كاريتاس
لبنان

بتمويل من الاتحاد الأوروبي

حقوق المهاجرين
من وجهة نظر أرباب العمل
والعمال في لبنان:
البحث عن عدالة تعاقدية

إعداد: كريم المفتي

تم إصدار هذه المطبوعة بدعم من الاتحاد الأوروبي. إن محتوى هذه المطبوعة يعبر حصراً عن رأي رابطة كاريتاس لبنان وهو لا يعكس بأي شكل من الأشكال وجهة نظر الاتحاد الأوروبي.

كاريتاس - لبنان

حقوق المهاجرين من وجهة نظر أرباب العمل والعمال في لبنان
البحث عن عدالة تعاقدية

إعداد: كريم المفتي[1]
تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨

[1] د. كريم المفتي هو مدير العيادة القانونية لحقوق الانسان في كلية الحقوق في جامعة الحكمة في بيروت وباحث أول في حقوق الإنسان والعدالة الدولية

الفهرس

٤ مقدّمة

١٦ التوصيات

٢٨ المستجدات حول وضع المهاجرين في لبنان

٢٨ الإطار القانوني والأرقام الأساسية
٣١ الدخول إلى لبنان: تحديات غياب الشفافية في عملية الاستقدام
٣٨ نظام الكفالة وظلم المستضعفين

٤
نظرة أعمق إلى نظام الكفالة
تمييز وحرمان من الحقوق الأساسية ٤٨
معاناة السوريين واللاجئين في ظل نظام الكفالة ٥٢

٥
وجهات نظر أرباب العمل والموظفين: البحث عن عدالة تعاقدية
انقسام كبير حول نظام الكفالة ٥٨
معالم غير واضحة لعلاقة رب العمل مع العامل(ة) ٦١
البحث غير المتكافئ عن اتفاق عمل عادل ٦٣

٦
قائمة الملاحق
قائمة المراجع - بالترتيب الزمني ٦٨
استبيان لمجموعات تركيز مع العاملات في الخدمة المنزلية ٧٢
استبيان لمجموعات تركيز مع عمال ذكور من المهاجرين ٧٣
استبيان المقابلات مع أرباب العمل ٧٤
استبيان لممثلي مكاتب الاستقدام ٧٥

مقدّمة

بحسب منظّمة العمل الدوليّة، "تعني عبارة العامل المهاجر شخصاً يهاجر من بلد إلى بلد آخر بغية شغل وظيفة بخلاف عمل لا يكون لحسابه الخاص وتشمل أي شخص يقبل قانوناً بوصفه عاملاً مهاجراً" [٢]. وبحسب صكوك منظمة العمل الدوليّة، "تعني عبارة "العامل المنزلي" أي شخص مستخدَم في العمل المنزليّ في إطار علاقة استخدام" أي "العمل المؤدى في أسرة أو أسر أو من أجل أسرة أو أسر" [٣].

تغطي هذه الدراسة كلتا الفئتين بما أنّ المهاجرين الذكور (عمال مهاجرين) والإناث (اللاتي يعملن بشكل عام في العمل المنزليّ) يندرجون في نطاق تحليل السياق. ويعتبر لبنان بلداً رئيسيّاً يستقبل المهاجرين (وهي حالة خاصة يستقطب فيها البلد العمال ذوي المهارات المتدنيّة و "يصدّر" أفضل الاختصاصيين المؤهلين في إطار ظاهرة هجرة الأدمغة التي تدوم طويلاً)، على صعيد عمل المهاجرين، وأصبح يشتهر بسجله الحافل بالقضايا المتصلة بنقص حماية المهاجرين، والعمالة القسرية وصعوبة الوصول إلى العدالة.

وبالتالي، ومنذ أولى مراحل عملية الاستقدام حتى لحظة الوصول إلى لبنان لاستلام العمل، "تستند سياسات هجرة العمالة للعمال المنزليين في لبنان إلى نظام الكفالة المعتمد كذلك في دول الخليج العربيّ، وهو هيكلية يخضع بموجبها العمال المنزليون بالفعل لرب عملهم/الكفيل والذي يعتبر مساهماً في ظروف "مشابهة للاستعباد"، كما أشار جردیني [٤].

٢ اتفاقية العمل من أجل الهجرة، رقم ٩٧، المادة ١§١
٣ اتفاقية العمل اللائق للعمال المنزليين رقم ١٨٩ (رقم ١)
٤ المرجع نفسه

وبالإضافة إلى سياق الهجرة، أدت الحرب الدائرة في سوريا إلى أزمة نزوح هائلة حيث سعى أكثر من ١,٥ مليون سوري إلى الحصول على مأوى في لبنان في السنوات الأولى بعد اندلاع الحرب (٢٠١٢–٢٠١٤). وقد رفضت السلطات اللبنانيّة فوراً تسمية النازحين بـ "لاجئين" وبعد فترة أولى من "عدم التدخل" [٥]، فرضت هذه السلطات إطاراً تنظيمياً مثيراً للجدل أدى بسرعة إلى تبعات إشكالية على صعيد الحماية القانونيّة للمجتمعات النازحة القادمة من سوريا. وبالاستناد إلى خوف متصوّر من "التوطين الدائم"، وهو شعار جامع متصل بالتجربة السابقة مع اللاجئين الفلسطينيين الذين انتهى بهم الأمر إلى العيش في لبنان، عرقلت الحكومة اللبنانيّة حصول مجتمع النازحين على الإقامة واعتبرت السوريين الموجودين في لبنان "مهاجرين". أدى هذا الالتباس والمأزق القانوني إلى ممارسات استغلاليّة [٦] سواء من قبل الدولة (الأجهزة الأمنيّة، القضاء، البلديّات) أو جهات فاعلة غير الدولة (القطاع الخاص) ما زاد من ضعف السوريين الساعين إلى الحصول على ملجأ في لبنان. وقد اضطرت مفوّضيّة الأمم المتّحدة الساميّة لشؤون اللاجئين بضغط من السلطات اللبنانيّة في عام ٢٠١٥ إلى وقف تسجيل "النازحين" السوريين كوسيلة لتجنّب منح أي صفة لاجئ.

وباعتبارهم "مهاجرين"، طُلب من السوريين تسوية وضعهم القانوني سواء من خلال تقديم طلب للحصول على إقامة رسمية بتكلفة تصل إلى ٢٠٠ دولار أميركي لكلّ شخص يتجاوز عمره ١٥ عاماً [٧]، أو في حال كانوا يسعون إلى العمل، من خلال الانضمام إلى نظام "الكفالة" وهي هيكلية تربط العامل الأجنبي برب عمل محلي لكي يتمكن من العمل بصورة شرعيّة في البلاد. وحتى بالنسبة إلى السوريين الذين تمكنوا من التسجيل بصفة "لاجئين" لدى المفوّضيّة قبل أيار/مايو ٢٠١٥ (على الرغم من عدم اعتراف الحكومة بهذه الصفة)، ما زال الاعتماد على العمل للبقاء على قيد الحياة مسألة حيوية. وبالتالي، بحثوا عن فرص عمل بوسائل غير رسمية بما أن المعونة التي تقدمها وحدات الاستجابة الدولية بالكاد تغطي جميع احتياجاتهم سواء لاستئجار مسكن(ما من مخيمات رسمية للاجئين في لبنان)، أو تسديد تكلفة الرعاية الصحية(تغطي المفوّضية ٧٥ في المئة فقط من فواتير الرعاية الصحية الثانوية(العمليات المنقذة للحياة) وحتى مع وجود خدمات صحية مدعومة متوافرة في مراكز الصحة العامة في أنحاء البلاد، إلا أن ٥٤ في المئة من الأسر غير قادرة على تحمل تكلفة الرعاية)، أو لتسديد نفقات التعليم(المدارس مجانيّة للأطفال السوريين ولكن هذا لا ينطبق على النقل إلى المدرسة أو اللوازم المدرسية)، ناهيك عن ارتفاع تكلفة الدراسات الجامعية للشباب السوريين.

٥ كريم المفتي، الاستجابة الرسمية لأزمة اللاجئين السوريين في لبنان، السياسة الكارثية لعدم وجود سياسة، "ليبانون سابورت، ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، متاح على الرابط الإلكتروني التالي:
http://cskc.daleel-madani.org/paper/official-response-syrian-refugee-crisis-lebanon-disastrous-policy-no-policy

٦ "Katharina Jones, Leena Ksaifi, Struggling to Survive: Slavery and exploitation of Syrian refugees in Lebanon. The Freedom Fund," نيسان/أبريل ٢٠١٦، متاح على الرابط الإلكتروني التالي،
https://d1r4g0yjvcc7lx.cloudfront.net/uploads/Lebanon-Report-FINAL8-April16.pdf

٧ يجب على السوريين الساعين للحصول على هذا الوضع تقديم تعهد بعدم العمل مع طلبهم، موقع مسبقاً عند كاتب عدل ما يفرض كلفة إضافية على مقدم الطلب

نحن جميعاً متساوين

إن الالتباس بين مصطلحي "مهاجرين" و "لاجئين" لا يعزى فقط إلى أفعال السلطات اللبنانية، إذ يُعنى إعلان نيويورك الذي تم اعتماده بالإجماع في الجمعيّة العامّة للأمم المتحدة في كانون الأوّل/ديسمبر ٢٠١٦ بعنوان "إعلان نيويورك الخاص باللاجئين والمهاجرين" بكلتا الفئتين في الوقت نفسه. يجدد الإعلان التأكيد على أن الفئتين هما "أصحاب حقوق"[٨]. وفي الوقت نفسه، "تؤثر تلك الحركات تأثيرا جائراً على البلدان المجاورة أو بلدان العبور، ومعظمها بلدان نامية"[٩].

وتفضل البلدان الداعمة للإعلان في نهاية المطاف "اتباع نهج يعالج الدوافع والأسباب الجذرية لحركات النزوح الكبرى للاجئين والمهاجرين بما في ذلك التشريد القسري والأزمات الطويلة الأمد، يكفل في جملة أمور الحد من الضعف ومكافحة الفقر وتحسين الاعتماد على الذات والقدرة على الصمود"[١٠] مع التزام بـ"اتخاذ تدابير لتعزيز الاعتماد على الذات بإتاحة فرص أكبر للاجئين للوصول، حسب الاقتضاء، إلى التعليم والرعاية الصحية والخدمات وفرص كسب العيش وأسواق العمل دون تمييز بين اللاجئين وعلى نحو يدعم أيضاً المجتمعات المحلية المضيفة".

وفي مسعى إلى "تنظيم" أزمة النزوح وحضور السوريين الهائل في لبنان، وسّعت السلطات اللبنانيّة نظام الكفالة ليشمل السوريين الراغبين في العمل والتمتع بإقامة شرعية رغم الطابع المنتقص لهذا النظام، والذي يطبق عادة على مجتمعات المهاجرين القادمين من بلدان آسيويّة وأفريقيّة. وبالتالي، عانى السوريون سريعاً من مظالم ومشاكل خطيرة حسبما كشفت دراسات متعددة[١١] في السابق مع بعض الاختلافات بالمقارنة مع مجتمع المهاجرين التقليدي من جنسيات أخرى كما ستبيّن هذه الدراسة.

٨ إعلان نيويورك بشأن اللاجئين والمهاجرين، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 1/71/A/RES، كانون الأول/ديسمبر 2016، §5، متاح على الرابط التالي:
http://www.un.org/en/development/desa/population/migration/generalassembly/docs/globalcompact/A_RES_1_71.pdf

٩ المرجع نفسه §٦

١٠ المرجع نفسه §٣٧

١١ Cf for instance: Maja Janmyr, Precarity in exile : the legal status of Syrian Refugees in Lebanon. available at http:// ,78-58 Pages ,2016 December 1 ,4 Issue ,35 Refugee Survey Quarterly, Volume isAllowed=y; UNHCR, UNDP,&3=pdf?sequence.hdw016/15916/1956/bora.uib.no/bitstream/handle .2017 December ,2017 WFP, Vulnerability Assessment of Syrian Refugees in Lebanon, VASYR
على سبيل المثال: Maja Janmyr, Precarity in exile : the legal status of Syrian Refugees in Lebanon. Refugee Survey Quarterly, المجلد 35، العدد4، كانون الأول/ديسمبر 2017، ص: 58-78، متاحة على الرابط الإلكتروني التالي: .hdw016/15916/1956/http://bora.uib.no/bitstream/handle isAllowed=y&3=pdf?sequence أو تقييم جوانب الضعف لدى اللاجئين السوريين في لبنان، 2017، كانون الأول/ديسمبر 2017، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأغذية العالمي.

ليس من المفاجئ أن يتم تصنيف لبنان كـ"بلد الإصابة"[١٢] بسبب شدة الانتهاكات التي يتعرض لها العمال المهاجرين ونقص الحماية الذي يعانون منه سواء كانوا مهاجرين أم مهاجرات. ينبغي أن يحسن لبنان إطار الحماية القانونية لتوفير ظروف عمل أفضل على الرغم من بعض التطورات الإيجابية التي حدثت في السنوات الماضية.

ليس من المفاجئ أن يتم تصنيف لبنان كـ

"بلد الإصابة"

وبالتالي فإن الإطار القانوني والسياساتي التي يغطي حقوق الإنسان والعمل الأساسية للمهاجرين في لبنان "لا يتماشى مع اتفاقية العمال المنزليين الصادرة عن منظمة العمل الدولية في ٢٠١١ (رقم ١٨٩) ومعايير أخرى ذات صلة بما في ذلك المعايير المتصلة بالمبادئ والحقوق الأساسية في العمل. ومع أن الحكومة شكلت لجنة التسيير الوطنية في عام ٢٠٠٥ حول العمل المنزلي وناقشت مسودات سياسات متنوعة تغطي واقع العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات، إلا أنه لم يتم إقرار أي منها باستثناء عقد العمل الموحّد في ٢٠٠٩. وفي هذا الوقت، ما زالت العاملات في الخدمة المنزلية مستثنيات من معظم القوانين والسياسات التي تغطي العمال الوطنيون بما في ذلك الحق في حرية تكوين الجمعيات" [١٣].

غير أنه ما من نقص في الصكوك الدولية التي تمنح الحماية للعمال المهاجرين والعمل المنزلي على نحو خاص بدءاً من معاهدات حقوق الإنسان الأساسية: إذ ينص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن لكل شخص الحق في الراحة، وفي أوقات الفراغ، ولا سيما في تحديد معقول لساعات العمل وفي عطلات دورية بأجر، بالإضافة إلى الحق في أجر عادل يكفل له "حياة لائقة بكرامة الإنسان". كما أن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الصادر في عام ١٩٦٦ والذي انضم إليه لبنان في ١٩٧٢، يذكر أيضاً هذه الحقوق وينص على أن جميع الأشخاص يجب أن يتمتعوا بظروف عمل عادلة ومؤاتية.

وعلى صعيد مسائل العمل بشكل عام، صادق لبنان على ثلاث معاهدات لمنظمّة العمل الدوليّة متّصلة بحماية العاملات في الخدمة المنزلية: اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٢٩ لعام ١٩٣٠ المتعلقة بالعمل الجبري واتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن التمييز (في الاستخدام والمهنة) والتي تمنع التمييز على أساس الجنس على صعيد الوصول إلى التوظيف وشروط العمل والتي صادق لبنان عليها جميعاً في ١٩٧٧.

إلا أن لبنان لم يوقع أي معاهدة تتعلق مباشرة بحماية العمال المهاجرين مثل اتفاقية الأمم المتحدة لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقيتي منظمة العمل الدولية: اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن العمال المهاجرين رقم ٩٧ واتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن العمال المهاجرين (أحكام تكميلية) رقم ١٤٣ واتفاقية العمل اللائق للعمال المنزليين رقم ١٨٩ والملحق الخاص بها ريم ٢٠٠.

١٢ "Injury Country", in Jebli Shrestha, Eleanor Taylor-Nicholson. No Easy Exit, Migration Bans Affecting Women from Nepal, Labor" Migration Branch (MIGRANT) Fundamentals Principles and Rights at work Branch (FUNDAMENTALS) منظمة العمل الدولية، 2015، ص:15

١٣ عن أرباب عمل العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات "Interwined " سوسن عبد الرحيم، دراسة بعنوان في لبنان، منظمة العمل الدولية، ٢٠١٦، ص:١

تؤدي الفجوات القانونيّة والممارسات المسيئة ضد مجتمعات المهاجرين إلى "تعرّضهم للاستغلال" [١٤]، ما يفرض جهداً مهماً على المدافعين عن حقوق الإنسان والباحثين منذ أكثر من عقد من الزمن. توثّق المنظمات الحقوقية حالات الإساءة وتحلل بدقة الإطار التنظيمي المتصل بالمهاجرين الذي يقصدون لبنان بهدف العمل في منازل أرباب عملهم أو خارجها، ليقعوا في ترتيب نظام تعاقدي غير متكافئ. وفي نهاية المطاف، بدأ المهاجرون ينظمون أنشطة وحملات لرصد الانتهاكات الخطيرة ضد مجتمع المهاجرين والتنديد بها. ويتفّق الخبراء على أن سياسات الهجرة غير الفعالة هذه تجعل العمال المهاجرين عرضة للعمل الجبري والإتجار بالأشخاص بالإضافة إلى تنديدهم بنقص الحماية القانونية للعاملات في الخدمة المنزلية في لبنان.

وفي دراسة أجرتها في ٢٠١١، كتبت هاميل": "إن العمال المنزليين المهاجرين غير المسجلين في لبنان عالقون في مأزق قانونيّ ويواجهون عقبات مهمة تمنعهم من تنظيم وضعهم كمهاجرين في لبنان. وفي حال ألقت الشرطة القبض عليهم، يتعرضون للاحتجاز الفوري ولغرامات كبيرة لانتهاكهم قوانين الهجرة. ويقترن وضعهم القانوني الحرج غالباً بالصعوبة التي يعانون منها في سحب أوراقهم الثبوتية من أرباب عملهم السابقين الذين قد يرفضون ببساطة الإجابة أو قد يطلبون المال مقابل ذلك" [١٥].

لم يتغيّر الكثير منذ ذلك الحين نظراً إلى بقاء نظام الكفالة القائم خارج قانون العمل في لبنان. وتعتبر الترتيبات التعاقدية الآليّة الأساسية لتحديد حقوق وواجبات أرباب العمل والعمال ولا سيما عقد العمل الموحد بين رب العمل والعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات والذي يخضع للقانون العام الذي ينظّم الواجبات التعاقدية والذي يعرف بقانون الموجبات والعقود لعام ١٩٣٢. إن تفعيل عقد العمل الموحد بين الكفيل والعاملة المنزلية يضمن إصدار إجازة عمل من قبل وزارة العمل والذي يمهد السبيل إلى الحصول على إجازة عمل في المديرية العامة للأمن العام، وهي الجهاز الأمني الذي يملك الولاية القضائية فيما يتصل بدخول الأجانب وخروجهم وإقامتهم في لبنان بموجب المرسوم التشريعي رقم ٦١ الصادر في ١٩٥٣/٠٤/٠٤.

ومن هذا المنطلق، فإنّ العاملات في الخدمة المنزلية والعمال المهاجرين بشكل عام مستثنون بوضوح من قانون العمل اللبناني ولا يتمتعون بأي حماية تتصل بظروف العمل، وعالقون في مصيدة نظام الكفالة بما أن" قنوات الاتصال الخاصة بهم مقيدة غالباً وليس في وسعهم عملياً الحصول على الانتصاف القانوني"[١٦].

على صعيد آخر، ساعدت جهات معنية أخرى متعددة في دعم مجتمعات العمال المهاجرين على صعيد الدعم النفسي، والرعاية الطبية، والمشورة القانونية والتوعية بالحقوق، والتعليم وحتى في تشكيل نقابة. كما عمدت منظمات عديدة من المجتمع المدني إلى حشد السلطات المعنية على مدى سنوات من أجل العمل على العوامل المختلفة التي تعرقل معايير العمل الخاصة بالعمال المهاجرين في لبنان. وفي هذا السياق، حددت هاميل ثلاث عوامل معاناة وهي: "نظام الكفالة، عملية الاستقدام، ونقص حماية العمل والانصاف القانوني" [١٧].

١٤ أليكس نصري، وسام طنوس، الوصول إلى العدالة للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان، مركز الأجانب في كاريتاس لبنان، منظمة العمل الدولية، ٢٠١٤، ص.٥

١٥ كاثلين هامل، الاتجار بالعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان: تحليل قانوني، "كفى"، آذار/مارس ٢٠١١، ص.٥

١٦ كاثلين هاميل، ورقة عمل بعنوان إصلاح "نظام الكفالة" الخاص بعاملات المنازل المهاجرات: نحو نظام بديل في لبنان، "كفى"، كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، ص.١٢

١٧ كاثلين هامل، الاتجار بالعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان: تحليل قانوني، "كفى"، آذار/مارس ٢٠١١، ص.٥

وعلى الرغم من الحراك الواسع، لاحظ الباحثون أيضاً أن "التحدي الأكثر أهمية يتمثل في جهود المناصرة المشتتة لمنظمات المجتمع المدني [١٨]، على الرغم بعض المساهمات المهمة من الناشطين الحقوقيين. أولها كان إنشاء مهرجان عيد العمال تقوم في خلاله العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات بإجراء مسيرة والاحتفال بالمناسبة وتذكير أرباب العمل بحقوقهن. كما هناك الإدراك الأوسع للمعاملة الإنسانية التي تتسم بالاحترام للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان بما "أن أرباب العمل يبدون خوفاً متزايداً من الفضيحة ومن ذكر أسمائهم والتشهير بهم. هذا الأمر يعتبر وقائياً أكثر منه قمعياً حتى لو لم يستند إلى عقلية مناصرة لحقوق الإنسان" [١٩].

مع ذلك وبحسب ناشطين، "ازداد الوضع سوءاً منذ ٢٠١١ حتى لو كان هناك زخم لتحسين ظروف العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات لكن هذا الزخم تراجع" [٢٠] بما يتماشى مع "ضعف النظام القضائي على صعيد ضمان الوصول إلى العدالة بالنسبة للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات ضحايا الاستغلال" [٢١]. إذ أن "قدرة الضحية على طلب التعويض والحصول عليه من خلال المحاكم المدنية محدودة" [٢٢]. وعلى الرغم من حدوث بعض المستجدات على الصعيد التشريعي، ومن ضمنها إقرار قانون معاقبة الإتجار بالأشخاص رقم ١٦٤ لعام ٢٠١١، إلا أن الإطار العام الذي يضع المهاجرين تحت رحمة أرباب عملهم باعتبارهم الوسيط الرسمي بينهم وبين السلطات المعنية، ما زال غير ملائم وأدى إلى تعدد الأبحاث والدراسات التي سيتم عرضها في هذا البحث.

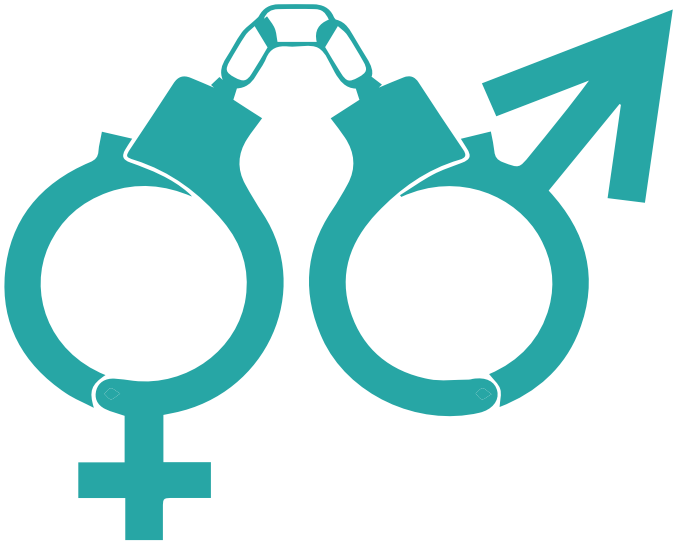

خلفية الدراسة

تهدف هذه الدراسة الممولة من الإتحاد الأوروبيّ (في إطار الصك الأوروبي للديمقراطية وحقوق الإنسان) والمنفّذة بالشراكة مع كاريتاس النمسا، كاريتاس لبنان وكاريتاس أرمينيا إلى تسليط بعض الضوء على وضع وحقوق العمال المهاجرين (بما في ذلك المنحدرين منهم من أصول أرمنية عراقية وأرمنية سورية)) من وجهة نظر أرباب العمل والموظفين، وكيف ينظر كل منهم إلى علاقات العمل على صعيد ظروف العمل وسياقه في لبنان.

تتولى كاريتاس النمسا تنسيق عمل الكونسورتيوم في إطار مشروع "اعترف، إحم، حقق" ويهدف إلى دعم المهاجرين في لبنان واللاجئين السوريين الأرمن في أرمينيا ولبنان.

١٨ ماري جوزيه طياح، دراسة بعنوان " Organizing Through Research: The Story Of a Participatory Action Research with Women Migrant Domestic Workers, NGOs and Unions in Lebanon"، منظمة العمل الدولية، جنيف 2014

١٩ مقابلة مع غادة جبور، عضو مؤسس، مسؤولة قسم مكافحة الاتجار بالنساء في منظّمة "كفى"، بيروت في ١١ أير/مايو ٢٠١٧.

٢٠ مقابلة مع فرح سلكا، المنسقة العامة لحركة مكافحة العنصرية، مركز الأجانب، بيروت، ١٤ حزيران/يونيو 2017

٢١ أليكس نصري، وسام طنوس، الوصول إلى العدالة للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان، مركز الأجانب في كاريتاس لبنان، منظمة العمل الدولية، ٢٠١٤، ص.٤٥

٢٢ أليكس نصري، وسام طنوس، الوصول إلى العدالة للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان، مركز الأجانب في كاريتاس لبنان، منظمة العمل الدولية، ٢٠١٤، ص.١٧

منهجية الدراسة

استندت هذه الدراسة التي أجريت بين أيار/مايو وتموز/يوليو ٢٠١٨ إلى استعراض للمنشورات والمؤلفات المتاحة عن العمال المهاجرين التي أعدتها الجهات المعنية (حقوقيين، خبراء وممارسين)، سواء جهات أكاديمية أو منظمات دولية ومؤسسات لحقوق الإنسان. ركزت بعض الدراسات حصراً على وضع المهاجرين في لبنان من منظور قانوني واجتماعي وأجرتها غالباً منظمات غير حكومية وجامعات محلية في حين تناولت دراسات أخرى وضع لبنان من وجهة نظر شرق أوسطية بما في ذلك دراسات حالة من دول عربية أخرى مثل الإمارات العربية المتحدة، والكويت، والأردن والسعودية.

تستهدف المصادر المختلفة حول الموضوع جنسيات محددة من مجتمعات المهاجرين الموجودة في لبنان، لا سيما العمال والعاملات من إثيوبيا وبنغلادش والنيبال في حين ركزت مصادر أخرى على وجهات نظر أرباب العمل أو مكاتب الاستقدام. كما جمعت الدراسة إحصائيات من السلطات اللبنانية المعنية ومنها وزارة العمل، والمديرية العامة للأمن العام الذي يملك صلاحية إنفاذ تشريعات الهجرة في لبنان.

وبالإضافة إلى ذلك،

اعتمدت الدراسة على معلومات نوعية من مقابلات تم إجراءها مع خبراء وممثلين عن منظمات دولية والأجهزة الأمنية (تم جمع هذه المعلومات بين أيار/مايو وتموز/يوليو ٢٠١٧ في إطار نشاط الرصد الذي تقوم به العيادة القانونية الحقوقية [٢٣]، الرجاء الاطلاع على الجدول ١)، إلى جانب مجموعات تركيز مكثفة تم تنظيمها في تموز/يوليو ٢٠١٨ مع جهات معنية مختلفة حول قضية العمال المهاجرين في لبنان، على النحو المبين أدناه في الجدول ٢(أرباب العمل)، الجدول ٣(مكاتب الاستقدام) والجدول ٤(العمال المهاجرين). كما تجدر الإشارة إلى المشروع البحثي شمل العمال الذكور الذي غالباً ما يتم إهمالهم في المسوح والدراسات الميدانية، ومجتمعات اللاجئين والمهاجرين من أصول أرمنية (سوريين وعراقيين) والذين وجدوا نفسهم تحت رحمة الإجراءات التنظيمية التي تم فرضها مؤخراً على إقامتهم في لبنان. مع ذلك، عانت الدراسة من بعض التحديات ومنها الوصول إلى عمال مهاجرين ذكور راغبين في التحدث والإجابة على أسئلة الباحث. كما تجدر الإشارة إلى أن المهاجرات اللاتي قابلناهم هن من بين العاملات اللاتي يحصلن على إذن من رب عملهن بمغادرة مكان العمل أيام الآحاد حيث لم يتم أي اتصال مباشر مع عاملات داخل المنازل والأسر.

◆◆◆

[٢٣] العيادة القانونية هي جزء من(تابعة لـ) كلية الحقوق في جامعة الحكمة ويديرها مؤلف هذه الدراسة

الجدول #١ مقابلات مع الخبراء أيار/مايو - تموز/يوليو ٢٠١٧			
المكان	الزمان	الاسم	المنظمة
بيروت	٢٠١٧/٠٥/١١	غادة جبور	قسم مكافحة استغلال النساء والاتجار بهن في منظّمة "كفى"
بيروت	٢٠١٧/٠٦/١٤	فرح سلكا	حركة مكافحة العنصرية في لبنان ومركز الأجانب
بيروت	٢٠١٧/٠٦/٢٣	زينة مزهر	منظمة العمل الدولية
بيروت	٢٠١٧/٠٧/٠٤	رينيه صباغ	مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
بيروت	٢٠١٧/٠٧/١٢	النقيب علي المولى	المديرية العامة للأمن العام

الجدول #٢ مقابلات مع أرباب العمل				
النوع الاجتماعي	العمر	رب عمل منذ	المنطقة	تاريخ المقابلة/ مجموعة التركيز
ذكر وأنثى (زوج وزوجته)	٤٢ كليهما	٢٠١١	الحدث(جبل لبنان)	٢٠١٨/٠٧/٠٦
أنثى	٤٨	٢٠١٧	الشياح (جبل لبنان)	٢٠١٨/٠٧/٠٧
أنثى	٦٨	٢٠١٤	حارة حريك (جبل لبنان)	٢٠١٨/٠٧/٠٨
أنثى	٤٠	٢٠١٨	الطريق الجديدة (بيروت)	٢٠١٨/٠٧/١١
أنثى	٤٣	٢٠١٣	مار الياس (بيروت)	٢٠١٨/٠٧/١٦
أنثى	٤٥	فقط في الصيف	عاليه (جبل لبنان)	٢٠١٨/٠٧/١٦
أنثى	٥٢	٢٠٠٨	قريطم (بيروت)	٢٠١٨/٠٧/١٦
أنثى	٥٦	غير محدد	مار الياس (بيروت)	٢٠١٨/٠٧/١٦

الجدول #٣ مقابلات مع ممثلي مكاتب الاستقدام				
النوع الاجتماعي	العمر	رب عمل منذ	المنطقة	تاريخ المقابلة
أنثى	٥٢	٢٠٠٨	فردان (بيروت)	٢٠١٨/٠٧/١٢
ذكر	٥٤	١٩٧٠	الروشة (بيروت)	٢٠١٨/٠٧/١٢
ذكر	٤٢	١٩٩٩	كورنيش المزرعة (بيروت)	٢٠١٨/٠٧/١٢
أنثى	٤٥	٢٠٠٣	كورنيش المزرعة (بيروت)	٢٠١٨/٠٧/١٢

وإلى جانب المقابلات، تم تنظيم ما مجموعه

١٣ مجموعة

تركيز مع عمال مهاجرين من كلا الجنسين ومن جنسيات مختلفة رغم

المصاعب التي واجهتنا في جمع هذه المجتمعات تحديداً نظراً إلى القيود الصارمة المفروضة على حرية تنقلهم. كما يجب أن ننوه بالتنسيق الذي جرى مع منظمات متخصصة مثل "كاريتاس- لبنان"، و"مؤسسة عامل"، ومركز العمال الأجانب، والتي دعمت إقامة هذه المجموعات بنجاح. وقد أقيمت معظم مجموعات التركيز هذه في مركز العمال الأجانب وفرع من مؤسسة عامل ضمن منطقة بيروت الكبرى، وامتدت إلى مركز العمال الأجانب في جونية، بالإضافة إلى منازل العمال الأجانب في المناطق المذكورة. وقد تباينت خلفية المشاركين في المجموعات على صعيد النوع الاجتماعي، والعمر، والمناطق، وتاريخ الدخول إلى لبنان، والوضع (بموجب كفالة أو إقامة غير شرعية) أو نوع العمل (في منزل أو مؤسسة).

ساهمت الشهادات والتجارب والآراء والتعليقات التي جمعناها طيلة هذا البحث الميداني الذي أجريناه، في تقييم الوضع الحالي للمهاجرين(واللاجئين) من جنسيات مختلفة في لبنان (ذكوراً وإناثاً) في ظل تطور السياق اللبناني. وستقدم الدراسة نظرة معمقة حول المظالم التي تعاني منها هذه المجتمعات المضطرة إلى العمل لكسب معيشتها، وتبحث في الفرص المتاحة للتوصل إلى علاقة تعاقدية أكثر إنصافاً بين أرباب العمل والعمال في هذا الوضع تحديداً في سوق العمل.

الجدول #٤
مجموعات تركيز مع عمال مهاجرين ولاجئين

زمان ومكان ورشة التركيز	عنوان العامل	الشريحة العمرية	النوع الاجتماعي	الوضع في لبنان	بلد المنشأ (عدد المشاركين)
٢٠١٨/٠٧/٠٢ الشياح	الشياح	٣٠–٣٧	إناث	مهاجرون	بنغلادش (٤)
٢٠١٨/٠٧/٠٢ عين الرمانة	عين الرمانة	٢٤–٢٨	إناث	مهاجرون	إثيوبيا (٤)
٢٠١٨/٠٧/٠٨ مركز عامل الشياح	بيروت - الطيونة - دوحة الحص - الزلقا - برج حمود – المروج	٢٧–٤٠	إناث	مهاجرون	إثيوبيا (٧) بنغلادش (٢) الفيليبين (١)
٢٠١٨/٠٧/٠٤ مركز الأجانب جونية	الزلقا - أنطلياس – الذوق – بيروت	٢٢–٢٨	مختلط: ذكور (٢) & (إناث (٢)	مهاجرون	السودان (٢) إثيوبيا (٢)
٢٠١٨/٠٧/٠٤ بئر العبد	بئر العبد (جنوب بيروت)	٣٢–٣٨	ذكور	مهاجرون	السودان (٤)
٢٠١٨/٠٧/٠٤ حارة حريك	حارة حريك	٢٣–٤٧	ذكور	مهاجرون	مصر (٥)
٢٠١٨/٠٧/٠٤ حارة حريك	حارة حريك	٢٨–٣٢	ذكور	مهاجرون	بنغلادش (٥)
٢٠١٨/٠٧/٠٦ حارة حريك	الشويفات	٢٢–٣٠	ذكور	مهاجرون	السودان (٤)
٢٠١٨/٠٧/٠٨ الشويفات	الشويفات	٢٣–٥٠	ذكور	مهاجرون	مصر (٤) الهند (١)
٢٠١٨/٠٧/١٦ الصيفي	الصيفي	٣٧	ذكور	مهاجرون	نيجيريا (١)
٢٠١٨/٠٧/٠٦ برج حمود	برج حمود	١٦–٤٨	إناث	مهاجرون	أرمن سوريون (٤)
٢٠١٨/٠٧/٠٦ برج حمود	برج حمود	٣٢–٣٥	إناث	لاجئون	أرمن عراقيون (٢)
٢٠١٨/٠٧/١٦ برج حمود	برج حمود	٢٠–٣٤	ذكور	مهاجرون	أرمن سوريون (٣)

التوصيات

شهدت السنوات الأخيرة محاولات كبرى لمساعدة المهاجرين في لبنان في تنظيم أوضاعهم من أجل إيصال مخاوفهم ومشاكلهم بشكل أفضل إلى السلطات اللبنانية [٢٤٧]. لا زالت هناك فجوة واضحة تفصل السلطات اللبنانية من جهة ومنظمات المجتمع المدني من جهة أخرى بخصوص تقييم وضع المهاجرين في البلاد واحتياجاتهم.

ويعتبر الموقف الحكومي المنقسم بخصوص مقاربة قضايا المهاجرين كقضية أمنية وليس قضية عمالة من بين الانقسامات الحادة بسبب "عقلية أمنية مبالغ في تقديرها" بحسب كريم المفتي [٢٤٨]. إذ يعتبر المديرية العامة للأمن العام أن المهاجرين بمثابة مخاطر محتملة كما قال أحد الضباط: "لا يمكننا أن نخصص عنصراً لكل عامل مهاجر يوم الأحد للتأكد من عدم حدوث شيء" [٢٤٩]. وكرر الرائد طلال يوسف من قسم حقوق الإنسان في الأمن العام خلال مؤتمر عن العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في الجامعة الأميركية في بيروت الجملة نفسها [٢٥٠]. وبالتالي من الواضح أن "لبنان غير مستعد لدمج العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في قانون العمل" [٢٥١] ومقاربة هذه القضية من وجهة نظر العمال.

أما منظمات المجتمع المدني فتؤمن بشدة بالدفاع علن الحقوق الأساسية للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات اللواتي يتم استقدامهن إلى لبنان بموجب إجراءات غير شفافة وتُتركن تحت رحمة أرباب عملهن خلف الأبواب المغلقة لخصوصية منازل أرباب العمل. ويعتبر النشطاء العاملون في منظمات غير حكومية مثل "كاريتاس لبنان" و"كفى" ومركز الأجانب ومؤسسة "إنسان" وأعضاء من مؤسسات دينية العمال المهاجرين كأشخاص متساوين أمام القانون ويجب معاملتهم باحترام وكرامة. ويؤيدون حرية أكبر واستقلالية للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان وإبراز أكبر لحضورهن وثقافاتهن في المجالات العامة حيث يحق لهن التعايش مع المواطنين الآخرين.

ومع أن عقد العمل الموحد يشكل تحسناً كبيراً في الإقرار بحقوق وواجبات رب العمل، إلا أنه لا يزال يحتاج إلى مزيد من التحسين. إذ لا زالت العديد من جوانبه غير واضحة ومتروكة "للتفسير الرسمي"[٢٥٢] للكفيل والقوى الأمنية والقضاء ما يترك هامشاً محدوداً وضيقاً للعاملات في الخدمة المنزلية لضمان إنهاء لائق لعملهن أو الانتقال إلى عمل آخر. وبالتالي يشكل عقد العمل الموحد "فرصة ضائعة أخرى في المسعى إلى حماية قانونية مناسبة للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات"[٢٥٣].

٢٤٧ "التعاون للخروج من العزلة: حالة العمال المنزليين المهاجرين في لبنان والأردن والكويت"، منظمة العمل الدولية، ورقة عمل، بيروت، ٢٠١٥

٢٤٨ كريم المفتي، ادعاءات كاذبة بالسرقة يرفعها الكفلاء/أرباب العمل اللبنانيين ضد العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات الهاربات، دراسة قانونية، مركز الأجانب – كاريتاس لبنان، بيروت، ٢٠١١، ص.٤٥، وكاثلين هاميل، ورقة عمل بعنوان إصلاح "نظام الكفالة" الخاص بعاملات المنازل المهاجرات: نحو نظام بديل في لبنان، "كفى"، كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، ص.١٥

٢٤٩ كريم المفتي، ادعاءات كاذبة بالسرقة يرفعها الكفلاء/أرباب العمل اللبنانيين ضد العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات الهاربات، دراسة قانونية، مركز الأجانب – كاريتاس لبنان، بيروت، ٢٠١١، ص.٤٦

٢٥٠ "نحو تعزيز حماية العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان"، مؤتمر نظمته مؤسسة عامل بالتعاون مع منظمة "أبعاد"، المركز اللبناني لحقوق الإنسان، ومنظمة "MSD" ومنظمة "جورج القصيفي"، ٢٨ حزيران/يونيو ٢٠١٨، الجامعة الأميركية، بيروت

٢٥١ مقابلة مع زينة مزهر، منسقة المشروع في لبنان، منظمة العمل الدولية، بيروت، ٢٣ حزيران/يونيو ٢٠١٧

٢٥٢ رولا حاماتي. عالقات: العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان، مؤسسة "إنسان"، ٢٠١٦، ص.١١

٢٥٣ إلى المجهول: استغلال العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات من النيبال"، الجمعية الدولية لمكافحة الرق، "كفى"، الاتحاد العام للنقابات العمالية النيبالية، أيار/مايو ٢٠١٤، ص.١٣

وفي المسعى الرامي إلى تعزيز الممارسات الجيدة بغية ضمان معايير العمل اللائقة للمهاجرين في لبنان، "يجب أن يبقى الحوار مفتوحاً لنشر الوعي" [٢٥٤] في سياق" مقاومة الإجراءات التنظيمية" [٢٥٥] من أجل مواصلة التقدم إلى الأمام. لا يخاف العديد من النشطاء من منظمات المجتمع المدني مواجهة السلطات بتصريحات جريئة تهدف إلى إحداث تغيير جذري في طريقة استقدام العمال المهاجرين في لبنان وتوظيفهم فيه لإلغاء سلطة ارباب العمل من المعادلة غير المتكافئة في الوضع الراهن.

وبالتالي يدعو الكثيرون إلى السماح بالعمل المنزلي الحر نظراً إلى عدم وجود "مطلب يقضي بإقامة العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات مع أرباب عملهن" [٢٥٦] وأن هذا الخيار يتيح "علاقة عمل أفضل وأكثر مرونة تستند إلى الاطلاع الكامل على القوانين السارية. يساعد هذا الأمر بدوره في التخفيف من العديد من المخالفات والانتهاكات التي تطال العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات. فمن شأن عيش العاملات بشكل مستقل التخفيف من احتمال حدوث العمالة القسرية، وساعات العمل الطويلة والأجور غير المدفوعة ناهيك عن الانتهاك الجسدي والجنسي ويساهم في مجتمع يتسم بقدر أكبر من العدالة والمساواة" [٢٥٧]. ويوافق آخرون على وقف نظام الكفالة ولكنهم يفضلون "تنظيم العمل المنزلي من خلال إدراج العاملات في الخدمة المنزلية في قانون العمل" [٢٥٨] إلى جنب السماح لهن بتأسيس نقابة يمكنها أن تشارك في عملية الإصلاح والعمل مع جهات معنية أخرى في توفير حلول للعديد من التحديات المتبقية. وفي هذا السياق تقول زينة مزهر من منظمة العمل الدولية: "هناك دراسة جدوى فعالية نظام الكفالة ينبغي القيام بها بحيث يستمر الجميع بالاستفادة في حال تحديث هذا النظام". "لا ينبغي أن يكون استغلالياً لكي يكون مفيداً" [٢٥٩].

٢٥٤ مقابلة مع زينة مزهر، منسقة المشروع في لبنان، منظمة العمل الدولية، بيروت، ٢٣ حزيران/يونيو ٢٠١٧

٢٥٥ أشا د.سوزا: التحول إلى عمل لائق للعمال المنزليين، لمحة عامة عن عمل منظمة العمل الدولية، منظمة العمل الدولية، مكتب المساواة بين الجنسين، ورقة عمل ٢٠١٠/٢، ص.١٧

٢٥٦ رولا حاماتي. عالقات: العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان، مؤسسة "إنسان"، ٢٠١٦، ص.١٤

٢٥٧ المرجع نفسه

٢٥٨ دراسة بعنوان " Interwined " عن عمل وظروف عيش العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان: وجهة نظر العاملات، منظمة العمل الدولية، المكتب الإقليمي للدول العربية، ٢٠١٨، ص.٨

٢٥٩ أليس سو، Abused Migrant Workers End Up in Prison After Trying to Flee، "نيوز ديبلي، "ريفوجيز ديبلي"، ٩ حزيران/يونيو ٢٠١٧، متاح على الرابط ألإلكتروني التالي:
https://www.newsdeeply.com/refugees/articles/09/06/2017/abused-migrant-workers-end-up-in-prison-after-trying-to-flee2-

من جانبها تواصل لجنة التسيير الوطنية بشأن العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات والتي تضم ممثلين عن وزارة العمل، المديرية العامة للأمن العام، وقوى الأمن الداخلي، ونقابة مكاتب استقدام العاملات في لبنان، و "كاريتاس لبنان"، ووزارة العدل ومنظمة العمل الدولية عقد اجتماعات لمناقشة تحسين أوضاع العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان. فقد ساعدت مثلاً، عبر المديرية العامة للأمن العام، في إطلاق بوليصة تأمين صحي للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات كشرط للحصول على إجازات العمل والإقامة. وبحسب النقيب علي المولى، تبحث اللجنة التوجيهية مؤخراً في بعض الأفكار مثل إدراج الأمراض المزمنة في تغطية التأمين أو بوليصة تأمين لضمان تكاليف إعادة العاملة المهاجرة إلى بلادها عند انتهاء عقدها، أو فرض إيداع ٥٠٠ دولار أميركي لتغطية مثل هذه التكاليف أو فرض دفع الأجور عبر المصرف كوسيلة لمضان شفافية أكبر أو تسديد الأجور من قبل أرباب العمل [٦٠]. والأهم هو مشروع قانون "تنظيم العمل اللائق للعاملين في الخدمة المنزلية" [٦١] والذي تم وضعه خصيصاً لتنظيم ظروف عمل ومعيشة للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان والذي اقترحته لجنة التسيير الوطنية وقدمته إلى وزارة العمل في عام ٢٠١١. ما زال مشروع القانون عالقاً حتى الآن في مجلس الوزراء منذ طرحه في ٢٠١٣ ولم تجري مناقشته حتى هذا التاريخ ويعزى ذلك بشكل أساسي إلى البطء في عملية صنع القرار الذي اتسمت به المؤسسات اللبنانية في العقد الأخير مع عدة فترات من الفراغ في السلطة (رئاسة الجمهورية وفترات مطولة لتشكيل الحكومة) وتأجيل الانتخابات التشريعية لولاية كاملة (من ٢٠١٣ إلى ٢٠١٨). وفي هذا الوقت أصبح مشروع القانون قديماً ويحتاج إلى مزيد من الحوار الاجتماعي والتحديث نظراً إلى تغيّر السياق منذ طرحه.

وبالإضافة إلى ذلك، ومع مرور أكثر من عشر سنوات على إنشائها، ينبغي أن تضع اللجنة التوجيهية آليات حماية أفضل للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات من خلال إنشاء آلية إحالة وطنية لقضايا العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات كأولوية في وقت لا زالت فيه نسب العاملات في الخدمة المنزلية اللواتي تقدمن على الانتحار مقلقة مع القليل من الإجابات في غالبية الحالات عن أسباب الانتحار على الرغم من قيام القوى الأمنية بفتح تحقيقات بهذا الخصوص [٦٢]. ولكن الفرضية الأساسية للمدافعين عن الحقوق تكمن في الانتهاك المستمر الذين تواصل العديد من العاملات مواجهته من دون أي خيار آخر متاح.

غير أن الخبراء يتفقون بالإجماع على أنه "ما من الإرادة السياسية في إصلاح أي جانب في هذه القضية" [٦٣] وأنه على الرغم "من الجهود المتعددة لتحسين الوضع الحقوقي للعمال المهاجرين في لبنان، فقد واجهت معظم هذه الجهود نقصاً في الإرادة السياسية لإحداث تغيير إيجابي ومجد" [٦٤].
إلا أن التوصيات الصادرة عن الجهات المعنية الرئيسية تُبرز الحاجة إلى زيادة جهود وحملات التوعية لأرباب العمل اللبنانيين بالإضافة إلى مكاتب الاستقدام في لبنان وبلدان المنشأ ولدى القوى الأمنية. كما ينبغي دراسة إمكانية التركيز بشكل أكبر على المساعدة القانونية والعمل القانوني المجاني بغية مواصلة خوض العديد من المعارك القانونية وقد تم الفوز ببعضها بفضل فهم أكبر لحقوق المهاجرين من قبل المحامين والقضاة.

وفي الختام، تجدون أدناه قائمة بالتوصيات الرئيسية من أجل تحقيق حماية أفضل للعمال المهاجرين في لبنان موزعة بحسب الموضوع والجمهور المستهدف والفترة الزمنية:

٦٠ مقابلة مع النقيب علي المولى، قسم الأجانب، المديرية العامة للأمن العام، بيروت، ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٧

٦١ مشروع قانون "تنظيم العمل اللائق للعاملين في الخدمة المنزلية"

٦٢ التقرير السنوي لمنظمة "ألف–تحرك من أجل حقوق الإنسان" لعام ٢٠١٦، ص. ٤٤

٦٣ مقابلة مع غادة جبور، عضو مؤسس، مسؤولة قسم مكافحة استغلال النساء والاتجار بهن في منظّمة "كفى"، بيروت في ١١ أيار/مايو ٢٠١٧.

٦٤ التقرير السنوي لمنظمة "ألف–تحرك من أجل حقوق الإنسان" لعام ٢٠١٦، ص. ٤٤

حول إصلاح نظام الكفالة في انتظار إلغائه

إلى السلطات اللبنانية:

- مراجعة أحكام عقد العمل الموحد: إزالة بند التنازل حين يخالف أرباب العمل العقد؛ إدراج حرية التنقل وترجمة العقد إلى لغات يفهمها العمال المهاجرين وذلك بالتنسيق ولجنة التسيير الوطنية وكتاب العدل (ترجمت منظمة العمل الدولية عقد العمل الموحد ولكن كتاب العدل لا يستخدمون رسمياً الصيغ المترجمة) [٢٦٥] – على الأمد القصير

- ضمان تأمين صحي إجباري للعمال المهاجرين يغطي الرعاية الصحية الدنيا وليس حوادث العمل فحسب – على الأمد القصير

- السماح للعمال المهاجرين بفتح حسابات مصرفية كخيار لاستلام أجورهم أو لأغراض التوفير – على الأمد القصير

- المصادقة على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٩ بشأن العمل اللائق للعمال المنزليين الصادرة في عام ٢٠١١ – على الأمد المتوسط

- مواصلة تنفيذ القانون رقم ١٦٤ لعام ٢٠١١ لمعاقبة الإتجار بالأشخاص والسماح بمزيد من التوعية للنظام القضائي وعناصر إنفاذ القانون.

- استبدال نظام الكفالة بإطار قانوني يتماشى مع الاتفاق التعاقدي المنصف ويحترم حقوق وواجبات أرباب العمل والعمال، ومصلحة مكاتب الاستقدام (كما فعلت البحرين مثلاً) – على الأمد الطويل

- **الضغط من أجل دورات توعية إلزامية للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات إثر وصولهن حول حقوقهن وواجباتهن ودورات لأرباب العمل عندما يطلبون استقدام عاملة منزلية مهاجرة في وزارة العمل وقبل أن تصل العاملة إلى منزل أرباب عملها. يجب أن تتضمن الدورات معلومات محددة حول لبنان وبلد منشأ العاملات.**

[٢٦٥] دليل إرشادي للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات/ متاح على الرابط الإلكتروني التالي: http://www.mdwguide.com/pdfs/english_informal.pdf

إلى منظمات المجتمع المدني:

- زيادة جهود التحالف من أجل تنسيق أفضل وضغط فعال، على سبيل المثال من أجل حث الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان التي تم تأسيسها مؤخراً على إدراج العمال المهاجرين في جدول أعمالها – على الأمد القصير
- مواصلة الجهود لإصلاح نظام الكفالة والتي من المفترض ان تؤدي في نهاية المطاف إلى إلغائه – على الأمد المتوسط

إلى الجهات المانحة:

- دعم برامج المجتمع المدني وأنشطته التي تهدف إلى إجراء إصلاح كبير في نظام الكفالة وتوفير الخدمات للناجين والناجيات – على الأمد القصير

حول الوصول إلى العدالة وعدم التمييز

إلى السلطات اللبنانية:

- جعل الخطوط الساخنة متاحة بشكل أكبر في وزارة العمل والمديرية العامة للأمن العام مع تغطية فترة زمنية أطول ودمج اللغات الأصلية للمهاجرين لإزالة أي عقبات تواصل تعترض العمال المهاجرين عند اتصالهم بالخدمة – على الأمد القصير
- ضمان إجراء تحقيقات معمقة في حالات انتحار أو وفاة عمال مهاجرين. تدريب عناصر قوى الأمن الداخلي بشكل أفضل حول أساليب التحقيق المتصلة بمثل هذه الحالة من خلال أكاديمية قوى الأمن الداخلي وإدراج مثل هذه الموضوعات في مناهج الأكاديمية – على الأمد المتوسط
- توفير وصول أفضل للمهاجرين إلى العدالة سواء في المخافر أو النظام القضائي من خلال احترام قرينة البراءة وعدم الأخذ في الحسبان وضع الإقامة عند الدخول في دعاوى مدنية أو جنائية. زيادة التوعية بخصوص المادة ٤٧ من قانون أصول المحاكمة الإجراءات الجزائية والأنظمة الجديدة لحماية النساء بشكل أفضل من العنف بموجب القانون رقم ٢٩٣ لعام ٢٠١٤ لحماية النساء وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري ومذكرة قوى الأمن الداخلي ٣٣٩–٢٠٤(٢٠١٧) – على الأمد المتوسط
- تنفيذ نهج عدم التسامح المطلق مع التمييز والممارسات الضارة من قبل أرباب العمل ومكاتب الاستقدام والجهات المعنية بإنفاذ القانون (وبخاصة في مرحلة الحجز الاحتياطي قبل المحكمة) من خلال آليات مراقبة، والاستثمار في قدرات التفتيش ودعم برامج وحملات التوعية – على الأمد المتوسط

إلى المديرية العامة للأمن العام:

- عند التعامل مع حالات الوضع غير الشرعي للمهاجرين، ينبغي تأمين تدابير بديلة غير الحرمان من الحرية (الانتقال للعمل مع كفيل جديد متوفر، تسديد غرامات، تأمين تذكرة العودة، الاستفادة من فترات العفو، إلخ..) – على الأمد القصير
- توفير وثائق الإقامة بشكل منهجي لأطفال العمال المهاجرين المولودين في لبنان باعتماد الإطار التنظيمي الوطني الحالي المتعلق بالأجانب. تفادي التدابير التي تؤدي إلى الترحيل وفصل العائلات – على الأمد القصير
- تنفيذ القرارات القضائية المتصلة بوضع المهاجرين بشكل منهجي سواء بوقف الترحيل أو منح الإقامة المؤقتة – على الأمد القصير
- دعم عمل منظمات المجتمع المدني في مساعدة المهاجرين الذين يعيشون في لبنان وحمايتهم –على الأمد القصير

إلى منظمات المجتمع المدني:

- مواصلة الحملات لتوعية أرباب العمل والأسر حول الحقوق المتساوية والحماية الأفضل والعمل اللائق والكريم – على الأمد القصير
- مواصلة حملات التوعية لمحاربة العنصرية والتمييز والإتجار بالبشر ووصول العمال المهاجرين في لبنان إلى العدالة مع الإضاءة على وجودهم في الأماكن العامة من خلال حملات إضافية في وسائل الإعلام والمدارس والمستشفيات والعيادات –على الأمد القصير
- الضغط على البرلمان المنتخب مؤخراً لتعزيز التشريعات الوطنية بخصوص مكافحة التمييز والعنصرية – على الأمد المتوسط

إلى الجهات المانحة:

- دعم الجهود الرامية الى تعزيز فرص الوصول إلى العدالة في لبنان وتحديداً تلك التي تستهدف العمال المهاجرين –على الأمد القصير

إلى وزارة العمل:

- تنسيق الجهود والسياسات مع نقابة أصحاب مكاتب استقدام عاملات في الخدمة المنزلية في لبنان –على الأمد القصير
- الاعتراف بنقابة العاملات في الخدمة المنزلية في لبنان – على الأمد الطويل
- مراقبة صارمة وتحديث للقائمة السوداء لمكاتب الاستقدام ومنع استقدامها لعمال مهاجرين –على الأمد القصير
- تعزيز دول الاختصاصيات في العمل الاجتماعي في إدارة الشكاوى وزيادة عمليات التفتيش في مكاتب الاستقدام من أجل الحرص على تطبيق شفاف وقانوني للإجراءات –على الأمد القصير

إلى البعثات الدبلوماسية لبلدان منشأ المهاجرين:

- إطلاق برامج من أجل متابعة ودعم أفضل لقضايا مواطنيها الذين يعيشون في لبنان بغض النظر عن حظر العمل المستمر في لبنان – على الأمد القصير
- تعزيز التعاون مع السلطات اللبنانية ومكاتب الاستقدام من خلال تحديث القائمة السوداء المحتملة للمكاتب في بلد المنشأ ومراقبتها وتعميمها –على الأمد القصير

إلى مكاتب الاستقدام الخاصة:

- طلب مزيد من الشفافية من مكاتب الاستقدام الشريكة في بلدان المنشأ، بالتعاون مع وزارة العمل و/أو الشؤون الخارجية – على الأمد المتوسط
- الحرص على رفع الوعي لدى الكفلاء لواجباتهم كأرباب عمل تجاه العمال المهاجرين ومساعدتهم في التحضير لاستضافة العاملة في الخدمة المنزلية. كما وإبلاغ وزارة العمل عن أي حالة مشبوهة.
- تعزيز مدونة قواعد سلوك مكاتب الاستقدام الخاصة التي وضعتها بالشراكة مع منظمة العمل الدولية وتشمل آلية للشكوى.

إلى منظمات المجتمع المدني:

- إشراك المزيد من العمال المهاجرين الذكور في فرص التدريب المهني وحملات الحراك – على الأمد القصير
- زيادة جهود العمل مع البعثات الدبلوماسية المعنية من أجل حماية أفضل لحقوق مواطنيها في لبنان – على الأمد القصير

المستجدات حول وضع المهاجرين في لبنان

أصبحت منطقة الشرق الأوسط وجهة مهمة على نحو خاص بالنسبة للعمال المهاجرين وتحديداً العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات فقد "ارتفعت مستويات الطلب على العاملات في الخدمة المنزلية بشكل كبير في خلال السنوات العشرين الماضية [٢٤]. وبموازاة ذلك، تم توثيق استغلال هؤلاء العمال المنزليين، الذين يعتبرون دائماً من النساء تقريباً، بشكل جيد وتراوحت الانتهاكات بين "تدني الأجر، وظروف العمل السيئة والانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان وحقوق العمل مثل العمالة القسرية، والعنف الجسدي والجنسي" [٢٥]. تتناول الدراسات المنشورة بشكل أقل المهاجرين الذكور، ولكنهم معنيون بنفس المستوى على صعيد معاناتهم من نقص الحماية ومصيدة نظام الكفالة والذي يشمل مشاكل متعددة على الأمدين القصير والطويل.

الإطار القانوني والأرقام الأساسية

يعتبر لبنان "بلد المقصد الأول للعاملات المهاجرات" [٢٦] في الشرق الأوسط حيث تخضع الهجرة نظرياً إلى قيود مشددة [٢٧]، إلى جانب بلدان أخرى في المنطقة ويعتبر "ذلك نتيجة مباشرة للأنظمة المعتمدة حالياً في هذه البلدان بالإضافة إلى السياسات والممارسات المعتمدة في بلد المنشأ بما في ذلك في شرق آسيا ومناطق أخرى" [٢٨]. وبالتالي، ينبغي أن يكفل مقيم في لبنان العمال الأجانب ويكون هذا الكفيل مسؤولاً عن تسديد الرسوم المحددة للحصول على إجازة عمل ومن ثم إذن الإقامة للعاملة. وبالتالي يصبح رب العمل "كفيل" [٢٩] العاملة المهاجرة، ويملك قدراً كبيراً من السلطة عليها. وبالإضافة إلى ذلك تُجبَر العاملات المهاجرات اللاتي تم استقدامهن للعمل المنزلي على الإقامة في منزل أرباب عملهن. أدت عوامل عملية ومالية متساهلة نسبياً تسمح للطبقات المتوسطة ودون المتوسطة بالحصول على يد عاملة متدنية الأجر في لبنان، إلى تسريع هذه الظاهرة بشكل كبير وظهور أزمة حقوقية ما زالت تبعاتها واضحة حتى اليوم على الرغم من بعض التحسن.

في لبنان، تملك وزارة العمل صلاحية إصدار إجازة عمل للمهاجرين بطلب من الكفيل في حال الامتثال لجميع الشروط التنظيمية. وبالاستناد إلى هذا الشرط المسبق، تصدر وزارة الداخلية بعد ذلك جوازات الإقامة للمهاجرين من خلال المديرية العامة للأمن العام، الذي يعتبر الجهاز الأمني والحكومي المسؤول عن مراقبة دخول وخروج جميع الأجانب (بما فيهم العمال الأجانب) وإقامتهم.

وفي ظل هذا النظام الذي يسمى رسمياً بنظام الكفالة، "يبدو أن الحكومة اعتمدت سياسة منسقة لتزويد أرباب العمل اللبنانيين بيد عاملة متدنية الأجر للعمل المنزلي من دون سياسة عمل واضحة" [٣٠]. وبالتالي، وكما أشارت رينيه صباغ من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، "لبنان ليس عادة محطة للهجرة غير الشرعية" [٣١]، وإنما تستند سياسة الهجرة التي يعتمدها على تقليد استضافة العمال المهاجرين على الرغم من تجاهل العديد من الضمانات لتأمين ظروف عمل ملائمة كما سنبيّن لاحقاً.

٢٤ كاتارين جونز، دراسة بعنوان " For a Fee: The Business of Recruiting Bangladeshi Women for Domestic Work in Jordan and Lebanon "، منظمة العمل الدولية، مبادرة التوظيف المنصف، 2015، ص.0

٢٥ المرجع نفسه

٢٦ "إلى المجهول: استغلال العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات من النيبال"، الجمعية الدولية لمكافحة الرق، "كفى"، الاتحاد العام للنقابات العمالية النيبالية، أيار/مايو ٢٠١٤، ص.٢

٢٧ فرانسوز دي بيل آير، موجزات الهجرة: لبنان، مركز روبت شومان للدراسات المتقدمة، معهد الجامعة الأوروبية، موجز سياسات، ١٢، كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

٢٨ المرجع نفسه

٢٩ كاثلين هاميل، ورقة عمل بعنوان إصلاح "نظام الكفالة" الخاص بعاملات المنازل المهاجرات: نحو نظام بديل في لبنان، "كفى"، كانون الثاني/يناير ٢٠١٢

٣٠ كاثلين هاميل، ورقة عمل بعنوان إصلاح "نظام الكفالة" الخاص بعاملات المنازل المهاجرات: نحو نظام بديل في لبنان، "كفى"، كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، ص.١٥

٣١ مقابلة مع رينيه صباغ، اختصاصية البرامج لدى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بيروت في ٤ تموز/يوليو ٢٠١٧

الجدول #٥
إحصائيات المهاجرين في لبنان
عدد إجازات العمل الصادرة والمُجددة في ٢٠١٧

الجنسية	إجازة عمل مُجددة	إجازة عمل للمرة الأولى	المجموع
إثيوبيا	٧٣,٣٣٨	٦٣,٨٩٠	١٣٧,٢٢٨
الفيليبين	١٦,١٢٩	٣,٤٣٠	١٩,٥٥٩
بنغلادش	١٤,٦٦٦	١,٤٧٩	١٦,١٤٥
سريلانكا	٥,٥٣٦	٤٤٤	٥,٩٨٠
الكاميرون	٨٧٣	١٦٣	١,٠٣٦
السودان	٤٨	٢٢	٧٠

المصدر: وزارة العمل، الجمهورية اللبنانية، ٢٠١٧

الجدول #٦
إحصائيات المهاجرين في لبنان
عدد إجازات العمل الصادرة والمُجددة في ٢٠١٤

الجنسية	إجازة عمل مُجددة	إجازة عمل للمرة الأولى	المجموع
إثيوبيا	٢٥,٠١٩	٦,٥٣٧	٣١,٥٥٦
بنغلادش	١٢,٩٧٧	١١,١٠٤	٢٤,٠٨١
الفيليبين	١٧,٧٤٤	١١,٣٠٥	٢٩,٠٤٩
سريلانكا	٩,٥٨٨	٢,٩٣٩	١٢,٥٢٧
النيبال	٨,٠٨٠	٣,٨٩٥	١١,٩٧٥
مدغشقر	٣,١٨٨	٢٨٢	٣,٤٧٠

المصدر: وزارة العمل، الجمهورية اللبنانية، ٢٠١٤

٣٢ كاثلين هاميل، الاتجار بالعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان: تحليل قانوني، "كفى"، آذار/مارس ٢٠١١، ص.٥

هناك نحو ١٩٠,٠٠٠ عامل مهاجر مسجلين بشكل شرعي في لبنان [٣٢] (من دون احتساب السوريين)، وهو بلد يصل عدد سكانه إلى ما يزيد قليلاً عن ٤ ملايين نسمة، ويتفق الخبراء على أنه هناك تقريباً ٣٠٠,٠٠٠ مهاجر يعيشون حالياً في لبنان، ويُعزى الفرق في الأرقام إلى المهاجرين غير الشرعيين الذين يعتبرون مستقلين (يعملون لحسابهم الخاص) أي يعملون من دون كفيل، وهو أمر يعتبر بموجب القوانين اللبنانية مخالفة لشروط الإقامة.

تسافر المهاجرات إلى لبنان "للعمل كعاملات في الخدمة المنزلية من آسيا وأفريقيا، وعلى نحو خاص من إثيوبيا، والفيليبين وبنغلادش وسريلانكا والنيبال"[٣٣]. يبيّن الجدولان ٥ و٦ أدناه إحصائيات حول بلدان المنشأ الأساسية للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات، وتحديداً من إثيوبيا التي شهد لبنان ارتفاعاً كبيراً في دخول مواطناتهم إلى لبنان (من ٣١,٥٥٦ رخصة عمل في ٢٠١٤ إلى ١٣٧,٢٢٨ رخصة عمل في ٢٠١٧). تليها اليوم بنغلادش التي حلت مكان الفيليبين كثاني بلد منشأ للعاملات في الخدمة المنزلية الجانب في لبنان، وقد سُجّل تراجع في عدد العاملات الفيليبينيات المسجّلات في لبنان من ٢٩,٠٤٩ في ٢٠١٤ إلى ١٩,٥٥٩ في ٢٠١٧. وسُجّل الأمر نفسه بالنسبة إلى سريلانكا، المصدر التاريخي للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان، والتي انخفض عدد رخص العمل الممنوحة لعمال من مواطنيها من ١٢,٥٢٧ في ٢٠١٤ إلى ٥,٩٨٠ في ٢٠١٧. تؤكد الإحصائيات في الجدول ٧ الذي يقدم أرقاماً حول عدد رخص الإقامة التي منحها المديرية العامة للأمن العام في ٢٠١٦، هذا التوجه حيث كانت إثيوبيا وبنغلادش في طليعة بلدان المنشأ للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان الآن.

الجدول #٧
إحصائيات المهاجرين في لبنان
عدد تصاريح الإقامة الصادرة والمُجددة في ٢٠١٦

الجنسية	تصاريح الإقامة الصالحة (تقريبياً)
إثيوبيا	٩٠,٠٠٠
بنغلادش	٢٣,٠٠٠
الفيليبين	٢٠,٠٠٠
سريلانكا	٧,٠٠٠
كينيا	٤,٥٠٠
النيبال	٢,٠٠٠
غانا	٢,٠٠٠
الكاميرون	١,٦٠٠
مدغشقر	١,٢٠٠
توغو	١,٢٠٠
السنغال	٥٠٠

المصدر: المديرية العامة للأمن العام، الجمهورية اللبنانية، ٢٠١٦

٣٢ المصدر: وزارة العمل، ٢٠١٧
٣٣ كاثلين هاميل، الاتجار بالعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان: تحليل قانوني، "كفى"، آذار/مارس ٢٠١١، ص.٥

كانت "نقص الشفافية في مرحلة الاستقدام" [٣٤] و"نقص المساءلة لمكاتب الاستقدام الخاصة" [٣٥] من بين المسائل الرئيسية المحددة في المؤلفات والمنشورات حول العمال المهاجرين في لبنان. تعتمد العديد من المكاتب على "شبكة معقدة ومبهمة من الوسطاء، بما في ذلك عملاء من الباطن ووكلاء تعاقد خارجي، تقوم بتسهيل تجارة التأشيرات ورفع رسوم التوظيف" [٣٦] فيعلق المهاجرون في برامج تأسره في عبودية الدين. أنكر الوكلاء الذين قابلناها في خلال هذه الدراسة أي مسؤولية عن مثل هذه الخطط. كما لم يذكر أي من الوكلاء الذين قابلناهم أنهم سافروا إلى البلد الذي يستقدمون منه المهاجرين ولكنهم أفادوا أنهم يتعاملون مباشرة مع أطراف أخرى (مكاتب أو أفراد) في بلد المنشأ الذين يرسلون أحياناً شخصاً من قبلهم إلى لبنان. تتولى المكاتب الأجنبية مقابلة المهاجرين في حال كان هذا الأمر مشمولاً بالعملية. ففي بعض الحالات، لا ينطبق ذلك.

وفي هذا السياق، "تضغط منظمة العمل الدولية من توزيع أكثر شفافية لتكاليف الخدمة والدفع المزدوج مقابل لبعض الخدمات بالإضافة إلى تحرير العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات من دائرة عبودية الدين" [٣٧].

بالإضافة إلى ذلك، "ينبغي طرح مطابقة ملائمة بين أرباب العمل من ذوي الاحتياجات الخاصة والعمال المهاجرين الذين لديهم الحق في الحصول على بعض المعلومات حول العمل قبل توظيفهم وسفرهم إلى البلد الذي سيعملون فيه" [٣٨]. وقد تم التطرق إلى هذه المسألة كثيراً وتحديداً من قبل العاملات في الخدمة المنزلية التي التقينا بهن في خلال الدراسة. تُقرّ المهاجرات بأنهن "جئنا على مسؤوليتنا الخاصة وقد طلب منهم عدم المجيء في لبنان ولكن الوضع هنا أحسن بكثير من إثيوبيا"، وفقاً لعاملة إثيوبية (٢٦ عاماً) التي لطالما رغبت في الهرب من زوجها العنيف [٣٩]. مع ذلك، ذكرت عاملات خلال مجموعات التركيز الحاجة إلى الحصول على معلومات أفضل حول ما ينتظرهن في بلد الهجرة. وفي هذا السياق، قالت عاملة فيليبينية (٤٠ عاما): "تحتاج الفتيات إلى معرفة ما هو العمل الذي ينتظرهن عند وصولهن". وأضافت: "عندما بدأت، حبسوني (أرباب عملي) مقابل راتب شهري يصل إلى ١٥٠ دولار أميركي. لقد اشتروني" [٤٠]. كما قالت عاملة بنغلادشية (٣٠ عاما): "تحتاج إلى التدريب اللغوي، والاطلاع على كيف يريد أرباب العمل أن يتم إنجاز العمل قبل إرسالنا إلى لبنان. ليس لدينا القدرة الأساسية على التعبير عن أنفسنا ما يتركنا بلا حول ولا قوة" [٤١]. وأضافت العاملة الفلبينية: "لماذا لا يتم تدريب أرباب العمل كذلك حول كيفية الترحيب بالعاملات والتحلي بمزيد من الصبر؟ لا نعرف كل شيء تلقائياً" [٤٢]. وفي خلال ندوة مماثلة نظمتها مؤسسة عامل مؤخراً، سردت "ميرا" عاملة إثيوبية قصة معاناتها في لبنان والتي بدأت بسبب الوصف غير الدقيق لعملها كونها اعتقدت أنها "قادمة إلى لبنان لرعاية طفل مصاب بالصرع بما أنني ممرضة متدربة" [٤٣].

عندما بدأت، حبسوني (أرباب عملي) مقابل راتب شهري يصل إلى ١٥٠ دولار أميركي.

لقد اشتروني

٣٤ مقابلة مع زينة مزهر، منسقة المشروع في لبنان، منظمة العمل الدولية، بيروت في ٢٣ حزيران/يونيو ٢٠١٧

٣٥ كاثلين هاميل، ورقة عمل بعنوان إصلاح "نظام الكفالة" الخاص بعاملات المنازل المهاجرات: نحو نظام بديل في لبنان، "كفى"، كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، ص.١٨.

٣٦ راي جريديني، سبل التقدم في توظيف العمال المهاجرين من ذوي المهارات المتدنية في ممر آسيا والدولة العربية، ورقة بيضاء صادرة عن منظمة العمل الدولية، بيروت، ٢٠١٦، ص.٦.

٣٧ مقابلة مع زينة مزهر، منسق المشروع في لبنان، منظمة العمل الدولية، بيروت في ٢٣ حزيران/يونيو ٢٠١٧

٣٨ المرجع نفسه

٣٩ مجموعة تركيز مع عاملات منزليات مهاجرات من إثيوبيا وبنغلادش والفيليبين، مركز عامل في الشياح، ٨ تموز/تموز ٢٠١٨

٤٠ مجموعة تركيز مع عاملات منزليات مهاجرات من إثيوبيا وبنغلادش والفيليبين، مركز عامل في الشياح، ٨ تموز/تموز ٢٠١٨

٤١ مجموعة تركيز مع عاملات منزليات مهاجرات من إثيوبيا وبنغلادش والفيليبين، مركز عامل في الشياح، ٨ تموز/تموز ٢٠١٨

٤٢ مجموعة تركيز مع عاملات منزليات مهاجرات من إثيوبيا وبنغلادش والفيليبين، مركز عامل في الشياح، ٨ تموز/تموز ٢٠١٨

٤٣ "تعزيز حماية العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان"، مؤتمر نظمته مؤسسة عامل، منظمة "أبعاد"، العيادة القانونية في جامعة الحكمة، منظمة "Migration Services & Development" ومنظمة جورج القصيفي، 28 حزيران/يونيو 2018، الجامعة الأميركية في بيروت. لمعرفة المزيد: http://amel.org/toward-a-national-protection-for-migrant-domestic-workers-in-lebanon/

أما بالنسبة لمكاتب الاستقدام، فقد ألقى أصحاب المكاتب اللبنانيين بالمسؤولية على نظرائهم الأجانب. هناك صاحب مكتب واحد أفاد بأن "المكتب الشريك في بنغلادش يدرب العاملات قبل قدومهن إلى لبنان ولكن ذلك لا يحصل في إثيوبيا" [٤٤].

وبشكل عام، يعتبر الخبراء أن ممارسات الاستقدام "إشكالية لأن الوكلاء قد:

- ١- يخدعون العاملات بخصوص الظروف التي تنتظرهن في لبنان؛
- ٢- يضللون العاملات حول أجورهن والشروط التعاقدية لعملهن؛
- ٣- يطلبون من أرباب العمل حجز رواتب العاملات؛
- ٤ - يعرضون على أرباب العمل "سياسات استبدال مجاني" عن أشهر العمل الأولى خلال فترة التجربة للعاملة" [٤٥].

فعلى سبيل المثال من الشائع ألا يتم دفع أجر العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات اللاتي أتين حديثاً إلى لبنان [٤٦] عن الشهرين أو الأشهر الثلاثة الأولى وهو أمر تحظره القوانين اللبنانية بما أن وزارة العمل أصدرت بياناً عاماً في حزيران/يونيو ٢٠١٨ لتذكير أرباب العمل ومكاتب الاستقدام الخاصة بأن اعتماد ممارسات مماثلة غير قانوني [٤٧].

هناك ٥٠٠

مكتب استقدام مرخص رسمياً من قبل وزارة العمل[٤٨] وينحصر دورها في "عمليات الاستقدام وفترة التجربة التي تدوم ثلاثة أشهر بعد وصول العاملة المنزلية [...] وبعد انقضاء الأشهر الثلاثة، لا يكون لمكاتب الاستقدام الخاصة أي دور قانوني على صعيد التدخل في النزاعات بين أرباب العمل والعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات على الرغم من أنه يتعين على أصحاب المكاتب إبلاغ السلطات المختصة بأي شكاوى تصل إليهم" [٤٩].

مع ذلك، "يمكن للممارسات الاحتيالية في مرحلة التوظيف أن تضع العمال ذوي المهارات المتدنية في وضع حساس للغاية. وقد تشمل هذه الممارسات عبودية الدين المرتبطة بدفع العمال المهاجرين ذوي المهارات المتدنية لتكليف ونفقات ورسوم توظيف مبالغ فيها" إضافة إلى الخداع بالنسبة لطبيعة العمل وظروفه، ما يؤدي غالباً إلى استبدال العقود بشكل مسيء والإتجار بالأشخاص بهدف استغلال العمال المهاجرين في العملة" [٥٠]. وبالنسبة إلى الخبيرة سوسن عبد الرحيم، تساهم مكاتب الاستقدام "في ضعف العاملات في الخدمة المنزلية وتعزيز سلطة أرباب العمل اللبنانيين" و "تضطلع بدور مهم في معاقبة العاملات في الخدمة المنزلية وفي دعم أرباب العمل الظالمين" [٥١] بالإضافة إلى فرض "رسوم وعمولات كبيرة". كما أنها قد ترسخ وتعزز علاقة التبعية بين أرباب العمل والعاملات لأنهن تكسبن معيشتهن من خلال هذه التبعية" [٥٢].

٤٤ مقابلة مع ممثل عن مكتب لاستقدام الخادمات، كورنيش المزرعة، بيروت، ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٨.

٤٥ كاثلين هاميل، ورقة عمل بعنوان إصلاح "نظام الكفالة" الخاص بعاملات المنازل المهاجرات: نحو نظام بديل في لبنان، "كفى"، كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، ص.١٩

٤٦ راي جريديني، سبل التقدم في توظيف العمال المهاجرين من ذوي المهارات المتدنية في ممر آسيا والدولة العربية، ورقة بيضاء صادرة عن منظمة العمل الدولية، بيروت، ٢٠١٦، ص.٣٢

٤٧ وزارة العمل تحظر على اصحاب العمل استيفاء بدل مادي من العاملات في الخدمة المنزلية، الاقتصاد، 22 حزيران/يونيو 2018: متاح على الرابط الإلكتروني التالي: https://bit.ly/2TnkMhv

٤٨ كاثلين هاميل، الاتجار بالعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان، تحليل قانون، "كفى"، آذار/مارس ٢٠١١، ص.١٩

٤٩ هيلين تاروف–تافيل، أليكس نصري، دراسة بعنوان "عالقون في الفخ: الاتجار بالبشر في الشرق الأوسط"، منظمة العمل الدولية بالتعاون مع "هارتلاند الاينس إنترناشونال"، ٢٠١٣، ص.٥١

٥٠ راي جريديني، سبل التقدم في توظيف العمال المهاجرين من ذوي المهارات المتدنية في ممر آسيا والدولة العربية، ورقة بيضاء صادرة عن منظمة العمل الدولية، بيروت، ٢٠١٦، ص.٦

٥١ سوسن عبد الرحيم، خادمة، ابنة أم عاملة؟ دراسة نموذجية حول مواقف أصحاب العمل اللبنانيين من عاملات المنازل الأجنبيات، "كفى"، كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، ص.١٤

٥٢ كاثلين هاميل، ورقة عمل بعنوان إصلاح "نظام الكفالة" الخاص بعاملات المنازل المهاجرات: نحو نظام بديل في لبنان، "كفى"، كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، ص١٤

غير أن مكاتب الاستقدام يعتبرون أن عملهم مشرّف [٥٣] إذ يسهلون استقدام وتوظيف العاملات الأجنبيات القادمات من بلدان متعددة في أفريقيا وآسيا.

وإدراكاً منها للسمعة المريعة التي تحيط بممارساتها وتصرفاتها [٥٤]، اعتمدت نقابة أصحاب مكاتب استقدام عاملات المنازل في لبنان التي تأسست في ٢٠٠٥ وتضم نحو ٢٨٠ عضو، مدونة سلوك [٥٥] في حزيران/يونيو ٢٠١٣ بالتشاور مع مكتب الشرق الأوسط في مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين ومنظمة العمل الدولية. تهدف هذه المدونة إلى تحسين أداء المكاتب المنتسبة للنقابة وحماية حقوق العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات. ومن خلال التعهد بالالتزام بهذه المدونة، يأمل مالكي مكاتب الاستقدام النأي بأنفسهم عن "المكاتب غير الشرعية وغير المنظمة التي لا تلتزم غالباً بأخلاقيات قطاع الاستقدام" [٥٦]، وتخلق تعاونا بين النقابة والمنظمات غير الحكومية المعنية بحماية العمال المهاجرين في لبنان. وفي عام ٢٠١٢، وقعت النقابة مذكرة تفاهم تحدد الأجر الأدنى للعاملة الفيليبينية بـ٤٠٠ دولار أميركي (الحد الأدنى للأجور في لبنان هو ٤٥٠ دولار أميركي) تكون النقابة فيها بمثابة "ضامنة لهذا الاتفاق" [٥٧].

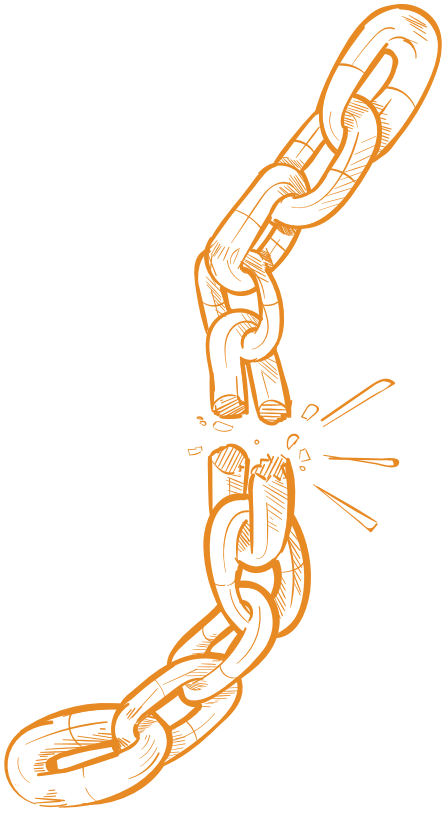

على الرغم من

"إقرارها بأن عملية الاستقدام هي جزء من المشكلة وتحتاج إلى تنظيم أكثر صرامة" [٥٨]، فإن وزارة العمل ليس لديها نظام معتمد لمراقبة مكاتب الاستقدام باستثناء القرار رقم ١/١ الصادر في ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ الذي ينظم عمل مكاتب استقدام العاملات الأجنبيات لأرباب العمل من الفئة الرابعة (أي العمل المنزلي) [٥٩]. ينصّ القرار على ما يلي: "يحظر على أصحاب مكاتب الاستقدام استيفاء رسوم مباشرة أو غير مباشرة من العاملات في الخدمة المنزلية تحت طائلة سحب تراخيصهم" [٦٠] وعلى ما يلي: "يحظر على أصحاب مكاتب الاستقدام استيفاء رسوم مباشرة أو غير مباشرة من العاملات الأجنبيات تحت طائلة سحب تراخيصهم". مع ذلك، فإن الرقابة محدودة على ذلك باستثناء قيام السلطات في عام ٢٠١١ بسحب تراخيص ٤٠ وكالة استقدام لمخالفتها القواعد الوطنية" [٦١].

٥٣ كاثارين جونز. بدراسة بعنوان " Katharine Jones. For a Fee: The business of recruiting Bangladeshi women for domestic work in Jordan and Lebanon"، منظمة العمل الدولية، مبادرة التوظيف المنصف، 2015

٥٤ حول الممارسات الاحتيالية، راي جريديني، سبل التقدم في توظيف العمال المهاجرين من ذوي "المهارات المتدنية" في ممر آسيا والدول العربية، منظمة العمل الدولية، ورقة بيضاء، بيروت، ٢٠١٦

٥٥ تم وضع مدونة السلوك من قبل وزارة العمل، نقابة مالكي مكاتب الاستقدام في لبنان، ومركز الأجانب في رابطة كاريتاس لبنان

٥٦ ماري جوزيه طياح، العمل اللائق للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات: المضي قدماً بجدول الأعمال، منظمة العمل الدولية، جنيف، ٢٠١٦، ص.٩٣

٥٧ المرجع نفسه

٥٨ مقابلة مع زينة مزهر، منسق المشروع في لبنان، منظمة العمل الدولية، بيروت في ٢٣ حزيران/يونيو ٢٠١٧

٥٩ أليكس نصري، وسام طنوس، الوصول إلى العدالة للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان، مركز الأجانب في كاريتاس لبنان، منظمة العمل الدولية، ٢٠١٤

٦٠ المادة ١٥ من القرار رقم ١/١ الصادر في ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، وزارة العمل

٦١ هيلين تاروف–تافيل، أليكس نصري، دراسة بعنوان "عالقون في الفخ: الاتجار بالبشر في الشرق الأوسط" ، منظمة العمل الدولية بالتعاون مع "هارتلاند الاينس إنترناشونال"، ٢٠١٣، ص.٥١

على صعيد آخر، لدى المديرية العامة للأمن العام قائمة سوداء بأرباب العمل وقائمة سوداء أخرى للعاملات في الخدمة المنزلية الذين يمكنه منعهم من الحصول على تراخيص مناسبة: "تضم قائمة أرباب العمل أسماء الذين وظفوا عاملة بطريقة غير شرعية ولم يلعبوا دور كفيل للعاملة بل دور الكفيل الوهمي. أما قائمة العاملات في الخدمة المنزلية، فتحتوي أسماء العاملات اللاتي ارتكبن جناية أو جريمة خلال إقامتهن. يحظر على جميع العاملات في الخدمة المنزلية المدرجة أسمائهن في القائمة دخول الأراضي اللبنانية لمدة خمس سنوات"[٦٢]، بحسب تعميم المديرية العامة للأمن العام رقم ٨٥ الصادر في ٢٩ كانون الأول /ديسمبر ٢٠٠٥. وتشكل حقيقة أن المديرية العامة للأمن العام هو الذي يمنح تأشيرة الدخول للعاملة قبل إبرام أي عقد مع كفيل، عقبة أولية بالنسبة للعاملات المذكورات في القائمة السوداء إلا في حال دخلن البلاد بوثائق مزورة. وفي السياق نفسه، يحظر على المكاتب أو أرباب العمل المذكورين في القائمة السوداء الذين يقدمون طلبا بخصوص عاملة مهاجرة، عبر مكتب استقدام في الخارج، الحصول على وثائق التأشيرة المناسبة من المديرية العامة للأمن العام إلا إن استعانوا بمكاتب استقدام من الداخل يتولون إجراء المعاملات الرسمية نيابة عنه، وهو حل ليس نادراً في السياق اللبناني.

وقد دفع سوء التنظيم والضمانات القليلة لحماية حقوق المهاجرين في سياق العمل اللبناني السلطات في بلدان المنشأ إلى فرض حظر سفر على العاملات في الخدمة المنزلية إلى لبنان، ومنها النيبال، وإثيوبيا والفيليبين، "رداً على الانتهاكات الواسعة ونقص الحماية [في حين] يواجه العديد من تلك العاملات الاحتجاز والترحيل في حال هربهن من وضع مسيء أو استغلالي"[٦٣]. بالإضافة إلى ذلك، استند الحظر إلى "شهادات عن استغلال عاملات منزليات مهاجرات في لبنان تراوحت بين الافتقار إلى ظروف عمل لائقة وحالات اتجار بالبشر"[٦٤]. وعلى الرغم من تلك التدابير، وبحسب أحدث الدراسات، ما زال عمال من كلا الجنسين من تلك البلدان يحاولون الوصول إلى لبنان للعمل فيه.

وعلى سبيل المثال، منعت الحكومة الإثيوبية سفر مواطنيها إلى لبنان منذ ٢٠٠٩[٦٥]. إلا أن الطلب ما زال مرتفعاً على العاملات في الخدمة المنزلية والمهاجرات في لبنان الذي يستضيف نحو ١٣٨,٠٠٠ عاملة إثيوبية اليوم وقد لجأت العديد منهن إلى مسارات غير مباشرة (وغير شرعية أحياناً) ومعقدة لبلوغ وجهتهن". وفي الواقع، "يستعين عدد من العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات بخدمات وسطاء غير قانونيين للهجرة إلى لبنان. ولتفادي توقيفهن في مطار الدولي على يد موظفي دائرة الهجرة، تسافرن غالباً إلى نيروبي، كينيا، ومن هناك إلى دبي، الإمارات العربية المتحدة قبل التوجه إلى بيروت، لبنان. أو قد تعتمدن مساراً بديلاً وتسافرن أولاً إلى جيبوتي أو السودان ومن هناك تتوجهن إلى بيروت، لبنان"[٦٦].

٦٢ أليكس نصري، وسام طنوس، الوصول إلى العدالة للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان، مركز الأجانب في كاريتاس لبنان، منظمة العمل الدولية، ٢٠١٤، ص.٤٣.

٦٣ سوسن عبد الرحيم، خادمة، ابنة أم عاملة؟ دراسة نموذجية حول مواقف أصحاب العمل اللبنانيين من عاملات المنازل الأجنبيات، "كفى"، كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.ص.٦.

٦٤ ماري جوزيه طياح، العمل اللائق للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات: المضي قدماً بجدول الأعمال، منظمة العمل الدولية، جنيف، ٢٠١٦، ص.٦٧.

٦٥ جبلي شريستا، إليانور تايلور–نيكولسون، دراسة بعنوان: No Easy Exit, Migration Bans Affecting Women from Nepal، ؛ فرع المبادئ والحقوق الأساسية والحقوق الأساسية في العمل، فرع هجرة اليد العاملة، منظمة العمل الدولية، ٢٠١٥ في العمل؛ فرع هجرة اليد العاملة – جنيف: منظمة العمل الدولية

٦٦ الاتجار بالأشخاص في الخارج لغرض العمل. حالة العاملات في الخدمة المنزلية الإثيوبيات، منظمة العمل الدولية، أديس أبابا، ٢٠١١. ص.٤٩.

تبيّن أن عمليات حظر السفر المماثلة ذات أثر محدود بما أن المديرية العامة للأمن العام يعتبر أن العاملة المهاجرة التي "لديها تأشيرة سياحية أو تأشيرة عمل صالحة عند الوصول، سيمسح لها عناصر الأمن العام بالدخول إلى لبنان بغض النظر عن وجود حظر سفر مطبق في بلد المنشأ" [٦٧]. وقد أكد النقيب علي المولى من المديرية العامة للأمن العام ذلك قائلاً: "ليس على لبنان إنفاذ حظر مفروض في بلد آخر. في حال وصلت عاملة منزلية وفي حوزتها الأوراق المناسبة، ليس لدينا أي سبب لمنعها من دخول الأراضي اللبنانية" [٦٩]. وقد أفاد ممثلون عن مكاتب الاستقدام بالأمر نفسه واعتبروا أنهم "غير معنيين بذلك، طالما أن الحكومة اللبنانية تصدر تأشيرات وأن العاملات قادمات من بلدانهم، لا تطرح هذه المسألة مشكلة" [٧٠] بالنسبة إلى المكاتب. وبالتالي تجدر الإشارة إلى أن الرحلات المباشرة متاحة بين أديس أبابا وبيروت وأن العاملات الإثيوبيات تعتمدن هذه المسار غالباً إما لدخول لبنان في المرة الأولى (بفضل تأشيرة أصدرتها وكالة استخدام معترف بها) أو للعودة إلى بلادهم في إجازة أو بطلب سريع من الكفيل لإنهاء عقدهن أو بعد انتهاء عقدهن وعدم رغبتهن في تجديده بعد ذلك.

وبحسب ممثلة عن مكتب استقدام أخرى، "لا نكترث فعلياً لهذا الأمر طالما أنهن راغبات في القدوم ونحن نقوم بشكل شيء بطريقة قانونية بموجب القوانين اللبنانية. وفي نهاية المطاف، تغادر هذه العاملات من بلادهن مباشرة بموافقة سلطات بلادهن" [٧١]. وفي معرض حديثها عن السلطات في بلد المنشأ، قالت: "مواطناتكن راغبات في القدوم إلى لبنان وأنتم تسمحون لهن بالسفر إلى هنا وهن موجودات في كل أنحاء لبنان، لماذا إذاً لا تشرعون ذلك نظراً إلى أنه يحدث بكل حال؟" [٧٢]. رفضت ممثلة عن مكتب استقدام أخرى عبثية الحظر قائلاً: "السفارات لا تقوم بأي أمر. عليها الاكتراث أكثر بمواطنيها. يعرفون أن أكثر من ٣٠٠ إثيوبية تدخل إلى لبنان يومياً لذلك عليهم تشريع وجودهن في لبنان لأنه يحدث في مطلق الأحوال" [٧٣]. وقال صاحب مكتب آخر في مقابلة معه: "المديرية العامة للأمن العام هو الذي يقوم فعلياً بعمل السفارات" [٧٤].

٦٧ هيلين تاروف–تافيل، أليكس نصري، دراسة بعنوان "عالقون في الفخ: الاتجار بالبشر في الشرق الأوسط"، منظمة العمل الدولية بالتعاون مع "هارتلاند الاينس إنترناشونال"، ٢٠١٣، ص.٤٨

٦٨ مقابلة مع النقيب علي المولى، رئيس دائرة الأجانب، مكتب الأمن العام، بيروت في ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٧

٦٩ مقابلة مع ممثل عن مكتب استقدام، كورنيش المزرعة، بيروت في ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٨.

٧٠ مقابلة مع ممثل عن مكتب استقدام، كورنيش المزرعة، بيروت في ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٨

٧١ مقابلة مع ممثلة عن مكتب استقدام، كورنيش المزرعة، بيروت في ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٨

٧٢ مقابلة مع ممثلة عن مكتب استقدام، كورنيش المزرعة، بيروت في ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٨

٧٣ مقابلة مع ممثلة عن مكتب استقدام، فردان، بيروت في ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٨

٧٤ مقابلة مع ممثل عن مكتب استقدام، كورنيش المزرعة، بيروت في ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٨

من وجهة نظر العاملات، سُجل الغضب نفسه تجاه السلطات القنصلية التابعة لبلادهن حيث اتهمنها بالتخلي عنهن. فقد اتهمت عاملة بنغلادشية (٣٠ عاماً) سفارة بلادها بالتخلي عن مواطنيها الموجودين في لبنان: "يهتمون فقط بحفلات الاستقبال وعملهم الخاص، وليس بما يحدث لنا" [٧٥]. وبالنسبة إلى عامل من السودان (٣٠ عاماً): "لا تقوم السفارة بشيء تجاهنا، سجن أحد أصدقاؤنا ولكن السفارة لم تقدم له أي مساعدة. يساعدوننا أحياناً في ثمن التذكرة ولكننا نحتاج إلى دعم أكبر منهم لحل مشاكلنا والتوصل إلى تسويات مع السلطات" [٧٦]. وعرضت مجموعة من العمال الذكور من بنغلادش ما حصل مع زميل لهم: "تعارك مع أحدهم في خلال عمله في تنظيف الحمامات والأرضيات في مقهى. ومن دون مبرر، اتهمه المالك بسرقة المال واستدعى الشرطة التي اكتشفت عند ذلك أنه من دون أوراق ثبوتية فاعتقلته وأرسلته إلى الأمن العام. بقي هناك لأشهر متعددة ثم تم ترحيله ولم يعد قط. لم يساعده أحد من السفارة التي لا تقدم لنا أي دعم" [٧٧].

يتفق الخبراء على أن مثل هذا الحظر يشجع في الواقع "الإتجار بالأشخاص بما أن مكاتب الاستقدام غير المرخصة قادرة على العمل بشكل غير قانوني، وتلجأ إلى السوق السوداء وتستغل العمال وترسلهم إلى بلد الوجهة عبر مسارات معقدة" [٧٨] وأن هذه الممارسات قد ترقى أحياناً إلى مستوى الإتجار بالأشخاص. وبموجب القانون الدولي، فإن الإتجار بالأشخاص يشمل "تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقيلهم أو آباؤهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو... لغرض الاستغلال... بما في ذلك الاستغلال الجنسي أو السخرة" [٧٩]. يختلف نطاق الإتجار بالأشخاص عن العناصر التي تحدد العمالة القسرية حتى لو كانت هناك جوانب مشتركة في عدة مجالات. تحدد منظمة العمل الدولية عدة عناصر تشير إلى حالات العمل القسري [٨٠]، ومنها:

- تقييد الحركة و/أو الاحتجاز في مكان العمل أو في مساحة محددة؛
- حجز جواز السفر والأوراق الثبوتية حتى لا يتمكن العامل من المغادرة أو إثبات هويته أو وضعه؛
- حجز الأجور أو رفض تسديدها؛
- فخ عبودية الدين؛
- التهديد بالعنف الجسدي أو الجنسي؛
- التهديد بتبليغ السلطات عن العامل أو ترحيله.

٧٥ مجموعة تركيز مع عاملات منازل مهاجرات من إثيوبيا وبنغلادش والفيليبين، مركز الشياح – عامل، في ٨ تموز/يوليو ٢٠١٨

٧٦ مجموعة تركيز مع عمال ذكور من السودان، الشويفات في ٦ تموز/يوليو ٢٠١٨

٧٧ مجموعة تركيز مع عمال ذكور من بنغلادش، حارة حريك في ٤ تموز/يوليو ٢٠١٨

٧٨ مقابلة مع زينة مزهر، منسقة المشروع في لبنان، منظمة العمل الدولية، بيروت في ٢٣ حزيران/يونيو ٢٠١٧

٧٩ كاثلين هاميل، الاتجار بالعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان: تحليل قانوني، كفى، آذار/مارس ٢٠١١، ص.٥

٨٠ أشا د.سوزا: التحول إلى عمل لائق للعمال المنزليين، لمحة عامة عن عمل منظمة العمل الدولية، منظمة العمل الدولية، مكتب المساواة بين الجنسين، ورقة عمل ٢٠١٠/٢، ص.٢٩

في لبنان، وبحسب خلفية العاملات في الخدمة المنزلية أو وضعهن، "يمكن تصنيفهن كضحايا لاستغلالهن في العمل وحتى الاتجار بهن، بالاستناد إلى ظروف محددة" [٨١]. وبالإضافة إلى لجنة التسيير الوطنية التي تم إنشاؤها في ٢٠٠٥ للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات، تم فتح صفحة جديدة في لبنان بما أنه صادق في تشرين الثاني/أكتوبر ٢٠٠٥ على بروتوكول "باليرمو": وكان ذلك إنجازاً مهماً بما أنه يجبر الدول على الاعتراف بالعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات العالقات في عمليات اتجار كضحايا وليس كجناة، ولا سيما فيما يتعلق بوضعهن كمهاجرات في البلاد. وقد أقر البرلمان اللبناني القانون رقم ١٦٤ لمعاقبة الإتجار بالأشخاص والذي دخل حيز التنفيذ في آب/أغسطس ٢٠١١ [٨٢]. جاء ذلك على إثر إنشاء مجموعة عمل مكافحة الإتجار بالأشخاص التي تم إنشاؤها في ٢٠١٠، وتضم مجموعة من المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية (ألف، رابطة كاريتاس لبنان، "هارتلاند الاينس"، "كفى عنف وإستغلال" و"الرؤية العالمية").

وكما بينت دراسة أجريت في ٢٠١٣، "شكل سريان هذا القانون إنجازاً مهماً للبنان في مكافحة الإتجار بالأشخاص. تضمن القانون بنداً غير عقابي للضحايا بالإضافة إلى حكم لمصادرة أصول الجناة" [٨٣]. وفي المديرية العامة للأمن العام، تم إنشاء وحدة لحقوق الإنسان والمهاجرين لمكافحة الإتجار بالأشخاص في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ لمنع الإتجار بالأشخاص ومحاربته في لبنان.

بالإضافة إلى ذلك تم إنشاء الخليّة الوطنية الخاصة بالعمال المهاجرين والإتجار بالبشر في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، من خلال حملات ضغط نشطة نظمتها رابطة كاريتاس لبنان بتمويل من الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون. ضمت خلية عمل ممثلين من وزارة الداخلية، ووزارة الشؤون الاجتماعية، وقوى الأمن الداخلي، والمديرية العامة للأمن العام، ووزارة العدل ومركز الأجانب التابع لرابطة كاريتاس لبنان وتمثلت مهمتها في رصد قضايا الاتجار بالأشخاص في لبنان. وتم إطلاق حملة إعلامية حول الاتجار بالأشخاص بما في ذلك الأشكال الأربعة لهذا الاتجار، وتبع ذلك توقيع مذكرة تفاهم مع وزارة العدل في عام ٢٠١٥ لإحالة القضايا [٨٤].

٨١ كاثلين هاميل، الاتجار بالعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان: تحليل قانوني، "كفى"، آذار/مارس ٢٠١١ ص.٥

٨٢ منع جميع أشكال الاتجار بالأشخاص وفرض عقوبة تصل إلى السجن ١٥ عاماً ودفع غرامة قصوى تصل في اقصاها إلى ٦٠٠ ضعف الحد الأدنى للأجور على مرتكبي الجريمة أو الشركاء أو المتدخلين فيها أو المحرضين عليها

٨٣ هيلين تاروف–تافيل، أليكس نصري، دراسة بعنوان "عالقون في الفخ: الاتجار بالبشر في الشرق الأوسط" ، منظمة العمل الدولية بالتعاون مع "هارتلاند الاينس إنترناشونال"، ٢٠١٣، ص.١٥٠

٨٤ حملة إعلامية لكاريتاس لبنان – ٢٠١٥ – متاحة على الرابط الإلكتروني التالي:
http://canvas.pantone.com/gallery/31517027/Caritas-Human-Trafficking-awareness-campaign

أنجزت منظمات حقوق الإنسان عملية توثيقية واسعة النطاق حول الانتهاكات ضد العمال المهاجرين بجميع أشكالها. وقد وثقت "هيومن رايتس ووتش" في تقرير لها "عدداً مروعاً من الوفيات في صفوف عاملات المنازل، بالدرجة الأولى من الانتحار أو من محاولات الهرب المحفوفة بالمخاطر من مبان سكنية عالية" [٨٥]. ومنذ إصدار هذا التقرير في عام ٢٠١٠، وثّقت دراسات أحدث حالات انتهاك وعنف جنسي مرتكبة ضد المهاجرين في لبنان. ولعل الحالة الأكثر تجسيداً كان قصة جو سمعان المواطن اللبناني الذي انتحل صفة شرطي واستغل عشرات المهاجرات منذ ٢٠٠٩ وتمكن من القيام بذلك لأنهن لم تكن تحملن أي أوراق ثبوتية [٨٦]. أوقفته القوى الأمنية [٨٧] في ٢٠١٧ بعد أن سردت بعض ضحاياه قصصهن على وسائل التواصل الاجتماعي في أيار/مايو ٢٠١٧ ووجدن الشجاعة الكافية لكشفه. وعلى صعيد آخر، ظهر شكل جديد من استغلال العمال والذي يندرج في إطار "الاستغلال المالي وهي سمة جديدة للمشاكل التي تعاني منها العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات اليوم سواء من مكاتب الاستقدام، أو المحامين أو الوسطاء الذين يعدون بتنظيم وضعهن مقابل مبالغ كبيرة من المال ولكن لا يقومون بشيء" [٨٨].

وسُجّلت بعض التطورات الإيجابية في مجال حماية العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات منذ تطبيق عقد العمل الموحد [٨٩] في عام ٢٠٠٩ من قبل وزارة العمل، مثل إصدار مدونة قواعد السلوك لمكاتب الاستقدام [٩٠]، وبعض القرارات القضائية الإيجابية للعاملات في الخدمة المنزلية المتظلمات والتي سيتم تناولها بالتفصيل لاحقاً في هذا القسم، أو إنشاء مركز احتجاز جديد في المديرية العامة للأمن العام بدلاً من السجن الشهير سيء السمعة الكائن تحت جسر التحوطية. كما تم وضع خطوط هاتفية ساخنة في متناول العمال الأجانب (١٧٤١ في وزارة العمل و١٧١٧ في المديرية العامة للأمن العام) حول لو كانت اللغة والوصول تشكلان عقبة أمام استخدام هذين الخطين الساخنين.

مع ذلك، لا يزال العمال المهاجرين يعانون من تبعات مأسوية بسبب وضعهم المستضعف بموجب نظام الكفالة الحالي. وتم إطلاق مبادرات على الإنترنت مثل مدونة "ديبندرا أوبريتي"(عامل مهاجر) الذي أطلق في أيار/مايو ٢٠١٧ " This Is Lebanon " [٩١] لجمع شهادات العاملات في الخدمة المنزلية وعائلاتهنّ" [٩٢] بغية "تسمية المرتكبين وإلحاق العار بهم والإساءة إلى سمعتهم" [٩٣] وكسر الشعور بـ

إمكانية الإفلات من العقاب.

٨٥ لبنان – بلا حماية: إخفاق القضاء اللبناني في حماية عاملات المنازل الوافدات، "هيومن راتيس ووتش"، ٢٠١٠، ص.٢

٨٦ جو سمعان، محتال ينتحل صفة شطري لاستغلال العاملات في الخدمة المنزلية الأجنبيات. مدونة " A Separate State of Mind"، في ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٧، متاحة على الرابط الإلكتروني التالي: https://stateofmind٣.com/٢٠١٧/٠٥/٢٩/joe-semaan-being-lebanese-police-to-abuse-foreign-maids-fraud-faking-/the

٨٧ توقيف جو سمعان. " This is Lebanon"، ٣ حزيران/يونيو ٢٠١٧، متاح على الرابط الإلكتروني التالي: https://thisislebanon.org/general-abuse/joe-semaan-taken-custody/

٨٨ مقابلة مع فرح سلكا، المنسقة العامة لحركة مكافحة العنصرية، مركز الأجانب، بيروت، ١٤ حزيران/يونيو ٢٠١٧

٨٩ في نيسان/أبريل ٢٠٠٩، اعتمد لبنان عقداً موحداً لحماية حقوق الإنسان للعاملات في الخدمة المنزلية والذي يقدم مجموعة موحدة من المعايير بما في ذلك الحق في توفر ظروف العيش الكريم بالتعاون مع منظمة العمل الدولية ومكتب المفوض الأممي المتحدة السامي لحقوق الإنسان، وما يكفي من الغذاء والراحة والرعاية الصحية من جملة أمور أخرى. ينبغي أن يوقف الطرفان العقد الموحد(بما في ذلك بلغة العاملة المنزلية) قبل إصدار الرخصة. المرجع: آشا دسوزا، التحول إلى عمل لائق للعمال المنزليين، لمحة عامة عن عمل منظمة العمل الدولية، منظمة العمل الدولية، مكتب المساواة بين الجنسين، ورقة عمل ٢، ٢٠١٠، ص. ٧١–٧٢

٩٠ وضعت وزارة العمل ونقابة مالكي مكاتب الاستقدام في لبنان ومركز الأجانب في رابطة كاريتاس لبنان مدونة السلوك.

٩١ https://thisislebanon.org/

٩٢ فلورانس ماسينا، موقع إلكترونيّ يساعد العمال الأجانب في لبنان على كشف سوء المعاملة الذين يتعرضون له، المونيتور، ١٦ حزيران/يونيو ٢٠١٧، متاح على الرابط الإلكتروني التالي: http://www.al-monitor.com/pulse/originals/٢٠١٧/٠٦/lebanon-domestic-workers-verbal-sexual-abuse.html#ixzz٤t٦r٥٨NTv

٩٣ المرجع نفسه

وكما بيّنت دراسة أجرتها "كفى"، "تعاني العاملات في الخدمة المنزلية في لبنان بشكل تلقائي من مصادرة وثائقهن الثبوتية وتقييد حريتهن في الحركة والاتصال" [٩٤]، وفي الواقع "ما زال هذا الأمر مقبولاً" [٩٥] بالإضافة إلى "الإبلاغ بشكل متكرر عن ساعات عمل مفرطة وتأخير أو عدم سداد للأجور" [٩٦]. وكشف دراسة أجريت مؤخراً أن "نحو نصف العاملات في الخدمة المنزلية في لبنان يتلقين راتباً شهرياً أقل من ٢٠٠ دولار أميركي خلال سنوات عملهن الثلاث الأولى لدى رب العمل نفسه. وفقط بعد أربعة سنوات من العمل يحصل نصفهن على راتب شهري يتراوح بين ٢٠٠ و٢٩٩ دولار أميركي ويحصل الربع على راتب شهري يزيد عن ٣٠٠ دولار شهرياً [...] يجب أن يمضي عدد من السنوات قبل أن تشعرن أنهن مخولات طلب ذلك الراتب أو يصلن إلى هذا الراتب من خلال زيادات دورية في الراتب. تحدث هذه الزيادات بعد انتهاء مدة العقد الأصلي(سنتين) لتحفيز العاملة على مواصلة العمل في الأسرة" [٩٧].

كما تجدر الإشارة إلى أنه يتم تجديد العقد والإقامة وإجازة العمل بشكل سنوي من دون إلزامية حضور للعاملة في الخدمة المنزلية وذلك عبر البريد (ليبان بوست) ما يحد من حرية العاملة في طلب إنهاء عقد العمل أو الإبلاغ عن المخالفة. وبالإضافة إلى ذلك، لا يحتفظ أرباب العمل بنسخة عن العقد حتى أنهم لا يقرؤون محتواه إلا عند حدوث مشكلة بين كلا الطرفين. وقد أطلقت رابطة كاريتاس لبنان مع وزارة العمل في عام ٢٠١١ حملة للتوعية بشأن عقد العمل الموحد والحقوق والواجبات وأهمية قراءة محتوى العقد قبل توقيعه.
ووصفت الشهادات التي تم جمعها في مجموعات التركيز مع العمال المهاجرين بشكل أكبر المظالم التي يعاني منها المهاجرين بشكل روتيني في مكان عملهم سواء في المنازل أو المؤسسات، سواء في أوضاع حالية مع أرباب عملهن أو في سياقات سابقة اضطروا لإيجاد حل لها. وبالنسبة إلى المهاجرين الذين قابلناهم، في حال لم تكن حرية التنقل الأساسية مشكلة بما أن مجموعة التركيز حدثت خارج أماكن عملهم، إلا أن ذلك لا يجب أن يخفف من شأن المشاكل الأخرى التي يعانون منها. وبالنسبة إلى العاملات المسجلات رسمياً، تبدأ المشاكل مع معاملة رب العمل/الكفيل لهن وقالت العاملات في إحدى مجموعات التركيز: "يتمحور كل شيء حول ربة المنزل "المدام"" [٩٨].

> يتمحور كل شيء حول "المدام"

وقالت لالا، عاملة بنغلادشية (٣٢ عاماً) كانت بين اللاتي عانين من مظالم منذ بداية عملهن:

"أتيت إلى لبنان قبل ٧ سنوات وعملت لصالح كفيل. كانوا سيئين للغاية معي وأجبروني على العمل طيلة النهار ولم يسمحوا لي بالراحة. كانت ربة المنزل "المدام" تصرخ دائماً وتحدث بشكل سيء. لذلك قررت الهرب. لم يكن لدي غرفة ولا هاتف وكنت اتصل بأهلي مرة في الشهر. الآن لدي هاتف و"واتساب" واتصل بعائلتي من السنترال عندما أريد. عليّ أن أدفع الإيجار مع فتيات أخريات ولكن الوضع أفضل من ذي قبل ونجني مالاً أكثر ولكن السيء في الأمر هو أنني غير قادرة على العودة إلى وطني" [٩٩].

٩٤ كاثلين هاميل، الاتجار بالعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان: تحليل قانوني، "كفى"، آذار/مارس ٢٠١١، ص.٥

٩٥ رولا حاماتي: عالقات: العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان، مؤسسة إنسان، ٢٠١٦ ص.١١

٩٦ كاثلين هاميل، الاتجار بالعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان: تحليل قانوني، كفى، آذار/مارس ٢٠١١، ص.٥، حول ظروف العمل، يمكن الاطلاع أيضاً على أشا د.سوزا: التحول إلى عمل لائق للعمال المنزليين، لمحة عامة عن عمل منظمة العمل الدولية، منظمة العمل الدولية، مكتب المساواة بين الجنسين، ورقة عمل ٢٠١٠/٢، ص.١٩

٩٧ ماري جوزيه طياح، العمل اللائق للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات: المضي قدماً بجدول الأعمال، منظمة العمل الدولية، جنيف، ٢٠١٦، ص.٦٧

٩٨ مجموعة تركيز مع عاملات مهاجرات من إثيوبيا وبنغلادش والفيلين، مركز عامل في الشياح، ٨ تموز/يوليو ٢٠١٨.

٩٩ مجموعة تركيز مع عاملات منزليات مهاجرات من بنغلادش، الشياح في تموز/يوليو ٢٠١٨

ضمت المجموعة عاملة بنغلادشية أخرى هربت أيضاً من كفيلها وقالت:

" ربة المنزل "المدام" تضربني كثيراً. عندما كسرت صحناً، غادرت المنزل قبل أن تعرف بذلك [...] لم أكن أعرف أحداً ولكن صديقاً من الحي عرفني على فتيات بنغلادشيات أخريات ومنذ ذلك الحين بدأت أعمل لحسابي الخاص. أنا الآن سعيدة، أنتظر أطفالي ليكبروا وسأتوقف عندئذ عن العمل وأعود" [١٠٠].

وسردت عاملات إثيوبيات تعشن في لبنان بشكل غير شرعي قصصاً مشابهة. فقد هربت إحداهن بسبب كفيل عنيف وأخرى بسبب حجم العمل ("٣ أطفال عليّ الاعتناء بهم بالإضافة إلى عمل المنزل. لم يكن لدي غرفة ولا هاتف جوال" [١٠١]). وأشارت عاملة إثيوبية (٣٠ عاماً) إلى تعرضها مع زميلاتها مراراً إلى تحرش جنسي: "نحن نعلم أننا لو صرخنا أو حاولنا الدفاع عن أنفسنا، فسيقف الناس ضدنا وليس معنا" [١٠٢].

وعلى صعيد آخر، برر بعض أرباب العمل الذين قابلناهم حجز العاملات في المنازل ("قد تهربن") أو غياب الهاتف الجوال الشخصي ("قد تستخدمنه لغايات غرامية، أو قد تلتقين بعاملات أخريات تؤثرن عليهن سلبياً أو تشجعهن على القيام بأمور سيئة والهرب" [١٠٣]). وفي نهاية المطاف، يسمح العديد من أرباب العمل للعاملة المنزلية بمغادرة المنزل وإنما بعد فترة ما وهناك آخرون يعارضون ذلك بشدة ("قد يؤثر ذلك على الفتاة وأخلاقها" [١٠٤]) ولرواتب تتراوح بين ١٥٠ و٣٠٠ دولار أميركي بحسب أرباب العمل الذين قابلناهم. أما بالنسبة لمكاتب الاستقدام، فإن المسألة هي أساساً "بين الكفيل والفتاة" [١٠٥]. وأشار أحد ممثلي المكاتب إلى أنه يشرح حقوق وواجبات العاملة المهاجرة قبل بدء العمل في المنزل ويستعين بمترجم يعمل لديه لشرح محتوى عقد العمل الموحد للعاملة المنزلية التي وصلت حديثاً [١٠٦].

وبشكل عام فإن النظرة إلى المهاجرين تتسم بالدونية وتجري معاملتهم بشكل سيء وبخاصة في ظل "التصورات النمطية العنصرية التي يتزايد أثرها على الطريقة التي تتجلى في علاقة العمل" [١٠٧]. تجدر الإشارة إلى أن الكفاح ضد التمييز في لبنان يبقى تحت مهجر جميع المجموعات الوطنية والدولية. وقد شجبت دراسة لمنظمة العمل الدولية ظاهرة مثيرة للقلق تعاني منها العاملات المهاجرات وهي "التمييز الثلاثي الأبعاد" [١٠٨] والذي يشمل النوع الاجتماعي والخلفية العرقية والاجتماعية للعاملة. وفي لبنان، درس مركز الأجانب التابع لرابطة كاريتاس لبنان في ٢٠١٤ أكثر من ٧٣٠ حالة تمت معالجتها لديه وكانت النتائج مفاجئة: من أصل ٧٣٠ حالة لعاملات مهاجرات إثيوبيات في قاعدة البيانات، تندرج ٤٥٣ منها في إطار العمالة القسرية، ما يشكل نحو ثلثي حالات العاملات في الخدمة المنزلية الإثيوبيات التي تعامل معها مركز الأجانب التابع لكاريتاس منذ ٢٠٠٧ [١٠٩].

١٠٠ مجموعة تركيز مع عاملات منزليات من بنغلادش، الشياح في ٢ تموز/يوليو ٢٠١٨

١٠١ مجموعة تركيز مع عاملات مهاجرات من إثيوبيا، عين الرمانة، ٢ تموز/يوليو ٢٠١٨

١٠٢ مجموعة تركيز مع عاملات من أصول عراقية–أرمنية، برج حمود، ٦ تموز/يوليو ٢٠١٨

١٠٣ مقابلة مع ربة عمل، الطريق الجديدة، ١١ تموز/يوليو ٢٠١٨

١٠٤ مقابلة مع ربة عمل، الشياح، ٧ تموز/يوليو ٢٠١٨

١٠٥ مقابلة مع ممثلة عن مكتب استقدام، فردان، بيروت، ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٨

١٠٦ مقابلة مع ممثل عن مكتب استقدام، كورنيش المزرعة، بيروت، ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٨

١٠٧ إلى المجهول: استغلال العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات النيباليات في لبنان"، الجمعية الدولية لمكافحة الرق، "كفى"، الاتحاد العام للنقابات العمالية النيبالية، أيار/مايو ٢٠١٤، ص.١٢

١٠٨ أشا د.سوزا: التحول إلى عمل لائق للعمال المنزليين، لمحة عامة عن عمل منظمة العمل الدولية، منظمة العمل الدولية، مكتب المساواة بين الجنسين، ورقة عمل ٢٠١٠/٢، ص.١٩

١٠٩ أليكس نصري، وسام طنوس، الوصول إلى العدالة للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان، مركز الأجانب في كاريتاس لبنان، منظمة العمل الدولية، ٢٠١٤، ص.١٦

ويتأثر أطفال العاملات المهاجرات بالتمييز في لبنان أيضاً حيث يحرمون من الأوراق الثبوتية ويواجهون خطر الترحيل. وبما أن السلطات اللبنانية تعتبر الأمر مخالفة للأنظمة الإدارية لإقامة العاملة، قام المديرية العامة للأمن العام بـ "اعتقال وترحيل عاملات في الخدمة المنزلية مهاجرات بسبب إنجابهن أطفالاً في لبنان على ما يبدو" [١١٠]، بحسب بيان صحفي شاجب صادر عن "هيومن رايتس ووتش" في عام ٢٠١٧. وبدأت هذه الظاهرة بحسب " مؤسسة إنسان" في أوائل ٢٠١٤ [١١١] عندما بدأ الأمن العام ترحيل أطفال العمال المهاجرين المولودين في لبنان مع أحد والديهما أو كليهما. وعلى الرغم من رفض الأمن العام التعليق رسمياً على هذه المسألة، كان التبرير الرسمي لهذا القرار بأن العامل المهاجر موجود في لبنان للعمل وليس لتأسيس عائلة وإنجاب أطفال" [١١٢]. وبالإضافة إلى ذلك، فإن رفض تجديد الإقامة للعمال الذين يعملون منذ أمد طويل في لبنان والذين أنجبوا خلال تواجدهم في لبنان يتداخل بشكل غير متناسب مع حقهم في حياة أسرية" [١١٣].

تؤدي مثل هذه الممارسات إلى "تفريق أسر العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات ويتم ترحيلهن إلى بلدن لم تعشن فيه مطلقاً" [١١٤]. وهذا يفسر "عمليات الإبعاد غير الشرعية للعاملات المهاجرات وأطفالهن وفقاً لتقرير صادر عن مؤسسة "إنسان" [١١٥] بما أن قرارات السلطات بـ "رفض تجديد إقامة الأطفال وأهاليهم يتم اتخاذها عشوائياً" [١١٦]. وبحسب "إنسان"، فإنّ عدد العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات اللاتي أنجبن أطفالاً في لبنان والذي يصل إلى نحو ١٠,٠٠٠ عاملة "لا يشكل سوى جزءاً من عدد العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات التي يعشن بشكل مستقل (يقدّر عددهن بنحو ٨٥,٠٠٠ عاملة) إلا أن الغالبية العظمى من العاملات اللاتي يتم ترحيلهن هن العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات اللاتي لديهن أطفال" [١١٧].

وبالإضافة إلى ذلك، لا يمكن تسجيل ولادة أطفال لعاملات منزليات مهاجرات في حال كان وضعهن غير شرعي في لبنان، فليس لديهم أوراق ثبوتية أو حتى وثيقة ولادة لأنهم أطفال للاجئين غير معترف بهم أو عمال مهاجرين انتهت صلاحية إقامتهم. يعترض هذا الأمر إمكانية تسجيلهم في سفارات البلدان التي ينتمون إليها وينتهي بهن الأمر من دون جنسية" [١١٨]. كما ينبغي الأخذ في الحسبان الأطفال الذين ولدوا نتيجة اغتصاب رب العمل أو أقاربه الذين يعيشون في نفس المسكن، حتى لو لم تكن هناك إحصائيات رسمية حول مثل هذه الحالات المأسوية في لبنان، ناهيك عن أن الإجهاض غير قانوني في لبنان ما يجعل من شبه المستحيل بالنسبة للضحية المهاجرة اللجوء إلى إجراءات سرية ومكلفة.

وبالنسبة للعاملين المهاجرين الذين لديهم أسرة في بلد المنشأ، فإن العمال الذين يعيشون بطريقة غير قانونية غير قادرين على زيارة أطفالهم ويحتاجون إلى البقاء في لبنان لإعالة أسرهم في الوطن. وقد أبدى العديد من المشاركين في مجموعات التركيز استلامهم لهذا الوضع الصعب إذ تعتبر إعالة الأسرة أكثر أهمية بالنسبة إليهم من وضعهم في لبنان. وأقرّ عامل نيجيري (٣٧ عاماً) بأن "العمل في لبنان أفضل من نيجيريا" [١١٩] وهذا ما كررته عاملة إثيوبية مبدية استعدادها لتحمل مثل هذه المشاكل لأجل أسرتها [١٢٠].

١١٠ لبنان يرحل عاملات منزليات مهاجرات لدين أطفال، هيومن رايتس ووتش، ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٧

١١١ رولا حاماتي. عالقات: العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان، مؤسسة إنسان/ ٢٠١٦. ص.١٧

١١٢ المرجع نفسه

١١٣ لبنان يرحل عاملات منزليات مهاجرات لدين أطفال، هيومن رايتس ووتش، ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٧

١١٤ مقابلة مع فرح سلكا، المنسقة العامة لحركة مكافحة العنصرية، مركز الأجانب، بيروت، ١٤ حزيران/يونيو ٢٠١٧

١١٥ أحلام محطمة، أطفال الأجانب في لبنان، مؤسسة "إنسان"، ٢٠١٥. ص.٢٢

١١٦ المرجع نفسه. ص.٣٣

١١٧ رولا حاماتي. عالقات: العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان، مؤسسة إنسان/ ٢٠١٦. ص.١٨

١١٨ تقارير المجتمع المدني، الاستعراض الدولي الشامل – لبنان،٢٠١٥، ص.٤٨

١١٩ مقابلة مع عامل نيجيري، الصيفي، ١٦ تموز/يوليو ٢٠١٨

١٢٠ مجموعة تركيز مع عملت مهاجرات من إثيوبيا، عين الرمانة، ٢ تموز/يوليو ٢٠١٨

وفي الوقت نفسه، يثير المهاجرون في لبنان مخاوفهم ومطالبهم بخصوص الانتهاكات التي يعانون منها على يد أرباب العمل ومكاتب الاستقدام والسلطات اللبنانية. وفي خلال السنوات الماضية، نجح تنسيق فعّال بين منظمات المجتمع المدني في إرساء مهرجان اليوم العالمي لعاملات المنازل، وهو حدث بارز للتوعية بشأن حقوق هؤلاء العاملات في لبنان. وفي أيار/مايو ٢٠١٥، لاحظت التغطية الإعلامية أن المهرجان "كان مختلفاً عن المهرجانات الأخرى بما أنه هذه المرة شهد تأسيس نقابة في مسعى لزيادة تغطية قضايا المهاجرين في لبنان" فقد ردد المشاركون في المسيرة شعارا "نحن عمال ولسنا عبيداً". وفي حزيران/يونيو ٢٠١٨ [١٢١]، اتسم المهرجان بطابع احتجاجي بما أنه شكّل فرصة للحصول على اهتمام الإعلام والتوعية بشأن مشاكلهم [١٢٢]. وفي حديث مع مراسل صحيفة "دايلي ستار"، قالت عاملة منزلية من سريلانكا: "أعيش في لبنان منذ ٢٠ عاماً ولحسن حظي يعاملني رب عملي جيداً رغم أنه لا يسدد راتبي كاملا"". وأضافت: "ولكن صديقاتي من العاملات المهاجرات لسن محظوظات إلى هذا الحد لذلك أنا هنا. بعضهن يتعرضن للضرب والاحتجاز" [١٢٣]. وقد رفعت لافتات متعددة في المسيرة جاء في إحداها: "هل تعرضت يوماً للضرب لأنك لم تقومي بكيّ الملابس" [١٢٤]، فيما جاء في لافتة أخرى "حجز جوازات سفرنا هو عبودية معاصرة" [١٢٥].

مع ذلك فقد سُجلت بعض التطورات الإيجابية على صعيد وصول العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات إلى العدالة منذ قضية ماليباغو [١٢٦] والتي تم تسليمها في ذلك الوقت إلى فريق الدائرة القانونية في رابطة كاريتاس لبنان. فعلى سبيل المثال، أيدت محكمة لبنانية للمرة الأولى في عام ٢٠١٤ حق عاملة منزلية بحرية التنقل [١٢٧] حين "حكم قاضي الأمور المستعجلة جاد معلوف لصالح عاملة منزلية مهاجرة مدعية وألزم ربة عملهما بإعادة جواز السفر الذي صادرته في السابق إلى العاملة. وذكر القاضي معلوف في حكمه أن مصادرة الوثائق الثبوتية يعتبر عملاً غايته الوحيدة هي تقييد حق العاملة في التنقل". وشدد القاضي معلوف في قراره على "خطورة حجز جواز سفر العاملات. فجواز السفر هو الوثيقة التي تمكن الشخص من مغادرة البلد المقيم به، فضلاً عن كونه يشكل بالنسبة إلى الأجانب المقيمين في لبنان الوسيلة الأساسية للتعريف عن أنفسهم والمستند الرئيسي في أي معاملة رسمية، سواء للاستحصال على الإقامة أو الضمان الصحي أو الحصول على أي من الخدمات الأساسية" [١٢٨].

وفي عام ٢٠١٥ تم تفكيك عصابة مؤلفة من مكاتب استقدام في لبنان والسودان. وكانت الشبكة الإجرامية تهرب عاملات منزليات من إثيوبيا والسودان إلى لبنان مقابل راتبهن خلال الأشهر الست الأولى من العمل. وتمت إدانتهم بـ "تهم بموجب المواد ٥٨٦(١ و٢) و٢١٣ من قانون العقوبات اللبناني ولكن تمت ملاحقة إحدى الفتيات الإثيوبيات بسبب إقامتها غير الشرعية في لبنان بعد هربها" [١٢٩].

١٢١ نقابة العمال والعاملات في المنازل تحتفل بعيد العمال وبوجودها، المفكرة القانونية، ٤ ايار/مايو ٢٠١٥، متاح على الرابط الإلكتروني التالي:
www.legal-agenda.com/article.php?id=1093

١٢٢ عاملات المنازل "ينتفضن في يومهن: الكفالة عبودية، الأخبار، ٢٥ حزيراتن/يونيو ٢٠١٨، متاح على الرابط الإلكتروني التالي:
https://bit.ly/2IAq75f

١٢٣ عاملات منزليات تتظاهرن ضد الانتهاك المستمر، "دايلي ستار"، 25 حزيران/يونيو 2018. متاح على الرابط الإلكتروني التالي
http://www.dailystar.com.lb/News/Lebanon-News/2018/Jun-454258/25-domestic-workers-protest-ongoing-abuse.ashx

١٢٤ المرجع نفسه

١٢٥ المرجع نفسه

١٢٦ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، أصدرت محكمة لبنانية حكماً لصالح امرأة فيليبينية تعى جونالين ماليباغو والتي قاضت ربة عملها بعد تعرضها للضرب في وضح النهار في سفارة الفيليبين في بيروت. وقد حكم على ربة عمل الخادمة بالسجن ١٥ يوماً لضربها المتكرر للعاملة الليبية، قبل ٣ سنوات. لمزيد من المعلومات: "بلا حماية – إخفاق القضاء اللبناني في حماية عاملات المنازل الوافدات، هيومن رايتس ووتش، ٢٠١٠، ص.١

١٢٧ رولا حاماتي. عالقات: العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان، مؤسسة إنسان، ٢٠١٦. ص. ٢٩–٣٠

١٢٨ ضربة قضائية في صميم نظام الكفالة: قاضي الأمور المستعجلة يلزم صاحبة العمل بإعادة جواز سفر العاملة، المفكرة القانونية، العدد ١٩، في ٠٥ آب/أغسطس ٢٠١٤، متاح على الرابط الإلكتروني التالي:
http://legal-agenda.com/article.php?id=808

١٢٩ نزار صاغية، قضايا مكافحة الإتجار بالأشخاص ضمن القضاء اللبناني، المفكرة القانونية، العدد ٢٨، نيسان/أبريل ٢٠١٦

مع ذلك فإن ترحيل عاملة كينية مؤخراً تعرضت للاعتداء مع صديقة لها في شوارع برج حمود [١٣٠] في حزيران/يونيو ٢٠١٨، أثار حملة غضب جديدة في أوساط منظمات المجتمع المدني في لبنان، الذي لم يتمكن من وقف الترحيل على الرغم من الإجراءات القضائية الجارية ضد المعتدي على العاملة. وبعد فترة قصيرة من الاعتداء، أوقف الأمن العام العاملة واتهمت حملات إعلامية السلطات بـ "مكافأة المعتدي" وأن الضحية هي التي تعاقب [١٣١]. وفي بيان لها، أشارت "حركة مناهضة العنصرية" إلى الإجحاف المتمثل في أن "يؤدي التعرض للاعتداء من قبل فرد لبناني إلى ترحيل للعامل، وليس إلى عواقب ذات معنى للجاني. لم تكن هناك مساءلة ومحاسبة للاعتداء الجماعي وجريمة الكراهية العنصرية هذه" [١٣٢]. ورأى البيان أنه "تتم مقاضاة جريمة الكراهية الجماعية هذه في المحكمة العسكرية على أنها اعتداء بسيط، حيث تم القبض على المرأتين واحتجازهما واتهامهما إلى جانب مهاجميهما، بدلاً من اعتبارهما ضحايا اعتداء". وللأسف، أعلنت تقارير إعلامية في ١٦ تموز/يوليو ٢٠١٨ عن قيام المديرية العامة للأمن العام بترحيل العاملة [١٣٣].

وكان المديرية العامة للأمن العام قد رحل قبل سنتين بالفعل روزي مايا ليمبو وسوجانا رانا، التين نشطتا في جهود إنشاء النقابة [١٣٤]. وفي ذلك الوقت رفضت وزارة العمل طلب تأسيس نقابة لهذه الفئة من العمال. وفي عام ٢٠١٢، نفذت منظمة العمل الدولية الوزارة مشروع بحث عملي تشاركي (PAR) مع العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات، شاركت فيه منظمات غير حكومية (حركة مناهضة العنصرية، مؤسسة "إنسان"، جمعية "روّاد فرونتيرز" و"كفى")، بالإضافة إلى الاتحاد الوطني لنقابات العمال والمستخدمين في لبنان والاتحاد الدولي لعمال المنازل. وكان للمشروع ثلاثة أهداف رئيسية: تعزيز وعي العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان لتشجيعهن على المشاركة الفعالة في حملات المناصرة؛ ٢ – تشجيع التعاون بين العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات والنقابات والمنظمات غير الحكومية حول الأولويات والتدخلات؛ ٣– إيجاد أوجه تآزر مع الحراك العالمي للعاملات في الخدمة المنزلية [١٣٥].

١٣٠ كائن فالت في برج حمود، الأخبار، ٢٢ حزيران/يونيو ٢٠١٨، متاح على الرابط الإلكتروني التالي: https://bit.ly/2m2woH5

١٣١ "ترحيل العاملة الكينية المعنفة:"العدالة" تكافئ المعتدي"، الأخبار، ٧ تموز/يوليو ٢٠١٨، متاح على الرابط الإلكتروني التالي: https://bit.ly/2jZ7tU0

١٣٢ بيان لحركة مناهضة العنصرية تم نشره في ٤ تموز/يوليو ٢٠١٨، متاح على الرابط الإلكتروني التالي: https://bit.ly/2NnUyVs

١٣٣ ترحيل العاملة الكينية التي تعرضت لضرب موثّق في فيديو انتشر سريعا، صحيفة "دايلي ستار"، ١٦ تموز/يوليو ٢٠١٨. متاح على الرابط الإلكتروني التالي: https://bit.ly/2k4jMi3

١٣٤ باسم خواجة، لبنان يرحل نقابية تناضل من أجل حقوق عاملات المنازل، 13 كانون الأول/ديسمبر 2016، متاح على الرابط الإلكتروني التالي: https://www.hrw.org/news/13/12/2016/lebanon-deports-domestic-worker-rights-organizer

١٣٥ ريتشارد هول، العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات تشكلن نقابة وتتحدين أرباب عملهن في لبنان، "بي آر آي"، في ٢ حزيران/يونيو ٢٠١٦، متاح على الرابط الإلكتروني التالي: https://www.pri.org/stories/02-06-2016/migrant-domestic-workers-are-unionizing-and-taking-their-bosses-lebanon

وبالاستناد إلى عملية البحث العملي قائم على المشاركة، تم تأسيس نقابة رسمياً ضمن الاتحاد الوطني لنقابات العمل والمستخدمين في لبنان في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥[١٣٦]. جرت محاولة تسجيل النقابة لدى وزارة العمل التي رفضت المبادرة بذريعة أن القوانين اللبنانية لا تسمح للعمال الأجانب بتأسيس نقابات. وعلى الرغم من عدم التسجيل، تضم النقابة نحو ٥٠٠ عضو بعد أن جمع الشركاء المختلفون "عاملات من تابعيات الفليبين، والنيبالي، وسريلانكا، وبنغلادش، وإثيوبيا، والكاميرون، ومدغشقر والكونغو. اجتمعت العاملات مرة في الأسبوع لمناقشة أهمية تنظيم العاملات في الخدمة المنزلية وللتواصل مع مواطنيهن بشأن أهمية تنظيمهن"[١٣٧]. أدى ذلك إلى إنشاء "أوجه تآزر بين قادة مجتمع العاملات المهاجرات وتضامن حول هويتهن كعاملات في القطاع نفسه عوضاً عن التضامن حول جنسية محددة" ما أدى إلى اتفاق ثنائي الأطراف مع اتحاد نقابات العمال الإثيوبية واتحاد نقابات العمال النيبالية عبر الاتحاد الوطني لنقابات العمال والمستخدمين في لبنان من أجل تأمين حماية أكبر للعاملات في الخدمة المنزلية من إثيوبيا والنيبال في لبنان"[١٣٨].

ويكشف رد فعل السلطات اللبنانية في حالات ممثالة الحساسية المستمرة بشأن نظام الكفالة في لبنان. وفي حين أعربت السلطات اللبنانية عن استعدادها لاعتماد مقاربة جديدة لهذه القضية، إلا أن الحاجة ما زالت قائمة إلى "وضع مقاربة شاملة تعالج العوامل الاجتماعية والاقتصادية التي تعتبر السبب الجذري للمشكلة"[١٣٩]. ونظراً إلى الإطار القانوني الضعيف في لبنان على صعيد معايير الحماية والعمل للمهاجرين العاملين في لبنان بموجب نظام الكفالة المدان بشدة، سنتناول بالتفصيل هذا النظام في القسم التالي.

نحن عمّال ولسنا عبيد

١٣٦ المؤتمر التأسيسي: إطلاق نقابة للعمال المنزليين في لبنان، بيروت لبنان، منظمة العمل الدولية، ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، متاح على الرابط الإلكتروني التالي:
http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---ed_protect/---protrav/---migrant/documents/event/wcms_383813.pdf
ومقابلة مع النقابية روز، ، المعاناة هي الطريق إلى الحرية، المفكرة القانونية، العدد ٢٥، شباط/فبراير ٢٠١٥، متاحة على الرابط الإلكتروني التالي:
www.legal-agenda.com/article.php?id=1093

١٣٧ ماري جوزيه طياح، العمل اللائق للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات: المضي قدماً بجدول الأعمال، منظمة العمل الدولية، جنيف، ٢٠١٦، ص.١٠٠

١٣٨ المرجع نفسه

١٣٩ هيلين تاروف–تافيل، أليكس نصري، دراسة بعنوان "عالقون في الفخ: الاتجار بالبشر في الشرق الأوسط" ، منظمة العمل الدولية بالتعاون مع "هارتلاند الاينس إنترناشونال"، ٢٠١٣، ص.٢٤

نظرة أعمق إلى نظام الكفالة

تمييز وحرمان من الحقوق الأساسية

تعتبر غالبية الخبراء والناشطين أن نظام الكفالة غير ملائم مع المعايير الدولية الأساسية المتصلة بحقوق الإنسان والعمال المهاجرين. وبحسب المحامي نزار صاغية المدير التنفيذي للمفكرة القانونية، "يمنع نظام الكفالة العاملات الأجنبيات من اللجوء للعدالة ويضعهن أمام احتمالين: الأولى اعتقالهن وترحيلهن إلى بلدانهن، والثاني إطالة أمد الإجراءات القانونية تمهيداً للدخول في مفاوضات مع أصحاب العمل" [١٤٠]. وبالنسبة إلى حسناء عبد الرضا، محامية لدى المركز اللبناني لحقوق الإنسان، "الكفالة عبودية قانونية" [١٤١]. وبحسب الناشط جينو رعيدي من منظمة "مارش" غير الحكومية، "ينبغي وقف نظام الكفالة ويجب ألا تحدث بعد الآن أموراً مشينة مثل ترحيل أطفال العمال المهاجرين. وفي وقت يبدو أن الجميع نسوا تعاطفهم وإنسانيتهم، ينبغي ألا ننسى ظلم معاملة مجتمعنا وحكومتنا مع عناصره الأكثر ضعفاً، ينبغي القيام بشيء لتغيير ذلك. آمل أن يواصل المهاجرون في لبنان كفاحهم النبيل من أجل الحقوق الأساسية والعدالة وأن يتمكنوا دائماً من إيجاد حليف في معاناتهم معنا. وإلى اللبنانيين الذين يشبهون تلك الأم العنصرية التي اشتكت من تسجيل طفل سوداني في حضانة، لا تتركوا العنصرية تعترض إنسانيتكم" [١٤٢].

تقوم منظمات المجتمع المدني ومنظمات دولية برصد وتوثيق دقيقين لانتهاكات حقوق الإنسان الواسعة النطاق ضد العمال المهاجرين في لبنان والحماية القانونية غير الملائمة المحرومين منها باعتبارهم عمال أجانب عليهم الامتثال لنظام الكفالة. وقد تناولت بعض التقارير مثل هذه الحالات التي يمكن أن ترقى إلى الإتجار بالأشخاص [١٤٣].

وكما أشارت منظمات المجتمع المدني المحلية في تقرير الاستعراض الدوري الشامل لعام ٢٠١٥ حول لبنان، "لا تهدد تحديات والأمن في المنطقة سلامة السكان فحسب، لكنها تثير أيضاً مخاوف في شأن قدرة الدولة على تقديم حماية كافية ودعم الممارسات الجيدة في مجال حقوق الإنسان في هذه الحالة" [١٤٤]. ووفقاً للخبير الأكاديمي راي جريديني، فإنّ "الدولة اللبنانية متواطئة في الظروف التي تحرم العاملات في الخدمة المنزلية من حقوقهن بموجب الاتفاقات الدولية" [١٤٥].

ويشمل النظام تقييد حرية تنقل المهاجرين وحركتهم وهي ممارسة ما زال يعتمدها العديد من أرباب العمل ضد العاملات في الخدمة المنزلية" [١٤٦]، بالاستناد إلى تفسير فضفاض لعقد العمل الموحد الذي يفرض على العاملة "الإقامة مع رب عملها ما يحد من حقها المكرس في القانون باختيار مكان إقامتها". وبالنسبة لمؤسسة "إنسان"، فإن هذا البند ينبغي في الواقع أن يُبطل العقد بما أن "المادة ١٩٢ من قانون الموجبات والعقود اللبناني تنص بوضوح على ما يلي "باطل كل عقد يوجب أمرا لا يبيحه القانون" [١٤٧]. يسود الالتباس نفسه حول ما إذا كان بإمكان العاملة المنزلية تمضية نهار عطلتها خارج منزل رب عملها [١٤٨] بما أن عقد العمل الموحد لا يقدم إجابة واضحة حول هذه المسألة. إذ تنص المادة ١٢ على أنه "يتعهد الطرف الأول [رب العمل] بمنح الطرف الثاني [العاملة] فترة من الراحة الأسبوعية لا تقل عن ٢٤ ساعة متواصلة على أن يتم تحديد شروط استخدام هذه الفترة بموجب اتفاق بين الطرفين". ويعاني المهاجرون غير الشرعيين من قيود مماثلة بما أنهم ليس لديهم أوراق رسمية ويخافون من التوقيف. وكان المهاجرون الذكور الذين قابلناهم

١٤٠ عمالات المنازل "ينتفضن" في يومهن: الكفالة عبودية، الأخبار في ٢٥ حزيران/يونيو ٢٠١٨. متاح على الرابط الإلكتروني التالي: https://bit.ly/2ITM9zQ

١٤١ المرجع نفسه

١٤٢ أليس سو، Abused Migrant Workers End Up in Prison After Trying to Flee، "نيوز ديبلي، "ريفوجيز ديبلي"، 9 حزيران/يونيو 2017، متاح على الرابط ألإلكتروني التالي: https://www.newsdeeply.com/refugees/articles/09/06/2017/abused-migrant-workers-end-up-in-prison-after-trying-to-flee2-

١٤٣ الاتجار بالأشخاص في الخارج لأسباب العمل: حالة العاملات في الخدمة المنزلية الإثيوبيات، منظمة العمل الدولية، أديس أبابا، ٢٠١١

١٤٤ تقارير المجتمع المدني، الاستعراض الدوري الشامل للبنان، ٢٠١٥، ص.٦٠

١٤٥ راي جريديني، دراسة استطلاعية حول العوامل النفسية والاجتماعية وراء إساءة ربات المنازل اللبنانيات إلى عاملات المنازل المهاجرات

١٤٦ هيلين تاروف–تافيل، أليكس نصري، دراسة بعنوان "عالقون في الفخ: الاتجار بالبشر في الشرق الأوسط" ، منظمة العمل الدولية بالتعاون مع "هارتلاند الاينس إنترناشونال"، ٢٠١٣، ص.٥٦

١٤٧ رولا حاماتي: عالقات: العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان، مؤسسة إنسان، ٢٠١٦ ص. ٩

١٤٨ هيلين تاروف–تافيل، أليكس نصري، دراسة بعنوان "عالقون في الفخ: الاتجار بالبشر في الشرق الأوسط" ، منظمة العمل الدولية بالتعاون مع "هارتلاند الاينس إنترناشونال"، ٢٠١٣، ص.٥٧

(دارت جميع المناقشات في مكان إقامتهم) قلقين على نحو خاص من الخروج. ففي المقام الأول، لبنان بلد مكلف للغاية ولا يمكنهم تحمل تكلفة الخروج. ثانياً، يخافون من الشرطة. وثالثاً يخافون من التعرض للاعتداء سواء في الطرقات أو من قبل شخص يقتحم غرفهم ويسرق حاجياتهم [١٤٩].

وبالتالي، يعاني العمال الذكور (الذين يعملون بمعظمهم في خدمات التنظيف في محطات الوقود ومؤسسات أخرى، كما أن بعضهم حرفيون) من مشاكل أكبر في العالم الخارجي أكثر مما يعانون منه مع أرباب عملهم، الذين وبحسب ما تمت ملاحظته في مجموعات التركيز المختلفة هناك بعض التوتر والخلاف معهم سواء بالنسبة للعامل ذوي الوضع القانوني أو غير القانوني. وعلى الرغم من أن العمال المهاجرين تمت دعوتهم من قبل مراكز الأجانب للمشاركة في الأنشطة الاجتماعية والثقافية، إلا أن العمال الذكور ما زالوا غالباً خائفين من التحرك بعيداً عن مناطقهم والمخاطرة بالتعرض للتوقيف أو إجبارهم على تسديد رسوم باهظة لترحيلهم. ويبقون على تواصل فيما بينهم عبر الواتساب وتطبيقات على هواتفهم الجوالة، كما خففوا من ممارسات هواياتهم ويخاطرون بشكل أقل مع العاملات المهاجرات غير الشرعيات لتفادي التوقيف والترحيل.

وفي الواقع تشارك العاملات بشكل أكبر في برامج التعلم وبناء المهارات في منظمات غير حكومية مختلفة مثل تعلم اللغات (العربية والإنجليزية)، والتدريب المهني (تصفيف الشعر، الخياطة، الطبخ، إلخ) للتمكن من توسيع فرصهن في الحصول على عمل. وقد أعرب عامل نيجيري مهاجر يعيش في الذوق ويعمل في منطقة الصيفي في بيروت عن "القلق الذي يعتريه عند الذهاب إلى العمل كل يوم. اعيش بعيداً عن مكان عملي، لا يمكنني أن أعيش في مكان أقرب سيكون الإيجار مكلفاً جداً وليس بإمكاني تحمله" [١٥٠].

يخيّم الخوف من التوقيفات العشوائية فوق رؤوس المهاجرين والمهاجرات الذين عليهم دائماً تبرير وجودهم في الخارج. وبالنسبة للعاملات في الخدمة المنزلية فقد "تفقدن وضعهن القانوني إذا فسخ كفيلهن العقد المبرم بينهما أو في حال قررن ترك رب عملهن (حول لو كانت لديهن أسباب مشروعة للمغادرة مثل عدم تلقي الأجر أو إساءة المعاملة). وبالتالي فإن أي عاملة تترك رب عملها وتقدم شكوى ضده، تفقد الحق في العمل وتواجه احتمال الاعتقال والترحيل" [١٥١]. وبناء على ذلك، يتعرض المئات "للاعتقال والتوقيف الإداري بتهم واهية" [١٥٢].

وشجب الخبراء "وجود نظام مقاضاة استنسابي" [١٥٣]. وفي دراسة أجراها في عام ٢٠١١، حلل "المفتي" أسباب دعاوى السرقة التي يرفعها أرباب العمل ضد العاملات في الخدمة المنزلية في دراسة تم أجراءها لصالح " رابطة كاريتاس لبنان". وقد أظهرت الدراسة أن النيابة العامة تستخدم تهم السرقة الزائفة ضد العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات الهاربات كوسيلة لإثبات إدانتهن. وتمكنت الدراسة من إثبات أن ارتفاع نسبة حدوث عدم الملاحقة قبل المحاكمة كانت تعزى في الواقع إلى أن أرباب العمل يلجؤون غالباً إلى التقدم بشكاوى السرقة للضغط على العاملة المنزلية للتخلي عن أي ادعاء سوء معاملة قد تكون رفعته وسحبه [١٥٤].

ومن هذا المنطلق، يعرب المديرية العامة للأمن العام عن قلقه إزاء الحالات التي تقوم فيها بعض العاملات اللاتي تنتمين إلى خلايا منظمة بالقدوم إلى لبنان للهرب عمداً من رب عملهم والعمل مع شبكات محلية" [١٥٥]. وبحسب إحصاءات رسمية (الرجاء الاطلاع على الجدول ٨)، أبلغ كفلاء عن نحو ٨,٠٠٠ عاملة منزلية مهاجرة هربن في عام ٢٠١٦ وبلغت هذه الظاهرة ذروتها في عام ٢٠١٥ حيث ارتفع هذا العدد إلى نحو ٩,٥٠٠ عاملة منزلية.

١٤٩ مجموعة تركيز مع عمال مهاجرين من الجنسين من السودان وإثيوبيا، مركز الأجانب، جونية، ٤ تموز/يوليو ٢٠١٨

١٥٠ مجموعة تركيز مع عمال مهاجرين من الجنسين من السودان وإثيوبيا، مركز الأجانب، جونية، ٤ تموز/يوليو ٢٠١٨

١٥١ لبنان – بلا حماية: إخفاق القضاء اللبناني في حماية عاملات المنازل الوافدات، "هيومن راتيس ووتش"، ٢٠١٠، ص.٢

١٥٢ أليس سو، Abused Migrant Workers End Up in Prison After Trying to Flee، "نيوز ديبلي، "ريفوجيز ديبلي"، 9 حزيران/يونيو 2017، متاح على الرابط ألإلكتروني التالي:
https://www.newsdeeply.com/refugees/articles/09/06/2017/abused-migrant-workers-end-up-in-prison-after-trying-to-flee2-

١٥٣ أليكس نصري، وسام طنوس، الوصول إلى العدالة للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان، مركز الأجانب في كاريتاس لبنان، منظمة العمل الدولية، ٢٠١٤، ص.١٩

١٥٤ كريم المفتي، ادعاءات كاذبة بالسرقة يرفعها الكفلاء/أرباب العمل اللبنانيين ضد العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات الهاربات، دراسة قانونية، مركز الأجانب – كاريتاس لبنان، بيروت، ٢٠١١

١٥٥ المرجع نفسه

المصدر: المديرية العامة للأمن العام، بيروت، ٢٠١٢–٢٠١٦

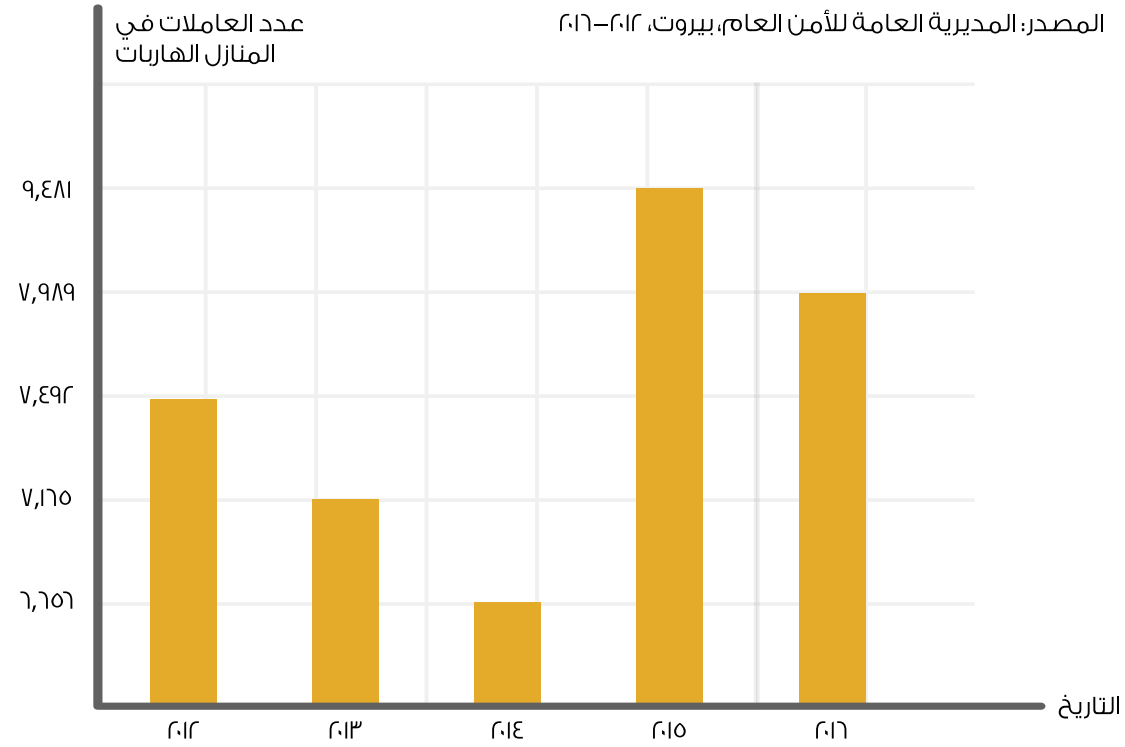

وبالإضافة إلى ذلك، يعتبر المديرية العامة للأمن العام أن الاتفاق التعاقدي بين الكفيل والعاملة المنزلية هو وضع يمنع العاملة من مغادرة منزل رب عملها حتى أنه يمنعها من الزواج وإنجاب الأطفال. وعلى سبيل المثال، حدد تعميم صدر عن المديرية العامة للأمن العام في عام ٢٠٠٥ بعنوان: "العاملات في الخدمة المنزلية: الحقوق والواجبات" الواجبات التالية للعاملة المنزلية المهاجرة:

- احترام القوانين والأنظمة اللبنانية
- احترام أفراد الأسرة التي تعمل لديها
- الالتزام بطبيعة عملها كعاملة وحماية حرمة المنزل الذي تعمل فيه وعدم كشف أسرار الأسرة
- التكيف مع الأسرة وطريقة عيشها
- عدم مغادرة منزل رب العمل من دون إذن مسبق منه أو بما يتناسب مع "عقد العمل"
- توقيع إيصال باستلام راتبه بعد استلامه
- عدم العمل خارج منزل رب عملها أو في أي مجال آخر غير الخدمة المنزلية
- عدم الزواج (من لبناني أو من أجنبي) خلال إقامتها في لبنان (لديها الحق في الزواج بعد مغادرة لبنان والعودة مجدداً بحسب القوانين المرعية في تلك الحالة).

تتعارض هذه الأحكام بوضوح مع القانون الدولي لحقوق الإنسان ولا تجيزها القوانين اللبنانية. سحب المديرية العامة للأمن العام المذكرة بعد فترة قصيرة على نشرها تحت ضغط المدافعين عن حقوق العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان.

وفي الوقت عينه، ما زال القضاء اللبناني غير مستعد جيداً لزيادة مستوى الحماية القضائية للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في البلاد. فعلى سبيل المثال، "لا يملك مكتب النيابة العامة صلاحية أمر رب عمل بـ"التنازل" عن عامل في الخدمة المنزلية بحيث يتمكن أو تتمكن من العمل لدى رب عمل آخر"[١٥٦] ولا يمكن لقاض أن يأمر المديرية العامة للأمن العام بإصدار وثيقة إقامة، حتى مؤقتة، لعامل مهاجر في انتظار البت في قضيته مثلاً.

بالإضافة إلى ذلك، يتفق خبراء على أن عقد العمل الموحد يحتوي على "لغة غامضة"[١٥٧] وليس "مطبقاً بشكل جيد"[١٥٨]. مثلاً، ينص العقد على أن حل أي نزاع بين رب العمل والعاملة المنزلية يقع على عاتق وزارة العمل.

١٥٦ المرجع نفسه، ص.٦٧.

"إلا أنه لا توجد أي عملية أو آلية محددة لتقديم الشكاوى" [١٥٩]. هذا السهو يجعل من الصعب بالنسبة للعمال المهاجرين الإبلاغ عن انتهاكات أو إساءة معاملة مهمة وهو أمر يتحول إلى مشكلة فعلية عندما يكون الحق في إنهاء عقد ما متصل حصراً بتوثيق مثل هذه الانتهاكات: يسمح عقد العمل الموحد للموظف بإنهاء العقد في ثلاث حالات محددة: "في حال لم يلتزم رب العمل بتسديد الأجر لمدة ثلاثة أشهر متتالية، وفي حال قام رب العمل أو أحد أقاربه بضرب العاملة المنزلية، أو التعدي عليها، أو الاعتداء عليها أو مضايقتها جنسياً، وفي حال استخدم رب العمل العاملة المنزلية من دون رضاها في مهمة غير تلك التي تم توظيفها للقيام بها" [١٦٠].

وبالتالي فإن عقد العمل الموحد لا يحل مشكلة المهاجرة الراغبة في إنهاء عقدها بسبب انتهاكات خطيرة ليس لديها سبل كافية للإبلاغ عنها رسمياً. يترك هذا الأمر العاملة "مع خيار مجد واحد: المغادرة من دون الحصول على موافق رب العمل، وهو أمر يرقى في نظر السلطات إلى التواري" [١٦١]. ونظراً إلى أن عقد العمل الموحد "لا يتناول مسائل مثل حجز لعاملة المنزلية داخل المنزل أو السماح لها بالخروج خلال يوم عطلتها" [١٦٢]، فإن الخيارات المتاحة للعاملة للدفاع عن حقوقها محدود للغاية في سياق مثل لبنان. "الهروب هو غالبا الملاذ الأخير للعديد منهن ولكن هذا الأمر يجعل المرأة معرضة فوراً للتوقيف" [١٦٣].
وفي الوقت عينه، يعتبر الخبراء أنه "لما كان عقد العمل الموحد لا ينص صراحة على إقامة العمال المنزليين المهاجرين مع أصحاب عملهم، إلا أنه يعنيه ضمناً". تحدد المادة ٨ من عقد العمل الموحد أن على صاحب العمل توفير الطعام والملبس والمسكن" [١٦٤]. وهكذا يفسر المديرية العامة للأمن العام رسمياً المادة ٨ ويعتبر أنه يشترط على العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات الإقامة مع رب عملهن: "في أي مكان آخر ستمكثن؟ [١٦٥]"، تساءل النقيب علي المولى خلال مقابلة فيما يؤكد هذا الترتيب: "على عكس العمال الذكور، يجب أن تعيش العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات بموجب نظام الكفالة في منزل رب عملهن. وعلى الرغم من أن هذا ليس مذكوراً بوضوح في القانون، إلا أنه لا زال يعتبر عرفاً بالاستناد إلى القيم والتقاليد الاجتماعية اللبنانية" [١٦٦].

وبالنسبة إلى الناشطين، "هناك صعوبة كبيرة في ضم المديرية العامة للأمن العام إلى التوافق العام بأنه ليس على العاملات المبيت في منزل رب عملهن" [١٦٧]. فذلك قد يشجع العاملة على العمل المنزلي لحسابها الخاص وهو أمر يعتبر بالنسبة لمكتب المن العام "محظوراً بما أنه مخالفة للأنظمة الإدارية التي تحكم عقدهن وشروط إقامتهن في البلاد" [١٦٨].

وبالتالي تتمحور مشكلة نظام الكفالة حول العلاقة غير المتناسبة بين رب العمل(الكفيل) والموظف (العامل المهاجر)، وهذا ما ستحلله هذه الدراسة بشكل أعمق عبر مجموعات التركيز ومقابلات مع مجموعات معنية متعددة على النحو المبين في القسم ١١١.

١٥٧ سوسن عبد الرحيم، خادمة، ابنة أم عاملة؟ دراسة نموذجية حول مواقف أصحاب العمل اللبنانيين من عاملات المنازل الأجنبيات، "كفى"، كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. ص.٢٤

١٥٨ مقابلة مع غادة جبور، شريك مؤسس، مسؤولة قسم استغلال النساء والإتجار بهن، "كفى، بيروت، ١١ أيار/مايو ٢٠١٧

١٥٩ سن عبد الرحيم، خادمة، ابنة أم عاملة؟ دراسة نموذجية حول مواقف أصحاب العمل اللبنانيين من عاملات المنازل الأجنبيات، "كفى"، كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. ص. ٢٤

١٦٠ هيلين تاروف–تافيل، أليكس نصري، دراسة بعنوان "عالقون في الفخ: الاتجار بالبشر في الشرق الأوسط" ، منظمة العمل الدولية بالتعاون مع "هارتلاند الاينس إنترناشونال"، ٢٠١٣، ص. ٦٠

١٦١ المرجع نفسه

١٦٢ سوسن عبد الرحيم، خادمة، ابنة أم عاملة؟ دراسة نموذجية حول مواقف أصحاب العمل اللبنانيين من عاملات المنازل الأجنبيات، "كفى"، كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. ص.٢٧

١٦٣ أليس سو، Abused Migrant Workers End Up in Prison After Trying to Flee، "نيوز ديبلي، "ريفوجيز ديبلي"، ٩ حزيران/يونيو ٢٠١٧، متاح على الرابط ألإلكتروني التالي:
https://www.newsdeeply.com/refugees/articles/٢٠١٧/٠٦/٠٩/abused–migrant–workers–end–up–in–prison–after–trying–to–flee٢–

١٦٤ نظام الكفالة من وجهة نظر أرباب العمل أيضاً، مؤسسة "إنسان"، ٢٠١٤، ص.٢٠

١٦٥ مقابلة مع النقيب علي المولى، رئيس دائرة الأجانب، مكتب الأمن العام، بيروت، ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٧

١٦٦ مقابلة مع النقيب علي المولى، رئيس دائرة الأجانب، مكتب الأمن العام، بيروت، ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٧

١٦٧ مقابلة مع غادة جبور، عضو مؤسس، مسؤولة قسم استغلال النساء والاتجار بهن، "كفى، بيروت، ١١ أيار/مايو ٢٠١٧

١٦٨ مقابلة مع النقيب علي المولى، رئيس دائرة الأجانب، مكتب الأمن العام، بيروت، ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٧

في ظل التدفق الهائل للاجئين السوريين إلى لبنان، تحول وضعهم بسرعة إلى مشكلة بما أن السلطات اللبنانية انتقلت من "سياسة اللاسياسة"[١٦٩] إلى عقلية قائمة على الأمن ما أدى إلى تعقيد الوصول إلى الإقامة بشكل حاد بالنسبة إلى أولئك الذين هربوا من النزاع السوري منذ ٢٠١١[١٧٠].

ومع تغيير الأنظمة في عام ٢٠١٥، أصبح لدى السوريين الراغبين في دخول لبنان إمكانية الاختيار بين ١١ نوعاً مختلفاً من التأشيرات وتزايدت صعوبة الإقامة بشكل نظامي على الأراضي اللبنانية. وفي هذا السياق، تمنح التأشيرة من النوع ٨، التي تعرف بالتأشيرة الإنسانية، إلى "نازح سوري" بما أن السلطات اللبنانية لا تعترف بأن السوريين الذين يصلون إلى أراضيها لاجئون. ومُنح الذين يندرجون في هذه الفئة تصريح إقامة مجاني لمدة ستة أشهر على أن يتم استدعائهم لاحقاً لتنظيم وضعهم في مجموعتين من السيناريوهات: إما تسديد رسم إقامة يصل إلى ٢٠٠ دولار أميركي لكل من تجاوز عمره ١٥ عاماً (ألغت السلطات اللبنانية هذا الرسم لاحقاً ولكن أظهرت شهادات متعددة أنها ما زالت مطلوبة في بعض مراكز الأمن العام) على أن يصحبها تعهد بعدم العمل ينبغي توقيعه لدى كاتب العدل، وإما تأمين كفيل ما يسمح لهم عندئذ بالعمل بطريقة نظامية في البلاد.

يعني ذلك أن نظام الكفالة قد تم توسيعه بحيث يشمل بالإضافة إلى العمال المهاجرين القادمين عادة من آسيا وأفريقيا، المواطنين السوريين الراغبين في العمل بشكل قانوني في لبنان. النظام هو نفسه في المبدأ كما هو الحال بالنسبة للعمال المهاجرين من جنسيات أخرى (الاعتماد على كفيل لتأمين إجازة عمل وإقامة نظامية) ولكن بدلاً من تنظيم أفضل لقضية إقامة السوريين في البلاد، فُتح الباب على مصراعيه لكي يستفيد أرباب عمل من كل الفرص المتاحة لاستغلال واقع هؤلاء العمال.

وبالتالي فإن السوريين معرضون حالياً للاستغلال من قبل كفلائهم سواء من خلال الاضطرار إلى دفع المال للكفيل مباشرة او لاضطرارهم العيش في خوف من أن ينهي هذا الأخير الكفالة عند انتهاء مدتها، ناهيك عن معالجة المديرية العامة للأمن العام للقضايا حالة بحالة ما ينتج عنه رفض أي ملف من دون أي مبرر. وفي حزيران/يونيو ٢٠١٨، وجّهت ٨ نساء سوريات رسالة مفتوحة إلى "نظام الكفالة" جاء فيها: "حضرة نظام الكفالة... وأنت يا نظام الكفالة لا تشبه أي شيء عرفناه من قبل. أنت تعطي الكفيل سلطة على جسدنا وعقلنا وإحساسنا"[١٧١].

وأظهرت مجموعات التركيز مع السوريين الأرمن الذين يعيشون في بيروت مدى الصعوبات التي يعانون منها في ظروف مماثلة. وعلى غرار أقرانهم السوريين القادمين إلى لبنان، تدفق أعداد الجالية السورية الأرمنية إلى لبنان هرباً من الحرب الدائرة في سوريا وأصبحوا طي النسيان بسبب تعقيد السياق وإحجام السلطات اللبنانية عن تأمين الحقوق الأساسية والحماية للسوريين بشكل عام.

١٦٩ كريم المفتي، الاستجابة الرسمية لأزمة اللاجئين السوريين في لبنان، سياسة اللاسياسة الكارثية، مرجع سابق

١٧٠ غيدا فرنجية، إلهام برجس، "مستشار وزير الداخلية: سياسة اللاجئين في لبنان تستند إلى مجموعة من اللاءات، المفكرة القانونية، ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦

١٧١ عاملات المنازل «ينتفضن» في يومهن: «الكفالة» عبودية، الأخبار، ٢٥ حزيران/يونيو ٢٠١٨، متاح على الرابط الإلكتروني التالي: https://bit.ly/2ITM9zQ

وقد تمكنت إحدى النساء السوريات المنحدرة من أصول ارمنية من إيجاد كفي ولكن بما أنها تقيم بشكل غير نظامي منذ زمن طويل في لبنان، طلب مكتب الأمن منها تسديد غرامات تصل إلى ١,٠٠٠ دولار أميركي. لم تعد المرأة مطلقاً إلى الأمن العام وتسعى الآن إلى الحصول على دعم قانوني لسحب أوراقها الثبوتية المحجوزة حالياً لدى المديرية العامة للأمن العام [١٧٢].

وبخلاف الأخرين الذين تمت مقابلتهم، كانت إمرأتان من أصول أرمنية مسجلتان فعلياً كلاجئات ولكنهما لم تتلقيان أي دعم من مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين وقد تم إخبارهما بأن "الأولوية هي لمساعدة الأسر ونحن عازبتان" [١٧٣]. وشرحت أخريات ممن قابلناهن من أصول أرمنية تعشن في لبنان أنهن كنّ يعشن من دون وثائق إقامة في لبنان وتعانين إما لإيجاد عمل أو كفيل لتنظيم أوضاعهن وكشفن عن مدى ضعف التعاطف الذي حصلن عليه من المجتمع الأرمني في لبنان. وأشرن إلى أنهن التمسن المساعدة من الأرمن اللبنانيين والكنائس الأرمنية في لبنان من دون جدوى. وأعربت كلارا (٤٨ عاماً) عن صدمتها "للمعاملة السيئة ومدى عنصرية اللبنانيين ضد السوريين على الرغم من أن مئات اللبنانيين الذين هربوا إلى سوريا أثناء حرب ٢٠٠٦ حظوا بمعاملة جيدة من قبل الحكومة التي سمحت لهم العمل من دون رسوم، ومن الشعب الذي استقبلهم في منازله وقدم لهم الغذاء وكل ما يحتاجون إليهم" [١٧٤]. وأضافت مشاركة أخرى (٤٨ عاماً) من المجموعة نفسها: "يجب أن تدرك السلطات اللبنانية أن السوريين إنما أتوا إلى لبنان هرباً من الحرب والموت، ليسوا في عطلة ولا يحاولون سرقة البلاد. كل ما نحتاج إليه هو العيش الكريم من دون خرق القانون أو بيع مبادئنا ولكنهم لا يساعدوننا في القيام بذلك" [١٧٥]. وأشارت المشاركات من أصول أرمنية إلى أن خبرتهن وشهاداتهن لم تنفع في لبنان بسبب وضعهن وأعربن عن ذهولهن من "عنصرية الأرمن اللبنانيين الذين عاملونا بشكل سيئ للغاية" [١٧٦].

وكان التحرش الجنسي على نحو خاص تهديداً كبيراً بالنسبة للسوريات من أصول أرمنية. إذ يقترن بحثهن عن عمل أو رب عمل أو كفيل بخطر التعرض للتحرش وإساءة المعاملة. وشرحت إحدى النساء كيف طُردت من عملها الجديد الذين وجدته في مطعم بعد ١٥ يوماً فقط "من دون سبب واضح ولكنني أعرف أن السبب كان رفضي دعوات من المشرف ومسؤولين في الإدارة للخروج معهم" [١٧٧]. وأعربت نساء أخريات عن خوفهم من التحرش أو الاعتداء اللفظي أو الجنسي. وأفادت عراقيتان من أصول أرمنية عن "تصرفات غير لائقة" من جانب اللبنانيين عندما كانت تبحثان عن فرصة عمل [١٧٨].

كما وجد مشاركون ذكور من العامل السوريين من أصول أرمنية أنفسهم في أوضاع غير مريحة في خلال محاولتهم التأقلم مع تعقيد وضعهم. وبما أنهم يعملون بشكل غير نظامي لكسب العيش، كانوا يتطلعون إلى الحصول على صفة لاجئ بغية مغادرة البلاد والوصول إلى كندا أو أستراليا لبدء حياة جديدة أو السفر إلى أرمينيا. وكانت صدمتهم أقل من النساء اللاتي قابلناهم. قال أحد المشاركين (٢٠ عاماً): "لا يمكنك تثقيف الجميع أو تغيير العقليات" [١٧٩]. وبالنسبة إلى فارطان (٢٤ عاماً): "الوضع في لبنان جيد، ما من بلد آخر يقدم لنا حلاً أفضل، الفوضى نفسها في كل مكان" [١٨٠].

١٧٢ مجموعة تركيز مع سوريات من أصول أرمنية، برج حمود في ٦ تموز/يوليو ٢٠١٨
١٧٣ مجموعة تركيز مع عاملات عراقيات من أصول أرمنية، برج حمود، ٦ تموز/يوليو ٢٠١٨
١٧٤ مجموعة تركيز مع سوريات أرمنيات، برج حمود، ٦ تموز/يوليو ٢٠١٨
١٧٥ مجموعة تركيز مع سوريات أرمنيات، برج حمود، ٦ تموز/يوليو ٢٠١٨
١٧٦ مجموعة تركيز مع سوريات أرمنيات، برج حمود، ٦ تموز/يوليو ٢٠١٨
١٧٧ مجموعة تركيز مع سوريات أرمنيات، برج حمود، ٦ تموز/يوليو ٢٠١٨
١٧٨ مجموعة تركيز مع سوريات أرمنيات، برج حمود، ٦ تموز/يوليو ٢٠١٨
١٧٩ مجموعة تركيز مع أرمن سوريين(ذكور)، برج حمود، ١٦ تموز/يوليو ٢٠١٨
١٨٠ مجموعة تركيز مع أرمن سوريين(ذكور)، برج حمود، ١٦ تموز/يوليو ٢٠١٨

وبسبب التكلفة المرتفعة في لبنان والمأزق القانوني الذي يعانون منه، يعتبر السوريون سواء كانوا مهاجرين أم لاجئين معرضين لضعف شديد بما أن حاجتهم إلى العمل وتأمين وظيفة يعرضهم لخطر الاستغلال. وفي هذا السياق، حتى نظام الكفالة أصبح مصدر مضايقة للسوريين لأن الكفلاء اللبنانيين يطلبون منهم مبالغ كبيرة لقاء الكفالة. وتتراوح قيمة هذه المبالغ بين ٧٠٠ و١,٠٠٠ دولار أميركي يجب أن يسددها العامل السوري (بالإضافة إلى جميع تكاليف المعاملات) إلى كفيله ليضمن الحصول على وثائق قانونية ويتمكن في نهاية المطاف من العمل بطريقة شرعية في البلاد. وقد شدد العديد من المستجيبين الذكور من أصول أرمنية أنهم غير قادرين على تسديد مثل هذه المبالغ وبالتالي ما يزالون حتى اليوم من دون وثائق.

غير أن مشاركين آخرين في مجموعات تركيز أخرى أعربوا عن رضاهم عن وضعهم وقالوا إنهم يحصلون على أجر منتظم ويحظون بحرية التنقل إلى حد ما وبيوم عطلة. وقال رجل أرمني سوري (٣٤ عاماً) إنه يقدر رب عمله حتى لو كان وضعه هو غير نظامي. وحسبما قال: "الكنيسة ملاذي الوحيد، ففي نهاية المطاف لست في أوروبا وإنما في بلد مجاور لبلدي" [١٨١].

أما بالنسبة لأرباب العمل، فقد ذكرت إحدى المشاركات فرصة وقف هجرة "المهاجرين" (من آسيا وافريقيا) "لأنه لدينا الآن الكثير من السوريين الذين يحتاجون إلى عمل. من الأفضل توظيف السوريين" [١٨٢]. وكانت ربة العمل هذه قد كفلت بالفعل سوري وابنه كانت تعرفهما منذ زمن. وتغطي الرسوم من دون أن تثقل عليهما بالمبلغ، وكان الوالد يعمل مقابل ذلك في الحديقة و "يرفض تلقي أي أجر" [١٨٣] في إطار ما يبدو أنه علاقة قائمة على الخدمات المتبادلة.

١٨١ مجموعة تركيز مع أرمن سوريين(ذكور)، برج حمود، ١٦ تموز/يوليو ٢٠١٨
١٨٢ مقابلة مع ربة عمل، الشياح، ٧ تموز/يوليو ٢٠١٨
١٨٣ المرجع نفسه

وجهات نظر أرباب العمل والموظفين: البحث عن عدالة تعاقدية

oV

تشدّد زينا مزهر من مكتب منظمة العمل الدولية في بيروت: "لدى كل عائلة في لبنان تقريباً عاملة مهاجرة في المنزل لذلك يبدو أن هناك تضارب في المصالح في اللاوعي فيما يتعلق بإصلاح هذه القضية" [١٨٤]. وبالتالي، يبدو من الصعب للغاية حل "العلاقة المعقدة القائمة بين ربة العمل والعاملة المنزلية المهاجرة في لبنان" والتي تؤدي غالباً إلى إساءة المعاملة [١٨٥]. وقد أظهرت بعض الدراسات كيف يميل أرباب العمل إلى اعتبار العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات بمثابة "بنات" [١٨٦] لهن ما ينتج عنه علاقة أبوة أو أمومة. غير أن هذا التصور السائد يؤدي إلى "تعزيز سيطرة رب العمل [...] مع الإبقاء في الوقت نفسه على صاحب العمل كالمستفيد الرئيسي في هذه العلاقة" [١٨٧].

انقسام كبير حول نظام الكفالة

على نحو غير مفاجئ، قال أرباب العمل الذين قابلناها في خلال الأبحاث لهذه الدراسة إن نظام الكفالة "منصف"، "عادل"، "جيد جداً"، "جيد"، "لا يسبب مشاكل أو ضرراً" [١٨٨]. وقالت إحدى ربات العمل أن النظام "مطلوب" [١٨٩] [١٩٠] وأضافت أخرى أن النظام "يساعدنا في تعزيز ثقتنا بالعاملة ويجعل الوضع مريحاً بالنسبة إليها". كما كانت نظرة ممثلي مكتب الاستقدام الذين قابلناها إلى نظام الكفالة إيجابياً وقد وجدت ممثلة إنه "جيد ويحفظ العاملة" [١٩١]، بينما عبرت أخرى أن النظام "غير عادل" بالنسبة إلى رب العمل في ظل التغييرات الأخيرة التي تطلب من الكفيل تقديم اثبات عن موارد الدخل وامتلاك حساب مصرفي لا يقل عن ١٠ ملايين ليرة لبنانية. واعتبرت ممثلة عن مكتب استقدام آخر: "أن المكتب هو الطرف الأضعف في كل ذلك" [١٩٢] بما أن المكتب [١٩٣] هو الذي يواجه المشاكل الأولى بين الكفيل والعاملة وتحديداً خلال الأشهر الثلاثة الأولى من فترة العمل.

وأبدى مكتب آخر انتقاداً أكبر لنظام الكفالة وقال "حكومتنا تناقض نفسها" وعرض مشاركة قصة حدثت معه: "هناك عاملة تركت كفيلها بعد عام وهربت وبدأت تعمل لحسابها الخاص. عندما قررت العودة إلى بلدها ذهبت إلى المديرية العامة للأمن العام وأبلغتهم باسم كفيلها ووكالتنا فاتصلوا بنا بعد ٥ سنوات. اتصل بي المديرية العامة للأمن العام وقال: ' لديك ساعة واحدة لتأتي إلينا مع تذكرة إلى إثيوبيا أو سنقفل مكتبك'. فقدت عقلي. نحن مكاتب شرعية وقمنا بكل واجباتنا التي فرضتها الحكومة علينا. لم تقومون بذلك؟ وكالتنا قانونية وليس لديكم الحق في جعلنا نشعر بأننا مواطنون من الدرجة الثانية لأننا نعمل في هذا المجال" [١٩٤]. وأضاف ممثل المكتب: "ينبغي إلغاء نظام الكفالة. فهو ضد حقوق الإنسان. التنظيف عمل كأي عمل آخر ولكن الطريقة التي نستقدم فيها العاملات إلى هنا ونحتجزهن في منازلنا تعتبر تمييزاً في جميع الدول وتناقض أي عقلية منطقية" [١٩٥].
وشرح ممثل المكتب نفسه: "تعاني ٢ من كل ١٠ فتيات من مرض نفسي أو يصبن به عند وصولهن إلى لبنان. هن معرضات جداً لما نسميه 'حضارة' وتصبحن هستيريات. إن دخلت إلى أي مكتب ستجد "كزاناكس" وجميع أنواع الأدوية المهدئة" [١٩٦].

١٨٤ مقابلة مع زينة مزهر، منسقة المشروع في لبنان، منظمة العمل الدولية، بيروت في ٢٣ حزيران/يونيو ٢٠١٧
١٨٥ راي جريديني، دراسة استطلاعية حول العوامل النفسية والاجتماعية وراء إساءة ربات المنازل اللبنانيات إلى عاملات المنازل المهاجرات، كفى، كانون الثاني/يناير ٢٠١١، ص.٧
١٨٦ سوسن عبد الرحيم، خادمة، ابنة أم عاملة؟ دراسة نموذجية حول مواقف أصحاب العمل اللبنانيين من عاملات المنازل الأجنبيات، "كفى"، كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، ص.١٤
١٨٧ المرجع نفسه، ص.٩
١٨٨ مقابلة مع أرباب عمل، الحدث، ٦ تموز/يوليو ٢٠١٨
١٨٩ مقابلة مع ربة عمل، الشياح، ٧ تموز/يوليو ٢٠١٨
١٩٠ مقابلة مع ربة عمل، حارة حريك، ٨ تموز/يوليو ٢٠١٨
١٩١ مقابلة مع ممثلة عن مكتب استقدام، كورنيش المزرعة، بيروت، ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٨
١٩٢ مقابلة مع ممثلة عن مكتب استقدام، فردان، بيروت، ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٨
١٩٣ مقابلة مع ممثلة عن مكتب استقدام، كورنيش المزرعة، بيروت، ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٨
١٩٤ مقابلة مع ممثل عن مكتب استقدام، كورنيش المزرعة، بيروت، ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٨
١٩٥ المرجع نفسه
١٩٦ المرجع نفسه

لدى كل عائلة في لبنان تقريباً عاملة مهاجرة في المنزل لذلك يبدو أن هناك تضارب في المصالح في اللاوعي فيما يتعلق بإصلاح هذه القضية

وأعرب ممثل المكتب عن رغبته في مغادرة لبنان وقال: "أركز حالياً على أوراق هجرتي إلى كندا. أريد أن أغادر هذا البلد [...] والعنصرية السائدة فيه"[١٩٧].

أما بالنسبة إلى العمال المهاجرين، تختلف آرائهم بخصوص نظام الكفالة فكانت قصصهم إما سلسة للغاية وإما بالغة المأسوية. ما من مجال لحل وسط بين الوضعين. فإما يحظى العامل بمعاملة جيدة، ويحصلون على أجرهم بانتظام (مع بعض التأخير أحياناً)، ويملكون هاتفاً ولديهم أوراق يجددها الكفيل كل يوم (بغض النظر عن شروط العمل والتي لا تكون عادة مسألة مهمة بالنسبة للعمال الذين يحظون بمعاملة جيدة). مع ذلك، لا يأتي هذا الارتياح النسبي من دون مقابل. علي (٢٢ عاماً)، عامل سوداني مسجل قانونياً، يدفع لكفيله ١,٥٠٠ دولار أميركي سنوياً للمحافظة على وضعه القانوني. وقال: "ليس لدي مشكلة مع الأمن العام ولكن من غير المنصف أن أضطر إلى دفع هذا المال"[١٩٨]. كما تجدر الإشارة إلى أن العديد من العمال الذكور الذين يندرجون ضمن الفئة الثالثة مضطرون إلى تغطية رسوم الضمان الاجتماعي السنوية الخاصة بهم (والتي من المفترض برب العمل تسديدها)، وهي خدمات ليس في وسع العامل الاستفادة منها رغم كونه مسجل، بحسب الأنظمة الحالية. كما ذكر عمال ذكور قابلناهم حالات أخرى في معرض حديثهم عن بعض زملائهم، استعانة هؤلاء بكفلاء وهميين بغية التمكن من إجراء المعاملات المناسبة.

ويعيش عمال آخرين في ظروف كارثية تحت وطأة نظام مقيد للحرية الذي يسحب كرامتهم ويحرمهم من الحماية والأمل بأي مستقبل مشرق. وعندما يكون من الممكن تغيير الكفيل (التنازل، الرجاء الاطلاع على القسم التالي)، قد يتحسن الوضع إلى حد كبير بالنسبة إلى العامل، ما يظهر مدى عشوائية احتمال حدوث أي تحسن. ويعتبر عامل نيجيري (٣٧ عاماً) أن نظام الكفالة "خطر للغاية وهو ضد الإنسانية ويجعلنا نبدو دون البشر"[١٩٩].

وفي هذا السياق، شرح مهاجرون وضعهم غير قانوني التقينا بهم في مجموعات التركيز سبب تفضيلهم للعمل بشكل مستقل بعيداً عن هذا النظام المقيد للحرية هذا ولكنه يعرض العامل لقيود من نوع آخر لأنهم يصبحون عرضة للتوقيف والترحيل ولا يعود بإمكانهم زيارة عائلاتهم. وصرخت عاملة إثيوبية (٢٧ عاماً): "لم يجب أن يكون لدينا كفيل؟ دعونا نعمل بكل بساطة"[٢٠٠]، وأضافت بأنهن لا تشكلن تهديداً لأي كان في لبنان.

١٩٧ مقابلة مع ممثل عن مكتب استقدام، كورنيش المزرعة، بيروت، في ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٨

١٩٨ مجموعة تركيز مع عمال مهاجرين ذكور وإناث من السودان وإثيوبيا، مركز الأجانب، جونية، ٤ تموز/يوليو ٢٠١٨

١٩٩ مقابلة مع عامل نيجيري، الصيفي، ١٦ تموز/يوليو ٢٠١٨

٢٠٠ مجموعة تركيز مع عاملات مهاجرات من إثيوبيا، وبنغلادش والفيليبين، مركز عامل الشياح، ٨ تموز/يوليو ٢٠١٨

اضطرت تانيا، عاملة إثيوبية (٢٣ عاماً) على سبيل المثال إلى الهرب بسبب سوء معاملة ربة عملها في المنزل. وقالت: "إن البقاء من دون كفيل أمر خطير ولكنه أفضل بالنسبة إلي. عندما أغادر لن أعود أبداً"[٢٠١]. أما سعيد (٢٨ عاماً) وهو عامل إثيوبي يعيش بشكل قانوني، ترك نظام الكفالة بسبب عدم موافقة الكفيل على نقله فقال: "لست خائفاً. عندما يقبضون علي فسيكون الوقت قد حان للرحيل"[٢٠٢]. وعن خطر الترحيل، أعربت عاملة إثيوبية (٢٥ عاماً) عن قلقها حول سير الأمور: "المديرية العامة للأمن العام يميّزون جداً إذ يتعرض العديد من أصدقائنا وآخرون من جنسيات أخرى للإيذاء والتوقيف لفترات طويلة قبل ترحيلهن بطريقة تخلو من الاحترام، سيتم ترحيلنا كما وصلنا، إذ تتم معاملتنا في المطار عند وصولنا كدون البشر، كل ذلك بسبب نظام الكفالة الذي يجعلنا سلعاً بالنسبة إلى اللبنانيين"[٢٠٣].

تحصل العاملات المستقلات على أجر على عدد ساعات العمل في اليوم وتتراوح الأسعار بين ٤ و٦ دولارات في الساعة بحسب طول فترة عمل العاملة لدى العميل. يساعدهن هذا الأجر في دفع الإيجار، وشراء بطاقات شحن للهاتف وتأمين احتياجاتهن الأساسية. والمشكلة الكبرى بالنسبة إليهن هي لعنة التعرض لأي مرض. وفي هذا السياق تقول عاملة إثيوبية (٢٨ عاماً)، "إن أصبت بمرض خطير، تنتهي الحكاية ويتم ترحيلك"[٢٠٤] بما أن المرض يعني الدخول مجدداً في العالم الشرعي عبر مستشفى والإبلاغ الفوري لقوى الأمن الداخلي. ويتم اعتبار المهاجرين من غير حملة الأوراق الثبوتية الشرعية تلقائياً كمحتجزين، وبعد شفائهم، يتم إرسالهم إلى السجن ليقضوا عقوبة تتراوح بين شهر و٣ أشهر بسبب الوضع غير الشرعي أو ينقلون إلى المديرية العامة للأمن العام بحسب قرار النيابة العامة. أما بالنسبة لتعساء الحظ الذين رفع أرباب العمل شكوى بالسرقة ضدهم، فيمضون فترة أطول في السجن. وبعد انتهاء فترة المحكومية، يتم نقلهم إلى دائرة المهاجرين ويباشر المديرية العامة للأمن العام بإجراءات الترحيل. تحتاج بعض العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات إلى تدخلات متخصصة فتحيلهن النيابة العامة إلى منظمة غير حكومية حيث تحصلن على المأوى وتتعافين وتتمكّن من متابعة الإجراءات القانونية الخاصة بهن من دون أن تتعرضن للاحتجاز.

لا يقتصر الافتقار إلى التغطية الطبية على العمال غير الشرعيين. إذ أجمع المهاجرون الذين التقينا بهم في مجموعات التركيز في تقييمهم لبوليصة التأمين الخاصة بهم (الإلزامية لتسجيل إجازة العمل) والتي يستفيدون منها أو استفادوا منها بالنسبة إلى أولئك الذين لا يعملون لدى كفيل. فبالنسبة إليهم، لن تغطي بوليصة التأمين العناصر الأكثر أساسية بما أن أرباب العمل سيطلبون منهم شراء أدويتهم الخاصة عندما ترفض شركات التأمين تغطية التكاليف. وعبرت عاملة بنغلادشية (٣٠ عاماً) عن غضبها قائلة:

"لا يعتبروننا بشراً".[٢٠٥]

وفي المقابل، قال أرباب العمل الذين التقينا بهم أو قابلناهم إنهم يتحملون أي تكلفة طبية وبخاصة عندما لا تغطيها بوليصة التأمين. وقال بعضهم أنهم قاموا بذلك في الماضي فيما قال آخرون أنهم مستعدون لتسديدها عند اللزوم في المستقبل.

وبشكل عام، يخلق نظام الكفالة "بيئة تكون فيها جميع العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات معرضات للمحاصرة والاستغلال"[٢٠٦]. وهو في الواقع "يقيّد العاملة الأجنبية برب عملها المحلي في إطار علاقة تبعية قانونية ومالية. ويستحيل بالنسبة إليهن تخليص أوراقهن من دون مساعدة الكفلاء اللبنانيين ومكتب الاستقدام الخاصة. ومع ذلك تعتبر العاملة الأجنبية مسؤولة قانونياً عن وضعها النظامي. ففي حال لم يجدد رب العمل مثلاً أوراق العاملة أو في حال تركت العاملة رب عملها ('هربت')، تصبح العاملة تلقائياً 'شخص غير شرعي' ومعرضة للتوقيف والسجن أو الاحتجاز والترحيل"[٢٠٧].

٢٠١ مجموعة تركيز مع عمال مهاجرين ذكور وإناث من السودان وإثيوبيا، مركز الأجانب، جونية، ٤ تموز/يوليو ٢٠١٨

٢٠٢ مجموعة تركيز مع عمال مهاجرين ذكور وإناث، مركز الأجانب، جونية، ٤ تموز/يوليو ٢٠١٨

٢٠٣ مجموعة تركيز مع عاملات مهاجرات من إثيوبيا، عين الرمانة، ٢ تموز/يوليو ٢٠١٨

٢٠٤ مجموعة تركيز مع عاملات مهاجرات من إثيوبيا، وبنغلادش والفيليبين، مركز عامل الشياح، ٨ تموز/يوليو ٢٠١٨

٢٠٥ مجموعة تركيز مع عاملات مهاجرات من إثيوبيا، وبنغلادش والفيليبين، مركز عامل الشياح، ٨ تموز/يوليو ٢٠١٨

٢٠٦ كاثلين هاميل، الاتجار بالعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان: تحليل قانوني، "كفى"، آذار/مارس ٢٠١١، ص.٥

٢٠٧ راي جريديني، دراسة استطلاعية حول العوامل النفسية والاجتماعية وراء إساءة ربات المنازل اللبنانيات إلى عاملات المنازل المهاجرات، كفى، كانون الثاني/يناير ٢٠١١، ص.٩

أشارت العديد من شهادات عمال مهاجرين لا سيما أولئك الذين يعملون في العمل المنزلي إلى ما وصفه الخبراء بأنه "ابتزاز عاطفي". وفي هذا السياق قالت تانيا أبو غزالي من مركز الأجانب: "يبدو غالباً من النقاشات التي دارت بيني وبين أشخاص في المركز أن أرباب العمل يرددون غالباً مقولة أن العاملة المنزلية هي بمثابة ' ابنتهم' أو ' فرد من الأسرة' كوسيلة للابتزاز العاطفي" [٢٠٨]. وبعد إرساء هذه البنوة المصطنعة، تزداد صعوبة شكوى العاملة. وبالنسبة إلى رولا حاماتي، من مؤسسة "إنسان"، "تتمنى العاملات في الخدمة المنزلية لو أنهن غير مرئيات فحتى لو كان حضورهن ملموساً ومطلوباً في بعض الجوانب، إلا أن العاملة المنزلية لا يفترض بها التدخل في حياة الاسرة. ولا تعتبر متساوية مع أفراد الأسرة. وحتى لو سمعتم العديد من أرباب العمل يرددون عبارات على غرار 'نعاملها كابنة'، فإن العاملة المنزلية لا تأكل أو تخرج مع الأسرة فهي موجودة فقط للتنظيف وإعداد الطعام للأسرة" [٢٠٩].

ونذكر من بين العوامل الأخرى "منع المعوقات الهيكلية القائمة والضغوط الاجتماعية أي شخص يتمتع بضمير حي من التحرك لمناهضة الإساءة التي يرتكبها أصحاب العمل اللبنانيون الآخرون" [٢١٠] بما أن "النظام يحمي رب العمل" [٢١١]، توحدهم حماية "الاستثمار" الذي قاموا به عبر استقدام العاملة إلى منازلهم. "وعندما يوظف أرباب عمل لبنانيون عاملات أجنبيات مهاجرات، يستثمرون مسبقاً في العملية حيث يغطون رسوم الاستقدام وأحياناً تكاليف السفر والفحوصات الطبية ورسوم الإجراءات الحكومية وحتى رشاوي" [٢١٢]. يساهم هذا التصوّر في توصيف العمال المهاجرين كـ"سلعة". وقد أقرت عدة دراسات سابقة بوجود ظاهرة معاملة العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات كـ"ممتلكات واستثمار ينبغي التعويض عن تكاليفه" [٢١٣]. تغذي الممارسات المماثلة تصوراً عاماً بأن العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات كأنهن "سلعة تم شراؤها خلال فترة العقد" [٢١٤].

تفتح مثل هذه الحالات الباب على مصراعيه أمام الإساءة والاستغلال بسبب زيادة أوجه عدم المساواة في القوى و "اختلال ميزان القوى" [٢١٥] الشائعة للغاية بين أرباب العمل والعاملات في المنزل إلى درجة أصبح "نظام الكفالة يشكل علاقة غير متكافئة بين رب العمل والعاملة ويفسح المجال للعديد من الانتهاكات الحقوقية مثل الحجز في المنزل، عدم منح فترة استراحة، عدم منح يوم إجازة، عدم الحق في الاستقالة، عدم تسديد الأجر، الانتهاك الجسدي والجنسي، إلخ" [٢١٦].

٢٠٨ احتجاج العاملات في الخدمة المنزلية ضد الإساءة المستمرة، "الدايلي ستار"، ٢٥ حزيران/يونيو ٢٠١٨، متاحة على الرابط الإلكتروني التالي:
http://www.dailystar.com.lb/News/Lebanon-News/2018/Jun-454258/25-domestic-workers-protest-ongoing-abuse.ashx

٢٠٩ مقابلة مع رولا حاماتي من مؤسسة "إنسان: المقاومة الهادئة للعاملات في الخدمة المنزلية في لبنان، "أوبن ديموكراسي"، ٨آذار/مارس ٢٠١٧، متاحة على الرابط الإلكتروني التالي
: https://www.opendemocracy.net/beyondslavery/safepassages/cameron-thibos-roula-hamati/quiet-resistance-of-domestic-workers-in-lebanon

٢١٠ سوسن عبد الرحيم، خادمة، ابنة أم عاملة؟ دراسة نموذجية حول مواقف أصحاب العمل اللبنانيين من عاملات المنازل الأجنبيات، "كفى"، كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، ص.٢٠

٢١١ سوسن عبد الرحيم، خادمة، ابنة أم عاملة؟ دراسة نموذجية حول مواقف أصحاب العمل اللبنانيين من عاملات المنازل الأجنبيات، "كفى"، كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، ص.٢١

٢١٢ المرجع نفسه ص.٢٠

٢١٣ كاثلين هاميل، ورقة عمل بعنوان إصلاح "نظام الكفالة" الخاص بعاملات المنازل المهاجرات: نحو نظام بديل في لبنان، "كفى"، كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، ص.١٣

٢١٤ نظام الكفالة: من وجهة نظر أصحاب العمل أيضاً"، مؤسسة "إنسان"، ٢٠١٤. ص.٨

٢١٥ أشا د.سوزا: التحول إلى عمل لائق للعمال المنزليين، لمحة عامة عن عمل منظمة العمل الدولية، منظمة العمل الدولية، مكتب المساواة بين الجنسين، ورقة عمل ٢٠١٠/٢، ص.١٨

٢١٦ سوسن عبد الرحيم، خادمة، ابنة أم عاملة؟ دراسة نموذجية حول مواقف أصحاب العمل اللبنانيين من عاملات المنازل الأجنبيات، "كفى"، كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، ص.٢٠

وبالتالي، "بموجب هذا النظام، يشعر أرباب العمل اللبنانيين أنهم لكي يحموا أنفسهم من تحمل المسؤولية، مضطرون للتصرف بطريقة تحرم العاملات المهاجرات من حقوقهن" [٢١٧]. كما يتحمل اللبنانيون "ضغطاً اجتماعياً كبيراً يدعم الأفعال المسيئة أو العقابية ضد العاملة المنزلية والتي تشجعها الأسرة والأصدقاء والجيران بالإضافة إلى مكتب الاستقدام الخاصة التي تنصح أرباب العمل حول سبل معاملة العاملات('بقسوة') [٢١٨].

بالتالي يعلق المهاجرون بسهولة في " علاقة المخدوم/العاملة" [٢١٩] التي تحدث فيها الإساءة "في الطيف الاجتماعي ويتم ارتكابها غالباً من قبل أشخاص متعلمين مثقفين يحظون باحترام كبير في أوساطهم الاجتماعية" [٢٢٠]، ما ينتج عنه علاقة عمل ملتوية، يتم تلميع صورتها من خلال الطابع الرسمي الذي يضفيه العقد الموقع لدى كاتب العدل، والذي يقيد العاملات في عمل محصور مع الكفيل.

وهناك يكمن أحد المخاوف الرئيسية للمهاجرين، الذكور والإناث، في التنازل المخيف (أي نقل الكفيل)، هذه الأداة الاستحواذية في متناول الكفيل. حتى عندما تسير الأمور على ما يوم بالنسبة للعامل مع رب/ربة العمل، عندما يحين وقت المغادرة، عند انتهاء العقد (سواء كان القرار صادر عن رب العمل أو العاملة)، يملك الكفيل نفوذاً هائلاً على العاملة التي ترغب في البقاء في لبنان. عندما تؤثر ظروف عمل إشكالية أو مشاكل أخرى في العلاقة بين الطرفين، وترغب العاملة في إنهاء العقد، لا يعتبر نقل العمل مضموناً بما أن العامل(ة) يحتاج إلى قيام الكفيل بنقل الكفالة أو التنازل إلى رب عمل آخر.

يفسر ذلك لماذا أفادت العديد من العاملات في الخدمة المنزلية اللواتي قابلناهن كم هن محظوظات عندما سمح كفيلهن الأول بإجراء تنازل وسردن قصصاً متعددة سمعن بها حول مدى معاناة فتيات أخريات عندما رفض أرباب عملهن التنازل. وشرحت عاملات غير شرعيات أخريات كيف تم دفعهن إلى الوضع غير الشرعي لأن كفيلهن رفض السماح لهن بالانتقال إلى عمل آخر في لبنان.

وفي هذا السياق قالت عاملة فيليبينية (٤٠ عاماً) تعاني من هذا الوضع: "يحجزون جوازات سفرنا ويهددوننا بالتوقيف ومن ثم يطلبون المال مقابل التنازل" [٢٢١].

وفي العديد من الحالات، يدفع رفض الكفيل الأول (أو التالي) العامل إلى الحياة في الخفاء وبطريقة غير شرعية والتخلي بالتالي عن حقوقه(ا) الأساسية والحماية الأساسية التي تمنحه إياها وثائق الإقامة. وكان التمييز والجشع والانتقام والابتزاز وأوضاع كثيرة أخرى من بين الأمور التي ذكرها المهاجرون الذين يعيشون في هذا الوضع وأن حياتهم أصبحت تحت رحمة رب عملهم السابق. وعلى الرغم من عدم حيازتهم لإقامة شرعية، تمكن العديد من العمال الذين التقينا بهم من العمل سواء بشكل مستقل أو في متاجر. إلا أن وضعهم غير القانوني يجعلهم من دون حماية اجتماعية أو قانونية في علاقتهم مع أرباب عملهم. ساعات عمل طويلة من دون أي راحة تقريباً، تسديد متأخر للأجر، خصم الإجازات المرضية من راتبهم، نقص التغطية الطبية، هي من بين أوجه المعاناة العديدة التي تواجه العمال غير الشرعيين في لبنان الذين يصبحون في نهاية المطاف غير قادرين على التأثير على أرباب عملهم غير الرسميين.

٢١٧ سوسن عبد الرحيم، خادمة، ابنة أم عاملة؟ دراسة نموذجية حول مواقف أصحاب العمل اللبنانيين من عاملات المنازل الأجنبيات، "كفى"، كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، ص.١٧.

٢١٨ راي جريديني، دراسة استطلاعية حول العوامل النفسية والاجتماعية وراء إساءة ربات المنازل اللبنانيات إلى عاملات المنازل المهاجرات، كفى، كانون الثاني/يناير ٢٠١١، ص.١٠.

٢١٩ كاثلين هاميل، ورقة عمل بعنوان إصلاح "نظام الكفالة" الخاص بعاملات المنازل المهاجرات: نحو نظام بديل في لبنان، "كفى"، كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، ص.١٣.

٢٢٠ سوسن عبد الرحيم، خادمة، ابنة أم عاملة؟ دراسة نموذجية حول مواقف أصحاب العمل اللبنانيين من عاملات المنازل الأجنبيات، "كفى"، كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، ص.٢٠.

٢٢١ مجموعة تركيز مع عاملات مهاجرات من إثيوبيا، وبنغلادش والفيليبين، مركز عامل الشياح، ٨ تموز/يوليو ٢٠١٨

يشكل نظام الكفالة الضربة الأكبر لاتفاق العمل التعاقدي بين رب العمل والعامل (ة) وهذا ما دفع بالتالي العديد من منظمات المجتمع المدني إلى محاولة إلغائه بما أنه يمثل انتهاكاً صارخاً لحقوق الإنسان الأساسية وكرامته.

يضطر المهاجرون غير اللبنانيين واللاجئون والنازحون الذين يسعون إلى العمل في السوق اللبنانية إلى مواجهة عوامل خطر شديدة لا سيما عندما يتعلق الأمر بالنساء. وتمس" الاختلافات في وجهات النظر بين أرباب العمل والعمال صلب نظام الكفالة بما أن كل فئة تتطلع بطريقتها الخاصة إلى اتفاق "عمل منصف".

لا يقيّم أرباب العمل الوضع بالطريقة نفسها. إذ يشير الذين قابلناهم دائماً إلى "الاستثمار" والتكلفة التي يتكبدونها في البداية لاستقدام العاملة في الخدمة المنزلية. ومن المنصف بالنسبة إليهم أن تقوم العاملة التي لا تُنهي عقدها بالتعويض لرب عملها قبل الانتقال إلى عائلة أخرى والحصول على تنازل. ولدى سؤالهم عن تكلفة العمل، يجيب بعض أرباب العمل من خلال احتساب تكلفة المعيشة الإجمالية للعاملة التي تعيش عندهم (والتي تصل إلى ١,٥٠٠ دولار أميركي في السنة تقريباً من دون احتساب الأجر).

كما أن معظم أرباب العمل الذين قابلناهم لم يقرؤوا بتاتاً عقد العمل الموحد. وفي معرض تبريرهما عن عدم قراءة العقد، قال زوج وزوجة من أرباب العمل (٣٩ عاماً) أن العاملة "لم تقل أبداً أنها غير سعيدة أو لا ترغب في التجديد لأنها مرتاحة هنا" [٢٢٢]، كما لو أن تعقيب العاملة المهاجرة هو المؤشر الوحيد إلى احترام العقد. وفي هذا الصدد، يفترض أرباب العمل أن العقد يشمل بشكل أساسي عنصرين: احترام العاملة وتسديد أجرها في الوقت المحدد. وأضافت إحدى أرباب العمل اللاتي قرأن بنود العقد أن العاملة "موجودة هنا لمساعدتي وليس لخدمتي" [٢٢٣]. فيما أشارت ربة عمل أخرى إلى أن العاملة "يجب أن تحفظ أسرارنا" [٢٢٤] بما أنها متواجدة مع العائلة على مدار الساعة.

"ماذا عن حقوقنا؟"،

هذا هو السؤال الذي طرحه أحد ارباب العمل وهو يسرد ما حصل مع زوج أخته الذي "هربت العاملة في الخدمة المنزلية لديه بعد أسبوعين فقط وسرقت ملابس زوجته وتركت ملابسها في الخزانة الخاصة بها، كما أنها سرقت بعض المجوهرات ولم يتمكن من العثور عليها(العاملة). لم يحمه أحد! هربت وتركت باب المنزل مفتوحاً مع طفلة في الرابعة من العمر في المنزل. وجد الجيران الطفلة في الشارع وحدها. نحمد الله أنها كانت بخير. ولكن لا أحد يعرف ما كان سيحدث لها" [٢٢٥]. وأضاف الثنائي في معرض حديثه عن العاملة: "إنها تأخذ حقوقها كاملة وأكثر في هذا المنزل" [٢٢٦]. واعتبرت الزوجة أن العاملة "أصبحت تقلل من احترام الأسرة كما لو أنها لم تكن 'خادمة' وإنما مالكة المنزل. تتدخل في كل شيء، الطبخ، تربية الأولاد، حتى عندما نتخاصم أنا وزوجي كانت تتدخل بيننا. هذا ما يحصل عندما تعاملهن جيداً وتكون لطيفاً معهن" [٢٢٧] وختمت بأن العاملة لو كانت "غير سعيدة، في وسعها المغادرة والعودة إلى بلدها" [٢٢٨].

وأعرب أحد أصحاب مكاتب الاستقدام عن قلقهم من اضطراره دائماً إلى تسليط الضوء على القصص السلبية وطلب من المنظمات غير الحكومية التخفيف من انتقادها لعمل مكاتب الاستقدام. وقال: "عندما تتعامل منظمات حقوق الإنسان مع هذه القضية، تميل إلى إغفال إن لم يكن نسيان أن العاملات لو لم تكن مستفيدات كثيراً من العمل هنا لم تكنّ لتأتين إلى لبنان في المقام الأول. أشعر بسعادة بالغة عندما تغادر عاملة بعد إنهاء عقدها وتعانقني وتقول لي شكراً! تمكنت من تعليم أولادي وشراء أرض وبناء منزل أحلامي. شكراً لمنحي عملا في لبنان" [٢٢٩].

٢٢٢ مقابلة مع أرباب عمل، الحدث، ٦ تموز/يوليو ٢٠١٨
٢٢٣ مقابلة مع ربة عمل، الطريق الجديدة، ١١ تموز/يوليو ٢٠١٨
٢٢٤ مقابلة مع ربة عمل، حارة حريك، ٨ تموز/يوليو ٢٠١٨
٢٢٥ مقابلة مع أرباب عمل، الحدث، ٦ تموز/يوليو ٢٠١٨
٢٢٦ مقابلة مع أرباب عمل، الحدث، ٦ تموز/يوليو ٢٠١٨
٢٢٧ مقابلة مع أرباب عمل، الحدث، ٦ تموز/يوليو ٢٠١٨
٢٢٨ مقابلة مع أرباب عمل، الحدث، ٦ تموز/يوليو ٢٠١٨
٢٢٩ مقابلة مع ممثل مكتب استقدام، فردان، بيروت، ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٨

وبالإضافة إلى ذلك، تبرر العديد من شهادات أرباب العمل الحاجة إلى إبقاء نظام الكفالة. وإن اعتبروه غير منصف، إلا أنهم من وجهة نظرهم الخاسرون في هذا الوضع. روت إحدى ربات العمل (٤٣ عاماً) قصتها مع مساعدتها المنزلية الأولى وقالت إن كل شيء كان على ما يرام وأن العاملة عادة إلى بلادها في عطلتها السنوية وأضافت: "اشتريت لها تذكرة ذهاب وإياب وقالت إنها ترغب في العودة وكانت سعيدة للغاية معنا. ولكن في يوم عودتها، انتظرتها في المطار ولم تأت" [٣٠]. لم تكن قصة العاملة الثانية سعيدة ايضاً: "عملت الفتاة الإثيوبية لدينا أربعة أشهر وكان كل شيء على ما يرام وفي أحد الأيام عدت إلى المنزل حيث كانت مع طفلي البالغ من العمر عشر سنوات لأجدهما يتنازعان وكانت تضربه فما كان مني إلا أن ضربتها ضرباً مبرحاً وسحبتها من شعرها إلى المطبخ حيث ضربتها في كل مكان. حصل ذلك في السادسة مساء وعند التاسعة من الليلة نفسها كانت على الطائرة. أخذتها إلى المطار (لم تكن تعرف وجهتنا) وسلمتها إلى المديرية العامة للأمن العام الذي أرسل عنصراً لاصطحابها إلى بوابة طائرتها. وبعد شهرين أرسلت لي شتائم ولعنات وتهديدات على الواتساب من رقم إماراتي" [٣١].

وسردت ربة عمل أخرى قصتها مع عاملتها الملتزمة وإن كان وضعها غير شرعي التي وظفتها لتعمل لدى الأسرة في خلال وجودها في لبنان وقالت إنها "سرقتنا" [٣٢]. وقالت ربة عمل أخرى: "أقسمت بأنني لن أترك عاملة أبداً مع أطفالي. لا يمكنني أن أثق بهن" [٣٣]. وقدمت ربة عمل أخرى (٥٦ عاماً) تحليلاً مفاده أن "الإثيوبيات أفضل من البنغلادشيات" [٣٤]. لقد أصبح الحكم المسبق على اساس الجنسية طبيعياً.

أما من وجهة نظر العاملات، فإن العلاقة مع رب العمل غير سهلة بالنسبة للطرفين وإنما بسبب مجموعة أخرى في العوامل. وفي هذا السياق قالت لمى (٤٨ عاماً)، أرمنية سورية: "أرباب العمل أنانيون ولا يكترثون بعاملاتهم ولا بحقوقهن أو صحتهن وكل ما يهمهم هو ما سيكسبونه ويستفيدون من الوضع الحالي للسوريين وما من قانون أو سلطة توقفهم" [٣٥]. وقال عامل نيجيري: "لا يمكننا ببساطة اختيار رب عملنا فالخيارات أمامنا محدودة. لذلك فإن العلاقة غير مهمة في الواقع. فالمهم هو أن نقوم بعملنا. لنقم بما يجب علينا القيام به وتنتهي المسألة. إنها علاقة قائمة على الأخذ والعطاء" [٣٦].

وأصبحت المرونة للاستمرار الأساسية في مثل هذه العلاقة غير المتكافئة. يجد المهاجرون الذين يصرون على العمل بشكل شرعي أنفسهم مجبرين على دفع المال لكي يوافق كفيل على إجراء المعاملات ويزودهم بوثائق الإقامة. وتتراوح المبالغ بين ١,٠٠٠ و١,٥٠٠ دولار أميركي في السنة [٣٧]. وقال سامي (٣٧ عاماً) أنه كان يدفع لكفيله ١,٠٠٠ دولار سنوياً ولكن "قبل عامين مرضت واضطررت إلى إنفاق الكثير من المال ولم أجد وسيلة لدفع المال للكفيل. لم يقبل أن أسدد له المال على دفعات صغيرة وليس لدي الآن كفيل وأعمل بشكل غير شرعي في انتظار وسيلة لتسوية وضعي" [٣٨]. وقال عامل مصري أنه يحتاج إلى تسديد تكلفة أوراق الإقامة إلى كفيله (٦٠٠ دولار أميركي في السنة) [٣٩] ولكنه ما زال سعيداً بأن وضعه يسمح لهم بمغادرة لبنان بشكل منتظم لزيارة زوجته وأولاده الثلاثة. وقال عامل نيجيري: "أخبر أصدقائي دائماً بأنهم إن تمكنوا من العمل في لبنان فيمكنهم ذلك في أي مكان" [٤٠].

٣٠ مقابلة مع ربة عمل، مار إلياس، ١٦ تموز/يوليو ٢٠١٨
٣١ المرجع نفسه
٣٢ مقابلة مع ربة عمل، عاليه، ١٦ تموز/يوليو ٢٠١٨
٣٣ مقابلة مع ربة عمل، قريطم، ١٦ تموز/يوليو ٢٠١٨
٣٤ مقابلة مع ربة عمل، مار إلياس، ١٦ تموز/يوليو ٢٠١٨
٣٥ مجموعة تركيز مع عاملات سوريات أرمنيات، برج حمود، ٦ تموز/يوليو ٢٠١٨
٣٦ مقابلة مع عامل نيجيري، الصيفي، ١٦ تموز/ يوليو ٢٠١٨
٣٧ مجموعة تركيز مع عمال ذكور مصريين، حارة حريك، ٤ تموز/يوليو ٢٠١٨
٣٨ مجموعة تركيز مع عمال ذكور مصريين، حارة حريك، ٤ تموز/يوليو ٢٠١٨
٣٩ مجموعة تركيز مع عمال ذكور مصريين وهنود، الشويفات، ٨ تموز/يوليو ٢٠١٨
٤٠ مقابلة مع عامل نيجيري، الصيفي، ١٦ تموز/يوليو ٢٠١٨

وبسبب التفاوت في السلطة والقوة مع رب العمل، يُحجم العمال عن التقدم بأي شكوى ضد كفيلهم لأنهم "يعرفون مدى صعوبة تغيير رب العمل من دون موافقة هذا الأخير" [٤١]. وبالنسبة إليهم سيحمي النظام المعتمد رب العمل من الشرطة إلى القضاء إلا إن حصل تقدم واضح في الإطار القانوني الحالي والممارسات الشائعة في هذا المجال.

تختلف النظرة إلى إلغاء العقد بين أرباب العمل ومكاتب الاستقدام. وقالت ربة عمل (٥٢ عاماً) في هذا السياق: "العاملة المنزلية لا يمكنها المغادرة حين تريد، تتعامل المكتب معها وترسلها إلى بلدها في حال لم تكن تريد البقاء" [٤٢]. وأضافت ربة عمل أخرى (٤٨ عاماً): "لا يمكن إجبارها على البقاء إن لم لكن تريد ذلك" [٤٣] ولم تدرك أن الخيار لا يعود أبداً في الواقع إلى العاملة والتي لا يؤخذ رأيها في الحسبان مطلقاً.

أقرت ممثلة إحدى مكاتب الاستقدام بهذا الأمر قائلةً إن "العاملة غير قادرة على إنهاء العقد بالطريقة نفسها المتاحة لرب العمل" [٤٤] ولكنها أضافت: "في حال لم تكن تريد البقاء مع الأسرة التي تعمل لديها يمكنها أن تأتي إلى مكاتبنا وسنعالج المسألة" [٤٥] من دون أي ذكر مرة أخرى لتوقعات العاملة أو مصالحها. وقال ممثل عن مكتب استقدام أخرى: "من يسدد ثمن تذكرة العودة إن أنهت عقدها؟ نحن!" [٤٦]. ولكن عندما يصبح أرباب العمل مسؤولين عن العاملة المنزلية، عادة بعد ٣ أشهر، تُبقي بعض المكاتب الاتصال معها وتتدخل بشكل غير رسمي في حال حدوث أي مشكلة مع العاملة في الخدمة المنزلية المهاجرة.

ترسخ هذه التصورات المتناقضة حول وضع المهاجرين في لبنان صعوبة إصلاح الإطار التشريعي المتصل بحقوقهن الأساسية على النحو المبين في القسم التالي المتعلق بالسياسات.

٤١ أليكس نصري، وسام طنوس، الوصول إلى العدالة للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان، مركز الأجانب في كاريتاس لبنان، منظمة العمل الدولية، ٢٠١٤، ص.١٦

٤٢ مقابلة مع ربة عمل، قريطم، ١٦ تموز/يوليو ٢٠١٨

٤٣ مقابلة مع ربة عمل، الشياح، ٧ تموز/يوليو ٢٠١٨

٤٤ مقابلة مع ممثلة عن إحدى مكتب الاستقدام، فردان، بيروت، ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٨

٤٥ مقابلة مع ممثلة عن إحدى مكتب الاستقدام، فردان، بيروت، ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٨

٤٦ مقابلة مع ممثل عن مكتب استقدام، فردان، بيروت، ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٨

قائمة الملاحق

قائمة المراجع - بالترتيب الزمني

- "بلا حماية – إخفاق القضاء اللبناني في حماية عاملات المنازل الوافدات"، هيومن رايتس ووتش، ٢٠١٠. ص.ا
https://www.hrw.org/ar/report/256124/16/09/2010

- سوسن عبد الرحيم، خادمة، ابنة أم عاملة؟ دراسة نموذجية حول مواقف أصحاب العمل اللبنانيين من عاملات المنازل الأجنبيات، "كفى"، كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.
http://www.kafa.org.lb/studiespublicationpdf/prpdf9.pdf

- Asha D'Souza. Moving towards Decent Work For Domestic Workers: An Overview of the ILO's Work, International Labor Organization, Bureau for Gender Equality, Working Paper 2010/2
http://ilo.org/wcmsp5/groups/public/---dgreports/---gender/documents/publication/wcms_142905.pdf

- La Situation des Travailleurs Migrants dans les Prisons Libanaises, Caritas Lebanon Migrants Centre, 2011
http://english.caritasmigrant.org.lb/wp-content/uploads/09/2010/la-situation-des-travailleurs-migrants-dans-les-prisons-libanaises.pdf

- Trafficking in Persons Overseas for Labor Purposes: The Case of Ethiopian Domestic Workers, International Labor Organization, Addis Ababa, 2011
http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---africa/---ro-addis_ababa/documents/genericdocument/wcms_207325.pdf

- كريم المفتي، ادعاءات كاذبة بالسرقة يرفعها الكفلاء/أرباب العمل اللبنانيين ضد العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات الهاربات، دراسة قانونية، مركز الأجانب – كاريتاس لبنان، بيروت، ٢٠١١
راي جريديني، دراسة استطلاعية حول العوامل النفسية والاجتماعية وراء إساءة ربات المنازل اللبنانيات إلى عاملات المنازل المهاجرات
http://www.kafa.org.lb/studiespublicationpdf/prpdf38.pdf

- كاثلين هاميل، الاتجار بالعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات في لبنان: تحليل قانوني، "كفى"، آذار/مارس ٢٠١١
http://www.kafa.org.lb/studiespublicationpdf/prpdf37.pdf

- كاثلين هاميل، ورقة عمل بعنوان إصلاح "نظام الكفالة" الخاص بعاملات المنازل المهاجرات: نحو نظام بديل في لبنان، "كفى"، كانون الثاني/يناير ٢٠١٢
http://www.kafa.org.lb/studiespublicationpdf/prpdf47.pdf

- Marie-Josée Tayah. Working With Migrant Domestic Workers In Lebanon (1980–2012): A Mapping Of NGOs Services, International Labor Organization, Beirut, 2012
http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---arabstates/---ro-beirut/documents/publication/wcms_204692.pdf

- احتجاز تعسفي وتعذيب في لبنان، المركز اللبناني لحقوق الإنسان، 2013
http://www.rightsobserver.org/files/Arbitrary_detention_and_torture_in_Lebanon_AR_(1).pdf

- هيلين هاروف–تافيل، أليكس نصري، عالقون في الفخ: الاتجار البشر في الشرق الأوسط، منظمة العمل الدولية بالتعاون مع "هارتلاند ألاينس إنترناشونال"، 2013
https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---arabstates/---ro-beirut/documents/publication/wcms_246417.pdf

- ضربة قضائية في صميم نظام الكفالة: قاضي الأمور المستعجلة يلزم صاحبة العمل بإعادة جواز سفر العاملة، العدد ١٩، ٥ آب/أغسطس ٢٠١٤
http://legal-agenda.com/article.php?id=808

- أحلام للبيع: بين الاستقدام والعمل في لبنان، رحلة استغلال عاملات منازل، كفى، ٢٠١٤
http://www.kafa.org.lb/kafa-news/79/%D%8A%5D%8B%7D84%9%D%8A%7D%-82%9D%8AF%D%8B%1D%8A%7D%8B%3D%8A-9%D%8A%3D%8AD%D%84%9D%8A%7D-85%9%D%84%9D%84%9D%8A%8D8%9A%D%8B%-9D%8A%8D8%9A%D-86%9%D%8A%7D%84%9D%8A%7D%8B%3D%8AA%D%82%9D%8AF%D%8A7%D%-85%9D%88%9D%8A%7D%%9D%8B%9D%85%9D%-84%9D%81%9D8%9A-%D%84%9D%8A8

- نظام الكفالة من وجهة نظر أرباب أصحاب العمل أيضاً، مؤسسة "إنسان"، ٢٠١٤
https://www.insanassociation.org/en/images/the20%kafala20%system20%when20%employers20%also20%accepted20%to20%share20%their20%perspective20%ar.pdf

- Elisabeth Longuenesse, Paul Tabar, Migrant Workers and Class Structure in Lebanon: Class, Race, Nationality and Gender, HAL Archives Ouvertes, 2014, available at https://halshs.archives-ouvertes.fr/halshs01305367-/document
Alix Nasri Wissam Tannous. Access To Justice For Migrant Domestic Workers In Lebanon, Caritas Lebanon Migrants Center, International Labor Organization, 2014
http://www.ilo.org/beirut/publications/WCMS_395802/lang--en/index.htm

- Marie-Josée Tayah. Organizing Through Research: The Story Of a Participatory Action Research with Women Migrant Domestic Workers, NGOs and Unions in Lebanon, International Labor Organization, Geneva, 2014
http://www.ilo.org/dyn/migpractice/docs/346/MJ.Tayah252520%Domestic2525%20Workers252520%Unions252520%Lebanon2.pdf

- Anti-Slavery International and KAFA . 2015 . Joint Submission for the Universal Periodic Review of Lebanon, 23rd Session, November 2015, available at https://uprdoc.ohchr.org/uprweb/downloadfile.aspx?filename=2007&file=CoverPage

- Karim El Mufti, Official response to the Syrian refugee crisis in Lebanon, the disastrous policy of no-policy. Lebanon Support ,2014 October 1 ,available at
http://cskc.daleel-madani.org/paper/official-response-syrian-refugee-crisis-lebanon-disastrous-policy-no-policy

- Civil Society Reports, Universal Periodic Review for Lebanon, 2015
http://www.rdflwomen.org/eng/wp-content/uploads/07/2015/UPR-ENGLISH-final-output.pdf

التعاون للخروج من العزلة: حالة العمال المنزليين في الأردن والكويت ولبنان، منظمة العمل الدولية، ورقة عمل، بيروت، ٢٠١٥
https://www.ilo.org/beirut/publications/WCMS_327587/lang--ar/index.htm

Salem Ajluni and Mary Kawar. Towards Decent Work in Lebanon: Issues and Challenges in Light of the Syrian Refugee Crisis, International Labor Organization, 2015
http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---arabstates/---ro-beirut/documents/publication/wcms_374826.pdf

Karim El Mufti, Pierre Khoury. Assessment of Legal Aid Services in Lebanon, La Sagesse University, Support Legal Aid Project, Beirut, 2015

Katharine Jones. For a Fee: The Business of Recruiting Bangladeshi Women for Domestic Work in Jordan and Lebanon, International Labor Organization, Fair Recruitment Initiative, 2015
http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---ed_protect/---protrav/documents/publication/wcms_377806.pdf

Jebli Shrestha, Eleanor Taylor-Nicholson. No Easy Exit, Migration Bans Affecting Women from Nepal, Labor Migration Branch (MIGRANT) Fundamentals Principles ,and Rights at work Branch (FUNDAMENTALS) International Labor Organization 2015
http://www.ilo.org/global/topics/forced-labour/publications/WCMS_428686/lang--en/index.html

African Communities in Lebanon Mapping, Protecting, Informing and Empowering Migrant Domestic Workers, Rights of Migrants In Action, KAFA, IFRC, 2016

A Study of the Working and Living Conditions of MDWs in Lebanon, Intertwined: the workers' side, International Labor Organization, Regional Office for Arab States, 2016

Sawsan Abdulrahim. Intertwined, A Study of Employers of Migrant Domestic Workers in Lebanon, International Labor Organization, 2016
http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---arabstates/---ro-beirut/documents/publication/wcms_524149.pdf

Roula Hamati. Trapped: Migrant Domestic Workers in Lebanon, INSAN, 2016
http://www.insanassociation.org/en/images/Trapped.Compressed.pdf

راي جريديني، سبل التقدم في توظيف العمل المهاجرين ذوي المهارات المتدنية في ممر آسيا والدول العربية، ورقة بيضاء، منظمة العمل الدولية، بيروت، ٢٠١٦
https://www.ilo.org/beirut/publications/WCMS_519915/lang--ar/index.html

Nizar Saghiye. Anti-Trafficking Cases within the Lebanese Judiciary, Legal Agenda, Issue 38, April 2016

Katharina Jones, Leena Ksaifi, Struggling to Survive: Slavery and exploitation of Syrian refugees in Lebanon. The Freedom Fund, April 2016, available at https://d1r4g0yjvcc7lx.cloudfront.net/uploads/Lebanon-Report-FINAL8-April16.pdf

Marie-Jose Tayah. Decent Work For Migrant Domestic Workers: Moving The Agenda Forward, International Labor Organization, Geneva, 2016 http://www.ilo.org/global/topics/labour-migration/publications/WCMS_535596/lang--en/index.html

Interview with Roula Hamati from INSAN: the quiet resistance of domestic workers in Lebanon. Open Democracy, 8 March 2017, available at https://www.opendemocracy.net/beyondslavery/safepassages/cameron-thibos-roula-hamati/quiet-resistance-of-domestic-workers-in-lebanon

Joe Semaan: The Fraud Faking Being Lebanese Police To Abuse Foreign Maids. A Separate State of Mind, 29 May 2017, available at https://stateofmind13.com/29/05/2017/joe-semaan-the-fraud-faking-being-lebanese-police-to-abuse-foreign-maids/

Alice Su, Abused Migrant Workers End Up in Prison After Trying to Flee, News Deeply, Refugees Deeply, 9 June 2017, available at https://www.newsdeeply.com/refugees/articles/09/06/2017/abused-migrant-workers-end-up-in-prison-after-trying-to-flee2-

Francoise De Bel-Air. Migration Profile: Lebanon, Robert Schuman Centre for Advanced Studies, European University Institute, Policy Brief, 12, December 2017 46504/1814/http://cadmus.eui.eu/handle

استبيان لمجموعات تركيز مع العاملات في الخدمة المنزلية

أ- معلومات

١– بلد المنشأ؟
٢– العمر؟
٣– تاريخ الدخول؟
٤– الوضع القانوني للعاملة في الخدمة المنزلية المهاجرة؟
٥– العنوان في لبنان(المنطقة)؟
٦– رب(أرباب) العمل – منزل/مكتب/معمل؟

ب-ظروف العمل

١–أي مساحة/غرفة خاصة؟
٢– أي يوم إجازة؟
٣– هل يسمح لك بمغادرة مكان العمل؟
٤– هل لديك هاتف جوال؟ هل يتولى رب العمل شحنه؟
٥– هل يتم تسديد أجرك شهرياً؟ هل هناك أي تأخير في ذلك؟
هل هناك أشهر لم يتم تسديد أجرها؟
٦–هل تتواصلين مع أقاربك في بلد المنشأ؟ عبر الاتصال الهاتفي؟ عبر الواتساب؟
٧–هل في وسعك إرسال المال إلى بلدك؟

ج-الوضع القانوني

١–هل لديك كفيل؟
٢–في حال كانت الإجابة نعم، كيف هي علاقتك مع الكفيل؟
٣–كيف تصفين علاقتك بالمديرية العامة للأمن العام؟
٤–كيف تصفين علاقتك بقنصلية بلادك؟
٥–كيف تصفين علاقتك بنقابة العاملين في الخدمة المنزلية؟

د-الشكاوى

١–هل هناك مشاكل مهمة في العمل؟
٢–هل هناك مظالم من أي نوع تريدين الإبلاغ عنها؟
٣–ما هي آليات الشكوى التي تعتمدينها؟

ه-المعيشة في لبنان

١–هل لديك وقت راحة؟
٢–ما هي المهام التي تقومين بها؟
٣–أي تقع الأماكن التي تهمك؟
٤–هل تربين أسرة في لبنان؟ في بلدك؟
٥–هل تواجهين أي عقبات أو تحديات؟

و-سبل ضمان حماية أفضل

١–ما رأيك بأرباب العمل اللبنانيين؟ كيف يمكن تحسين العلاقة معهم؟
٢–ما رأيك بالسلطات اللبنانية؟ كيف يمكن تحسين العلاقة معها؟
٣–هل توجد أي احتياجات فورية لحماية أفضل؟

استبيان لمجموعات تركيز مع عمال ذكور من المهاجرين

أ- معلومات

١– بلد المنشأ؟
٢– العمر؟
٣– تاريخ الدخول؟
٤– الوضع القانوني للعاملة في الخدمة المنزلية المهاجرة؟
٥– العنوان في لبنان(المنطقة)؟
٦– رب(أرباب) العمل – منزل/مكتب/معمل؟

ب-ظروف العمل

١–كيف هو مكان سكنك؟
٢–أي يوم إجازة؟
٣–هل يسمح لك بمغادرة مكان العمل؟
٤–هل لديك هاتف جوال؟ هل يتولى رب العمل شحنه؟
٥–بأي وتيرة يتم تسديد أجرك؟ هل هناك أي تأخير في ذلك؟ هل هناك أشهر لم يتم تسديد أجرها؟
٦–هل يمكنك أن تتواصل مع أقاربك في بلد المنشأ؟ عبر مكالمات هاتفية؟ عبر الواتساب؟
٧–هل في وسعك إرسال المال إلى بلدك؟

ج-الوضع القانوني

١–هل لديك كفيل؟
٢–كيف هي علاقتك مع الكفيل؟
٣–كيف تصف علاقتك بالمديرية العامة للأمن العام؟

د-الشكاوى

١–هل هناك مشاكل مهمة في العمل؟
٢–هل هناك مظالم مهمة من أي نوع تريد الإبلاغ عنها؟
٣–ما هي آليات الشكوى التي تعتمدينها؟

ه-المعيشة في لبنان

١–هل لديك وقت فراغ؟
٢–ما هي المهام التي تقوم بها؟
٣–أين تقع الأماكن التي تهمك؟
٤–هل لديك أسرة في لبنان؟ في بلدك؟
٥–ما هي العقبات والتحديات المهمة التي تواجهك؟

و-سبل ضمان حماية أفضل

١–ما رأيك بأرباب العمل اللبنانيين؟ كيف يمكن تحسين العلاقة معهم؟
٢–ما رايك بالسلطات اللبنانية؟
٣–هل توجد أي احتياجات فورية لحماية أفضل؟

استبيان المقابلات مع أرباب العمل

أ- معلومات عن رب العمل

١– العمر
٢–النوع الاجتماعي(ذكر/أنثى)
٣–الوضع الاجتماعي
٤–العنوان(المنطقة)

ب-معلومات عن العاملة المهاجرة لدى رب العمل

١–بلد المنشأ
٢–العمر
٣–تاريخ الدخول
٤–هل تم توظيفها عبر مكتب استقدام؟
٥–ما هو وضعها القانوني؟
٦–هل لديها غرفة مستقلة؟
٧–هل لديها هاتف جوال مع واتساب؟
٨–هل تحصل العاملة على يوم إجازة؟
٩–ما هو أجرها؟
١٠–هل ترسل المال إلى أسرتها في بلدها؟

ج-وجهة النظر حول النظام الحالي

١–ما رأيك بنظام الكفالة؟
٢–هل تعلم بوجود أي حظر في بلد المنشأ للعاملة في الخدمة المنزلية المهاجرة؟
٣–ما رأيك بخدمة مكتب الاستقدام؟
٤–كم يكلّف استقدام عاملة مهاجرة؟
٥–ما رأيك بخدمات وزارة العمل؟
٦–كم تكلّف إجازة العمل؟
٧–ما رأيك بخدمات المديرية العامة للأمن العام؟
٨–كم تكلّف الإقامة؟

د-وجهة النظر حول الحقوق والواجبات

١–هل قرأت عقد العمل الموحد مع العاملة في الخدمة المنزلية المهاجرة
الذي تم توقيعه لدى كاتب العدل؟
٢–ما هي الحقوق والواجبات الأساسية لرب العمل؟
٣–ما هي الحقوق والواجبات الأساسية للعاملة في الخدمة المنزلية المهاجرة؟
٤–كيف يمكن لرب العمل إنهاء العقد مع العاملة في الخدمة المنزلية المهاجرة؟
٥–هل يمكن للعاملة في الخدمة المنزلية المهاجرة إنهاء عقدها؟
٦–هل يمكن للعاملة في الخدمة المنزلية المهاجرة الحصول على يوم إجازة؟
٧–هل يمكن للعاملة الخروج من المنزل؟

ه-السبل لتوفير حماية أفضل والتوعية

١–ما رأيك بنظام لتسديد أجر العاملة في الخدمة المنزلية المهاجرة عبر حساب مصرفي؟
٢–ما رأيك ببوليصة التأمير لضمان رسوم مكتب الاستقدام في حال إنهاء رب العمل للعقد؟

استبيان لممثلي مكاتب الاستقدام

أ- معلومات عن ممثل مكتب الاستقدام

١–العمر
٢–النوع الاجتماعي(ذكر/أنثى)
٣–الوضع الاجتماعي
٤–العنوان(المنطقة)
٥–تاريخ التأسيس
٦–بلدان المنشأ الرئيسية للعاملات المهاجرات اللاتي يتم استقدامهن

ب-معلومات حول إجراءات الاستقدام

١–كيف هي العقود مع مكاتب الاستقدام في بلد(ان) المنشأ؟
٢–هل تسافر أو يسافر ممثل مكتبك إلى هناك شخصياً؟
٣–هل يتم إجراء مقابلات مع العاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات قبل قدومهن إلى لبنان؟
٤–هل تستقدم عاملات من دون كفيل محدد؟
٥–ماذا يحصل عندم يعيد الكفيل العاملة؟

ج-وجهة النظر حول النظام الحالي

١–ما رأيك بنظام الكفالة؟
٢–هل تعلم بوجود أي حظر في بلدان المنشأ للعاملات في الخدمة المنزلية المهاجرات؟
٣–هل تعترضك أي مشكلة في عملك؟ كيف تجد حلاً لها؟
٤–ما رأيك بإجراءات المديرية العامة للأمن العام؟
٥–ما رأيك بإجراءات وزارة العمل؟
٦–ما رأيك بعمل نقابة أصحاب مكاتب الاستقدام؟
٧–ما رأيك بعمل البعثات الدبلوماسية؟

د-وجهة النظر حول الحقوق والواجبات

١–هل قرأت عقد العمل الموحد مع العاملة في الخدمة المنزلية المهاجرة الموقّع لدى كاتب العدل؟
٢–ما هي الحقوق والواجبات الرئيسية لرب العمل؟
٣–ما هي الحقوق والواجبات الرئيسية للعاملة المهاجرة؟
٤–هل يمكن لرب العمل إنهاء عقد العاملة في الخدمة المنزلية المهاجرة؟
٥–هل يمكن للعاملة إنهاء عقدها؟

ه-السبل لتوفير حماية أفضل والتوعية

١–ما رأيك بنظام لتسديد أجر العاملة في الخدمة المنزلية المهاجرة مباشرة عبر حساب مصرفي؟
٢–ما رأيك ببوليصة تأمين لضمان رسوم مكتب الاستقدام في حال أنهى رب العمل العقد؟